الرسائل الأثرية

مجموع مؤلفات أبي عبد الرحمن الأثري

تأليف

أبو عبد الرحمن الأثري

سلطان بن بجاد العتيبي

تقبله الله في الشهداء

مقدمة المجموع

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد : فبعد عشرة أشهر من ملاحقة طواغيت نجد والحجاز وجندهم لنا أشار علي بعض أخواني أن اجمع رسائلي في مجلد واحد لتعم الفائدة ويسهل تداوله وحمله وسميته الرسائل الأثرية ، وهي كالتالي :

1. بيان للأمة كتبته بعد التحاقي بقائمة المطلوبين بينت فيه بعض ما أعتقدة وأراه تجاه الأحداث

2 . **الحق واليقين** في عداوة الطغاة والمرتدين.

ذكرت فيه كلام أئمة الدعوة رحمهم الله تعالى في مسائل أصول الدين ، وذكرت تسع شبه من شبهات المعاصرين ورددت عليها بما تيسر ذكره .

3 . **ورسالة إلى عسكري** .

توصلت فيها إلى تحريم العسكرية المعاصرة ، وبينت أن فيها ثلاثة عشر منكراً ، وذكرت من شبهاتهم ست ورددت عليها بما تيسر .

4. **القول المحتد على من لم يكفر المرتد** .

وهذه الرسالة كشفت فيها بعض الأعذار التي يتعذر فيها عن تكفير المرتدين في هذا الزمان

5 . **رسالة في الطواغيت** .

وبينت فيها أصول طواغيت العصر مستنداً إلى كتاب ربي وسنة رسولي ε وكلام العلماء المعتبرين .

6. **الزناد في وجوب الاعداد** .

وهو اختصارلكتاب الشيخ عبدالقادر عبدالعزيز فك الله أسره وأضفت عليه بعض التعليقات وأيدت فيه وبقوه وجوب الاعداد

7. **حوار هادي مع العلوان** .

وهو رد صريح على فتوى للعلوان بشأن مسألة دفع العدو الصائل

8. **رسالة الى طالب العلم** .

وهي عبارة عن نصيحة قدمتها الى أخي طالب العلم وهي عن واقع تجربة معاصرة

9. **هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله أنا يؤفكون** .

وهو عبارة عن مقال كتبته تحذيرا من دعاة على أبواب جهنم

10. **رسالة الى جريح** .

وهي رسالة كتبتها الى أحبتي في الله أصبرهم و أثبتهم فيها بعد معركة الفيحاء ومن بينهم اخي وحبيب قلبي البطل المجاهد ناصر الراشد رحمة الله رحمة واسعة

11. **أيها الطواغيت** .

وهو مقال رد على مهلة الخائن ابن سعود وحزبه أخزاهم الله

والله أسأل قبول العمل والإخلاص فيه ،وأسأله سبحانه ان يوجع بي الكفار وان يختم لي بشهادة في سبيله يرضى بها عني ويضحك بها مني وصلى الله على نبينا محمد .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

أبو عبد الرحمن الأثري
سلطان بن بجاد العتيبي
قبل انتهاء مهلة ابن سعود بعشرة أيام
1425 هـ

ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتاب حكم المرتد الجزء العاشر من الدرر السنية ص 43-44 كلاماً نفيساً عن ابن القيم رحمه الله تعالى في أعلام الموقعين قال :

واعلم أن الإجماع والحجة والسواد الأعظم هو العالم صاحب الحق وإن كان وحده وإن خالفه أهل الأرض ، وقال عمرو بن ميمون ، سمعت ابن مسعود τ يقول : عليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة ، وسمعته يقول : سَيلي عليكم ولاة يؤخرون الصلاة عن وقتها ، فصل الصلاة وحدك وهي الفريضة ، ثم صل معهم فإنها لك نافلة ، قلت : يا أصحاب محمد ما أدري ما تحدثون ؟ قال : وما ذاك ؟ قلت : تأمرني بالجماعة ثم تقول صل الصلاة وحدك ، قال : ياعمرو بن ميمون لقد كنت أظنك من أفقه أهل هذه القرية ، أتدري ما الجماعة ؟ قلت : لا ، قال جمهور الجماعة هم الذين فارقوا الجماعة ، الجماعة : ما وافق الحق وإن كنت وحدك .

وقال نعيم بن حماد : إذا فسدت الجماعة فعليك بما كان عليه الجماعة قبل أن تفسد الجماعة وإن كنت وحدك فإنك أنت الجماعة حينئذ ......

وقد شذ الناس كلهم في زمن أحمد بن حنبل إلا نفراً يسيراً فكانوا هم الجماعة وكان القضاة يومئذ والمفتون والخليفة وأتباعهم كلهم هم الشاذون وكان الإمام أحمد وحده هو الجماعة . إلى آخر كلامه رحمه الله .

من سلطان بن بجاد العتيبي إلى من يراه من المسلمين
أحد المطلوبين الـ(26)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على حبيبنا محمد وعلى من تبعه وسار على نهجه واقتفى أثره إلى يوم الدين أما بعد:

فإنني لم أتفاجأ بخروج اسمي وصورتي ضمن القائمة التي خرجت من وزارة الداخلية لأن ما تقوم به هذه الوزارة هي تعاليم وأوامر الإدارة الأمريكية .

وهي مرحلة من مراحل الحرب الصليبية التي تقودها الولايات المتحدة وحلفاؤها في المنطقة ضد الإسلام والجهاد في سبيل الله.

وعلى كل حال فجريمتي أني أعمل بهذه الفريضة الغائبة وهي الجهاد في سبيل الله ، وهم يريدون القضاء على الجهاد والمجاهدين يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون.

ولكن لتخسأ أمريكا وأذنابها فقد أخبر ε أن الجهاد ماضٍ إلى قيام الساعة ، فالقضاء على الجهاد أمر مستحيل ، ويحتالون على الناس باسم الإرهاب فَنِعْمَ هذا الإرهاب قال الله عز وجل : (وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُمْ).

فهذا هو إرهابنا سوف نرهب اليهود والنصارى في كل مكان ، سوف نرهبهم في بلاد الحرمين وفي جزيرة العرب عموماً وعلى كل أرض وتحت كل سماء كيف لا وهم الذين يتعدّون على أمهاتنا في العراق وأطفالنا في فلسطين وثرواتنا في بلاد الحرمين ، كيف لا نرهبهم وإخواننا في غونتنامو تحت وطأة التعذيب والقهر والذل والاحتقار .

فنقول لإخواننا في كوبا : لن نخذلكم ولن ننساكم ما دمنا أحياء ولن يهدأ لنا بال ولن يقر لنا قرار حتى نأخذ بثأركم وحق المستضعفين في الأرض، ونشهد الله أننا جادون في مواصلة الطريق رغم تخذيل المخذلين وتقاعس المتقاعسين وتزلف المنافقين .

ووالله الذي لا إله غيره ولا رب سواه لأن أقتل في سبيل هذه المبادئ العظام خيرٌ لي من أن أموت تحت نظام علماني يريد تنحية شرع الله عز وجل عن الحياة ، نظام يقهر الأبطال ويودعهم في السجون ، نظام يبجل الأذناب ومنافقي الأمة ، ويحميهم من إقامة حد الله عليهم.

ولقد أضحكني فعل وزارة الداخلية لما جعلت جائزة مقدارها الملايين حيث تذكرت تلك الجائزة التي وضعتها قريش للقبائل من أجل قتل محمد ε ، هذا فعل أعداء الإسلام سواءً بسواء .

ولما قالت وزارة الداخلية على هؤلاء أن يسلموا أنفسهم ليبينوا موقفهم وجرائمهم فنقول : الجريمة معروفة وهي الجهاد في سبيل الله وأحكامها السجن والتعذيب والتسهير والحرب النفسية أسأل الله أن يعيذنا من الأسر والقهر والبتر والكسر وأن يدحر أعداءه ويرينا فيهم يوماً أسودَ.

وأود أن أبعث بهذه الرسائل :

- إلى الذي يريد الملايين ممن باع دينه وشهامته ورجولته ، ويبتغي التعاون مع أذناب أمريكا نقول له : والله الذي لا إله إلا هو الذي لا رب سواه إنَّ من وقعت عينه بعين واحدٍ منّا فلن يغادر سواده سوادنا حتى يموت الأعجل منّا فلن تنفعه الملايين ولن تنفعه وزارة الداخلية .
- أما الأمريكان فنقول لهم : إن أبناء المسلمين لن يرضوا أن تُحْتلّ أراضيهم وتنهب ثرواتهم وتدنس مقدساتهم ويقتل إخوانهم ويؤسر أبطالهم ويعتدى على نسائهم ، وهم مستعدون أن يبذلوا أنفسهم دون ذلك ، فلتنتظر أمريكا الرجال فإنهم قادمون بإذن الله .
- وهذه رسالة إلى المتقاعسين عن الجهاد :

رسالة إلى الذي خذل المجاهدين بنفسه وماله .. إلى الذي جلس عند نسائه مكتوف الأيدي ..إلى الذي لعبت به نفسه وتشبث بأعذار الشياطين ..إلى الذي يريد نصرة الله وهو متكئ على أريكته ولم يبذل أسباب النصرة ..إلى الذي غرته دنياه وأصبحت همه يفكر فيها ليل نهار نقول لهؤلاء جميعاً :

لا تخادعوا أنفسكم فإنكم تعرفون الحق جيداً ، وهو في قرارة أنفسكم ..ما هو دوركم ؟

ألستم أنتم الذين فرحتم يوم ضربت أمريكا في عقر دارها ، ألستم أنتم الذين سجدتم لله شكراً لما دمرت كول في عدن ، ألستم أنتم الذين تتمنون الشهادة في مجالسكم ، ألستم أنتم الذين غضبتم يوم ضربت طالبان ، وبكيتم يوم أن ضرب العراق .. ألستم أنتم الذين تكرهون أمريكا .؟

هاهو الجهاد اليوم جاء في بلدكم ..هاهم الأمريكان بين أظهركم ..هاهم يضعون الكنائس في أرض محمد ε هاهم دخلوا أرضكم بقواتهم وأسلحتهم ، ونهبوا ثرواتكم .. أقول لكم بكل صراحة ماذا عامل النبي ε الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وماذا كان الناس ينظرون إليهم ..؟

أترضون أن يقال لكم إنكم منافقون ؟؟!!

أين أنتم من هذه الآية : (إِلاَّ تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلاَ تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)أم أن هذه الآية تخاطب المطلوبين الستة والعشرين فقط ؟

أين أنتم من قول الله تعالى : (انْفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالاً وَجَاهِدُواْ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ) لماذا لا تستشعرون هذه الآيات العظيمة التي نزلت على خير جيل ، اتقوا الله تعالى وتوبوا إليه قبل أن تغرغر الروح فإن اليوم عمل بلا حساب وغداً حساب بلا عمل .

انصروا المجاهدين بأنفسكم وأموالكم .. وادعوا لهم بظهر الغيب ، نسأل الله أن يصلح قلوبنا وقلوبكم.

- أما إخواني المجاهدين الذين خرجت أسماؤهم وصورهم في القائمة ولم تجمع بيني وبينهم إلا قضية الجهاد فأقول لهم : إلى الأبطال الذين أقلقوا أمريكا وحلفاءها .. إلى الذين هجروا أهاليهم من أجل نصرة دين الله عز وجل .. إلى الذين تخلى عنهم الأصدقاء والأحباب والمشايخ .. إلى هؤلاء جميعاً أقول : إن هذا من الابتلاء والتمحيص لكم ولمن معكم وحولكم قال الله تعالى : (إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُواْ بِهَا وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لاَ يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ) وقال سبحانه : (وَلاَ تَهِنُوا وَلاَ تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الأيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللّهُ الَّذِينَ آمَنُواْ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاء وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ الظَّالِمِينَ وَلِيُمَحِّصَ اللّهُ

الَّذِينَ آمَنُواْ وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللهُ الَّذِينَ جَاهَدُواْ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِين).

فهذا ابتلاء وتمحيص ليميز الله الصفوف فاثبتوا على هذا الطريق طريق الأنبياء والمرسلين .. طريق الصحابة والتابعين .. ونقول لكم : أحرقوا الأرض تحت أرجل الأمريكان واقتلوهم في كل مكان ، علموهم أن في الأمة أبطالاً : أحفاد أبي بكرٍ وعمر وخالد وعلي والزبير ؛ فلقنوا أعداء الله الدروس وعلموهم من هم أبناء الحرمين ؟ فالمنيّة ولا الدنيّة .. والقتل في سبيل الله ولا الأسر عند الأعداء ، وليكن عندكم مبدأ : " القتال حتى الموت "

فإمــــا حيــــاة تســــر الصـــــديق وإمــــا ممــــات يغــــيظ العــــدا

اثبتوا على هذا الطريق ، ولا تغيروا ولا تبدلوا ، ولا تلينوا ولا تستكينوا لأعداء الله عز وجل ، فأنتم أبطال الأمة وأنتم شجعانها ، وأنتم قدواتها في هذا العصر ..

وأنتم ..أنتم .. لله دركم .

وأبشركم بهذه البشرى ..

قال ε : "بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء" ، قالوا : يا رسول الله من الغرباء ؟ فقال : "هم الذين يَصْلُحُون إذا فسدَ الناس" – وفي رواية – :" يُصلِحونَ ما أفسد الناس "، وفي رواية :"هم النزّاعُ من القبائل" ، وفي رواية : "هم الذين يعصيهم أكثر ممن يطيعهم" .

وقال ε – وأصله في الصحيحين – : " لا تزال طائفة من أمتي على الحق يقاتلون ، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم ، حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك " .

واعلموا حفظني الله وإياكم أن بقاءكم على هذه الأرض وعلى هذا الطريق واستمراركم فيه لهو إغاظةٌ لأمريكا وحلفائها ، وتعطيل لمخططاتها في المنطقة ، وذلك امتثالاً لقول الله جلّ وعلا(ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لاَ يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلاَ نَصَبٌ وَلاَ مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ وَلاَ يَطَؤُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلاَ يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلاً إِلاَّ كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ وَلاَ يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلاَ كَبِيرَةً وَلاَ يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلاَّ كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللهُ أَحْسَنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ)

- وأبعث رسالة إلى أهالي المطلوبين ..

إلى آباء وأمهات وأهالي الأبطال .. إلى الذين ربّوا الأبطال .. وخرَّجوا من بيوتهم أبطالاً للأمة ..إلى هؤلاء جميعاً نقول : إن أبناءكم لم يرضوا أن يعطوا الدنية في دينهم ، وقد اختاروا هذا الطريق اقتناعاً وإرادةً ومنهجاً ، ليس كما يدعيه دجاجلة العصر : أنهم مغرر بهم .

إن أبناءكم اختاروا هذا الطريق اقتفاء لأثر محمد ε وأصحابه ، وتحركت في قلوبهم الغيرة ، فرفضوا واقع الكفر والضلال ، وواقع الذل والقهر واستعباد الأحرار .

إن أبناءكم رفعوا رأس الأمة عالياً يوم أن وقفوا في وجه الصليب وأنصاره وهم الآن أعداء أمريكا .

إن أبناءكم لم يتبعوا أشخاصاً ولم يعظموا رجالاً ..إنما اتبعوا الحق ليرضوا الله تعالى ، لا ليرضوا المخلوقين كما يزعم من أضله الله ..فهنيئاً لكم بهؤلاء الأبناء .. وهنيئاً لكم أن ينتسبوا لكم فلن ينسى التاريخ أسماءهم .. ولن تنس الأمة معروفهم فثقوا واعلموا أن أبناءكم على خير .

فلا تسمعوا إلى كلاب السلاطين .. الذين لا يتكلمون إلا بالريال ، ولا يسكتون إلا بالريال ، وشتان بين من ابنه بطل من أبطال الأمة وبين من ابنه يسرح ويمرح في دور الخنا والفساد ، فلا تنسوا أبناءكم من الدعاء والتجئوا إلى الله ، وتضرعوا له بأن ينصرهم على القوم الكافرين ..

وافتخروا بأبنائكم وارفعوا رؤوسكم عالياً ، ولا تسمعوا للإعلام الكاذب العميل وما يتهم أبناءكم به فالأمر كما قيل :

وإذا أتتــــك مــــذمتي مــــن ناقــــصٍ   فهـــــي الشـــــهادة لي بأني كامــــــل

وتذكروا تلك الصورة الرائعة وهي الخنساء لما احتسبت أربعة من أبنائها في سبيل الله ، أسأل الله أن يعز دينه وأولياءه ، وأن يذل أعداءه وأن يفتح لنا فتحاً مبيناً ، وأن يحفظنا بحفظه ويكلأنا برعايته ، وأن يحرسنا بعينه التي لا تنام ، وأن يدمر الأمريكان وعبيدهم في كل مكان ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

كتبه سلطان بن بجاد العتيبي

المدينة النبوية– صبيحة الأربعاء 23 /10 / 1424 هـ

الحق واليقين

في

عداوة الطُغاة و المرتدين

من كلام أئمة الدعوة النجدية

رحمهم الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب وجعله هادياً ونذيراً ، ومرشداً لمن تمسك به واعتمد عليه في موالاته ومعاداته ، فهو له سراجاً منيراً ، وأوجب فيه مقاطعة أهل الشرك ، ومن كان لهم مؤيداً ونصيراً ، والصلاة والسلم على أشرف خلقه ، وخيرة رسله محمد ε الذي مزق الله بمبعثه ظلام الكفر ، وجعل من هديه مباينة الشرك والمشركين جملةً وتفصيلاً ، وعلى آله وأصحابه الذين تحابوا في الله حباً أرغموا به أُنوف الأعداء وجاهدوا به الكفار والمنافقين جهاداً كبيراً ، وتميزوا به عن أهل الضلال ، فلم يرضوا منهم بأنصاف الحلول سبيلاً.

أما بعد : فإن أصل دين الله هو التوحيد ، قال تعالى : (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ)سورة النحل : (36) ، وقد فهم عُتاة الكافرين حقيقة دعوة الأنبياء والرُسل أكثر من المسلمين المزعومين اليوم ، فها هم مشركوا قُريش يُبدون عجبهم من هذه الحقيقة(أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ) سورة ص : (5) ، فالكفار فهموا أن دعوة رسولهم الجليلة ليست إلى عبادةٍ الله ولكن إلى عبادة الله وحده والكفر بكل معبود سواه، فعبادة الله وحده لا تتحقق إلاَّ بالاجتناب والكفر بمن تعدى على ربوبية أو إلهية من له الخلق والأمر ، والإنسان لا يصير مؤمناً بالله إلاَّ بالكفر بالطواغيت ومعاداتهم ومعاداة كل الصفات الطاغوتية وأهلها ومن يُروج لها من أهل الردّة والنفاق .

وتأمل حال رسول الله ε لما قام يُنذر المشركين عن الشرك ويأمرهم بضده وهو التوحيد، لم يكرهوا واستحسنوا ، وحدثوا أنفسهم بالدخول فيه ، إلى أن صرح بسب دينهم وتجهيل علمائهم، فحينئذٍ شمروا لهُ ولأصحابه عن ساق العداوة، وقالوا: سفه أحلامنا، وعاب ديننا،وشتم آلهتنا .

وقد أجمع العلماء من الصحابة والتابعين وتابعيهم ، وجميع المسلمين سلفاً وخلفاً ، أن المرء لا يكون مسلماً إلاَّ بالتجرد من الشرك الأكبر والبراءة منه وممن فعله ، وبُغضهم ومعاداتهم ، بحسب الطاقة والقدرة والإمكان .

أما في هذا الزمان فقد تغلغل الفكر الإرجائي في الأمة ، حتى غدا الإيمان قولاً والتوحيد شعاراً ، والإسلام إرثاً وانساباً ، واندثرت معالم الولاء والبراء ، وصادف هذا الفكر قلوباً خاوية ، فاستحكم من القلوب والعقول وفي حياة البشر ، فترك الناس الفرائض والواجبات والسُنن ، واكتفوا بقول : لا إله إلاَّ الله ، وظنوا أن دينهم محفوظ ، وإسلامهم مصون ، وإيمانهم لا غُبار عليه .

فهم يؤمنون برب واحد للكون ، لا يعتقدون بالتثليث ، ويعرفون أن الله ربهم وخالقهم ورازقهم، ويؤمنون - على حدِّ زعمهم - باليوم الآخر والحساب والعقاب والجنَّة والنار ، وقد يؤدي بعضهم صلاة الجمعة والعيدين ، وقد يصوم البعض الآخر شهر رمضان أو بعض أيامٍ منه ، وقد يعتمر البعض الآخر ويحج بيت الله الحرام ، ويظنون أنهم على خير وعلى جادّة الطريق ، والكثير ممن ينتسب إلى هذا الدين يعتقد النفع والضر بيد بعض

الأولياء والصالحين ، فيتوسل بهم ، ويستغيث ، وينذر لهم ، ويحلف باسم الواحد منهم ، ويظنون أنهم على خير ما داموا يقولون لا إله إلاَّ الله .

وقد سرت أحاديث :" من قال لا إله إلاَّ الله دخل الجنَّة" و " أخرجوا من النار من قال لا إله إلاَّ الله " وما شابه ذلك ، حتى سرت هذه الأحاديث في العامة سريان النار في الهشيم ، فأتت على الأخضر واليابس ، وظن أكثر المنتسبين إلى الملة أن النطق بالشهادتين يكفي في إثبات صفة الإسلام ودخول الجنان وإن تركوا الصلوات وفعلوا المنكرات : كالاستهزاء بالله ورسوله وآياته ، وأشركوا بالله ما لم يُنزل به سلطانا ، ووالوا أعداء الله من اليهود والنصارى والملحدين ، وحكَّموا في الناس الشرائع الكفرية والقوانين الوضعية الجاهلية ، وامتنعوا عن بعض شرائع الإسلام الظاهرة وحاربوها ، مثل الجهاد في سبيل الله ، كما هو حاصل في بلاد المسلمين اليوم ، ولا يخفى ذلك إلاَّ على جاهل أو مُعاند خبيث يُجادل عن هؤلاء الطواغيت ، نشأ على ذلك الصغير ، وهرم عليه الكبير ، حتى صار في عُرف العامة ومعتقدهم وعند بعض الدُعاة وعلماء السلاطين أن هذا هو الوضع السليم .

ومنهم من ينتسب إلى أئمة الدعوة المباركة ، ولو نظر أئمة الدعوة إلى حالهم لتبرأوا منهم ، لذا نقلت كلام أئمة الدعوة في هذه الرسالة حتى لا يلتبس الحق بالباطل ، وأوضحت كلامهم في المسائل المهمة في التوحيد ، والفرق بين أئمة الدعوة وهؤلاء القوم أن أئمة الدعوة عاملين بعلمهم ويُطبقون على واقعهم الأحكام الشرعية لا تأخذهم في الله لومة لائم ، خلافاً لهؤلاء القوم فلا تطبيق على واقعهم البتة ، والذي يُنكر منهم لا يُنكر حتى يُسأل ، خلافاً لأئمة السلف رحمهم الله تعالى .

اللهم إنا نشكوا إليك ظلم الطواغيت ، وزندقة المنافقين ، وكل لسان مسموم ، وقلم مأجور ، ونشكوا إليك كُل محرف ومُبدل ، وكُل ساكت عن الحق ، أو مُتكلم بالباطل .

وأسأل الله عزَّ وجلَّ أن يرزقنا الإخلاص في الأقوال والأعمال ، فإن كان في هذه الرسالة من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان والله ورسوله منهُ بريئان ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين ، والحمد لله ربّ العالمين .

أبو عبد الرحمن الأثري
سلطان بن بجاد العتيبي
25 / 4 / 1422 هـ

البـاب الأول : فـي وجوب إتـبـاع الـكـتـاب والـسُنّة[1]

إن الواجب على جميع العباد امتثال أمر رب الأرض والسماوات ، وأمر المبعوث رحمة للعباد ، وطرح كل قول يخالف الكتاب والسنة دون شقاق أو عناد ، فإن ذلك تمام الانقياد الذي هو شرط من شروط لا إله إلا الله .

فلا توحيد إلا بطاعة الله ورسوله ، ولا فوز ولا فلاح إلا بتقديم الكتاب والسنة على آراء الرجال ، التي هي محط أنظار قابلة للردَّ والقبول ، وما من أحد إلا ويؤخذ من قولهِ ويُرد سوى المبعوث بالفرقان ، وما من إمام من الأئمةِ إلاَّ ولهُ أقوال مرغوب عنها عند أولي النُّهى والأَبصار ، فالسعيد من تمسَّك بالوحيين وإن جفاه الطغام ، والشقي من نبذهما من أجلِ التمسُّك بآراء الرِّجال .

ـ قال سهل بن عبد الله : (عليكم بالأثر والسُّنَّة ، فإني أخاف أنهُ سيأتي عن قليلٍ زمان إذا ذكر إنسان النبي ع ، والإقتداء بهِ في جميع أحوالِهِ ذمّوه ونفروا عنه وتبرؤوا منه ، وأذلُّوه وأهانوه) .

ـ قال العلاَّمة سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله : (رَحِمَ اللهُ سهلاً ما أصدق فِراستهُ ، فلقد كان ذلك وأَعظم ، وهو أَن يُكفَّر الإنسان بتجريد التَّوحِد والمتابعة ، والأمر بإخلاص العبادة لله ، وترك عبادة ما سِواه والأمرُ بِطاعة رسول الله ع ، وتحكيمه في الدَّقيق والجليل)[2] .

وقد أمرنا الله جلَّ وعلا بطاعة رسوله في نحو ثلاثة وثلاثين موضِعاً من كتابه[3] فلا يحل مخالفتها إذ إنهُ عين الضلال وعين المحادَّة لله ورسوله ع .

وقد أقسم الله بنفسه في سورة النساء أَنهم لا يؤمنون حتَّى يُحكِموا النَّبيَّ الأُمِّيَّ في الصغيرِ والكبير في جميع الأمور ، فقال تعالى : (فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا) النساء : (65) .

والله تبارك وتعالى لم يُوجب على أَيِّ فردٍ من الناس طاعة شخص بِعينه إلا رسول الله ع ، قال تعالى : (وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) سورة آل عمران : (132) . فهذه الآية يأمر الله تعالى بها عباده أن يطيعوه ويطيعوا رسوله ع والأَمر يقتضي الوجوب على الصحيح إلا لصارف ولا صارف له هنا ، بل الآيات كثيرة تؤكد هذا الوجوب ، ثم إنهُ من المعلوم إذا ثبت أَن الأمر يدل على الوجوب أَن مخالفه آثم وعاصٍ لله ورسوله ع ، لأَن مخالفة الأمر معصية ، قال تعالى : (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) سورة النور : (63) ، فرتب الله على مخالفة الأمر الفتنة أو العذاب الأليم .

---

[1] مُعظم هذا الفصل مُقتبس من كتاب (تنبيه الأمة على وجوب الأخذ بالكتاب والسنة) للشيخ سليمان العلوان .

[2] تيسير العزيز الحميد ص 61 .

[3] قال الإمام أحمد : (نظرت في المصحف فوجدت طاعة الرسول في ثلاثة وثلاثين موضعاً) .

. قال الإمام أحمد رحمه الله : (أتدري ما الفتنة ؟ الفتنة الشرك لعله إذا ردَّ بعض قوله أن يقع في قلبهِ شيء من الزيغ فيهلك) .

قال تعالى : (قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ)سورة النور : (54) . فهذه الآية فيها الأمر من الله تعالى بطاعته وطاعة رسوله ε ، ثم إن الله تعالى قال : (وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا) فلا يحصل الاهتداء إلا بطاعته لأن الآية فيها فعل الشرط وجوابه ولا يحصل جواب الشرط إلا بفعله فإن تخلف فعل الشرط تخلف جوابه ، فعلى هذا لا يحصل اهتِداء إلا بطاعته فإن وجِدت الطاعة حصل الاهتداء وإلا فلا ، ولذلك رتب الله على طاعته وطاعة رسوله الفوز والفلاح في سورة الأحزاب فقال تعالى : (وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا)سورة الأحزاب : 71. وقال تعالى حاكماً بالضلال المبين على من عصاه وعصى رسوله: (وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا) سورة الأحزاب : (36) .

وقال تعالى ، آمراً لنا بأخذِ أقوال الرسول ε وتلقيها بالقبول دون توقف : (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا) سورة الحشر : (7) .

وأما الأحاديث الدالة على وجوب طاعة الرسول والأخذ بسنته ε فهي كثيرة جداً .

منها : ما ثبت في البخاري ومسلم من حديث أنس أن النبي ε قال :"من رغب عن سنتي فليس مني" ، وأيضاً ما ثبت عند البخاري من حديث أبي هريرة أن النبي ε قال :"كل أُمتي يدخلون الجنة إلا من أبى ، فقالوا يا رسول الله من يأبى ؟ قال : من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى" .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

فصل : في إنكار السلف لمن خالف الأحاديث بالآراء

كان السلف رضوان الله عليهم يشتد نكيرهم على من خالف الأحاديث بالآراء والتعسُّفات المريضة ، وربما هجروه تعظيماً للسنة وتوقيراً لها ، فروى مسلم في (صحيحه) عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال : (سمعت النبي ε يقول :" لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنكم إليها " قال : فقال بلال بن عبد الله : والله لنمنعهنَّ ، قال فأقبل عليه عبد الله فسبَّه سبّاً سيئاً ، ما سمعته سبَّه مثله قط ، وقال أُخبرك عن رسول الله وتقول والله لنمنعهنّ) .

وروى البخاري ومسلم عن عبد الله بن مغفل أنه رأى رجلاً يخذف فقال له : (لا تخذف ، فإن رسول الله ε نهى عن الخذف . أو كان يكره الخذف . وقال :"إنه لا يصاد به صيد ولا ينكأ به عدو ، ولكنها قد تكسر السِّنّ وتفقأ العين" ، ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له : أُحدثك عن رسول الله ε أنه نهى عن الخذف . أو كره الخذف . وأنت تخذف ؟! لا أُكلمك كذا وكذا) .

وروى البخاري في (صحيحه) (3 / 475 . فتح) عن الزبير بن عربي قال : سأل رجل ابن عمر رضي الله عنهما ، عن استلام الحجر ، فقال : رأيت رسول الله ε يستلمه ويقبله ، قال قلت : أرأَيت إن زُحِمت ، أرأَيت إن غُلِبت ، قال (اجعل أرأَيت باليمن ، رأيت رسول الله ε يستلمه ويقبله) ، قال الحافظ ابن حجر على قول ابن عمر : (اجعل أرأَيت باليمن) : وإنما قال له ذلك لأنه فهم منه معارضة الحديث بالرأي فأنكر عليه ذلك وأمره إذا سمع الحديث أن يأخذ به ويتقي الرأي .

وقال ابن عباس رضي الله عنهما لمن عارض السنة بقول أَبي بكر وعمر رضي الله عنهما : (والله ما أَراكم منتهين حتى يعذبكم الله ، أُحدثكم عن رسول الله ε ، وتحدثونا عن أَبي بكر وعمر) .

. قال العلامة سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله : (فإذا كان هذا كلام ابن عباس لمن عارضه بأبي بكر وعمر ، وهما هما ، فماذا تظنه يقول لمن يعارض سنن الرسول ε بإمامه وصاحب مذهبه الذي ينتسب إليه ، ويجعل قوله عياراً على الكتاب والسنة ، فما وافقه قبله وما خالفه رده ، أو تأوَّله ، فالله المستعان .

وما أحسن ما قال بعض المتأخرين :

فإن جاءهم فيه الدليل موافقاً ... لما كان للآباء إليه ذهابُ
رضوه وإلا قيل هذا مؤول ... ويركب للتأويل فيه صعابُ

ولا ريب أن هذا داخل في قوله تعالى(اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ)سورة التوبة: (31)) [1].

[1] تيسير العزيز الحميد ص 544 , 545 .

. وقال أبو السائب : (كنا عند وكيع : فقال لرجل عنده ممن ينظر في الرأي : أشعر رسول الله ε ويقول أبو حنيفة هو مُثلَة ، قال الرجل: فإنه قد رُوي عن إبراهيم النخعي أنه قال: الإشعار مُثلة ، قال فرأيت وكيعاً غضب غضباً شديداً وقال : أقول لك قال رسول الله ε وتقول قال إبراهيم ما أحقك بأن تحبس[1] ثم لا تخرج حتى تنزع من قولك هذا)[2].

وهذا الذي ينبغي أن يفعل فيمن رام الوقوف أَمام النُّصوص ومعارضتها بقول فلان وفلان ، بحجَّة أَنه أعلم منك !!

وروى أبو يعلى في (طبقات الحنابلة) (1 / 251) عن الفضل بن زياد ، عن أحمد بن حنبل قال : (بلغ ابن أبي ذئب ، أن مالكاً لم يأخذ بحديث :"البيعان بالخيار" فقال : (يستتاب في الخيار فإن تاب وإلا ضربت عنقه) ، ومالك لم يردَّ الحديث ولكن تأوله على غير ذلك ...)

وهكذا (كان السلف الطيب يشتد نكيرهم وغضبهم على من عارض حديث رسول الله ε برأي أو قياس أو استحسان أو قول أحد من الناس كائناً من كان ، ويهجرون فاعل ذلك ، وينكرون على من يضرب لهم الأمثال ، ولا يسوّغون غير الانقياد له والتسليم والتلقي بالسمع والطاعة ، ولا يخطر بقلوبهم التوقُّف في قبوله حتى يشهد له عمل أو قياس أو يوافق قول فلان وفلان ، بل كانوا عاملين بقوله تعالى : (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) ، وبقوله تعالى : (فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا) .... وأَمثالها .

فدُفعنا إلى زمان إذا قيل لأحدهم : ((ثبت عن النبي ε أنه قال كذا وكذا)) يقول : من قال بهذا ، ويجعل هذا دفعاً بصدر الحديث ، أو يجعل جهله بالقائل به حجة له بمخالفته وترك العمل به ، ولو نصح نفسه لعلم أن هذا الكلام من أعظم الباطل ... ولا يُعرف إمام من أئمة الإسلام البتة قال : لا نعمل بحديث رسول الله ε حتى نعرف من عمل به فإن جهل من بلغه الحديث من عمل به لم يحل له أن يعمل به كما يقول هذا القائل)[3]. [4]

---

[1] وما أكثر الذين نُريد أن يُحبسوا في هذا الزمان ، كل ما قلنا لهم قال رسول الله ε ، قالوا الشيخ فلان أجاز ، وكأن الشيخ مصدر للتشريع ، فنبرأ إلى الله من أهل الأهواء .

[2] جامع الترمذي 3 / 250 . والفقيه والمتفقه 1 / 149 .

[3] إعلام الموقعين 4 / 244 , 245 .

[4] انظر إلى (تنبيه الأمة على وجوب الأخذ بالكتاب والسنة) للعلوان .

فصل : في ذم التقليد

اعلم أن التقليد هو قبول قول القائل من غير معرفة لدليله ، (ولا خلاف بين الناس أن التقليد ليس بعلم ، وأن المقلد لا يطلق عليه اسم عالم)[1] ، ولذلك نهى العلماء رحمهم الله عن تقليدهم ، قال الأئمة رحمهم الله : (كلٌ يؤخذ من قوله ويترك إلاَّ رسول الله ε) .

. **قال الإمام أبو حنيفة رحمه الله** : (إذا جاء الحديث عن رسول الله ε فعلى الرأس والعين ، وإذا جاء عن الصحابة رضي الله عنهم فعلى الرأس والعين ، وإذا جاء عن التابعين ، فهم رِجال ونحن رِجال) .

. **وقال مالك** : (كلنا رادٌ ومردود عليه إلاَّ صاحب هذا القبر) ، يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم .

. **وقال الإمام الشافعي رحمه الله** : (إذا صح الحديث فهو مذهبي) ، وقال : (إذا خالف قولي قول رسول الله ε ، فاضربوا بقولي عرض الحائط) ، وقال : (أجمع المسلمون على أن من استبانت له سنة رسول الله ε ، لم يكن له أن يدعها لقول أحد) .

. **وقال الإمام أحمد رحمه الله** : (عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته ويذهبون إلى رأي سفيان ، والله تعالى يقول : (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) سورة النور : (63) .) ، وقال : (لا تقلدني ولا تقلد مالكاً ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري وخذ من حيثُ أخذوا) .

. **ويقول عبد الله بن عباس رضي الله عنهما** : (يوشك أن ينزل عليكم حجارة من السماء ، أقول قال رسول الله ε ، وتقولون قال أبو بكر وعمر ؟!) [2] .

. **وقال الشيخ العلامة سليمان بن عبد الله رحمه الله** : (بل الفرض والحتم على المؤمن إذا بلغه كتاب الله وسنة رسوله ε وعلم معنى ذلك ، في أي شيء كان ، أن يعمل به ، ولو خالفه من خالفه ، فبذلك أمرنا ربنا تبارك وتعالى ، ونبينا ε ، وأجمع على ذلك العلماء قاطبة ، إلا جهال المقلدين وجفاتهم ، ومثل هؤلاء ليسو من أهل العلم كما حكى الإجماع على أنهم ليسوا من أهل العلم أبو عمر بن عبد البر وغيره) [3] .

. **وقال عبد الله بن مسعود τ**: (اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كُفيتم) .

. **وقال الإمام الأوزاعي τ** : (عليك بآثارِ من سلف وإن رفضك الناس ، وإياك وآراء الرِجال وإن زخرفوه لك بالقول) .

---

[1] إعلام الموقعين 1 / 45 .

[2] فتح المجيد ص 387 , 388 .

[3] تيسير العزيز الحميد ص 546 , 547 .

. **ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى** : (ومن فقد الدليل ضلَّ السبيل)[1] .

. **وقال ابن القيم رحمه الله** :

والله مـــا خـــوفي الذنـــوب وإنهـــا ... لعـــلى سبـــيل العـــفو والغفـــرانِ
لكنمـــا أخشـــى انســـلاخ القـــلب عـــن ... تحكيـــم هـــذا الوحـــي والقـــرانِ
ورضـــاً بآراء الرجـــال وخرصِـــها ... لا كـــان ذاك بمـــنَّة الديـــانِ

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] اجعل منهجك يا أخا التوحيد وطريقك اتباع الدليل على فهم الصحابة والتابعين ولا تلتفت لمن خالفك من رعاع العصر .

مقتضيات الشهادة بالنبوة ولوازمها

. قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله تعالى في شرحه لكتاب التوحيد : (وقوله :" وأن محمداً عبده ورسوله" ، أي شهد أن محمداً عبده ورسوله ، أي بصدقٍ ويقين ، وذلك يقتضي اتباعه ، وتعظيم أمره ونهيه ، ولزوم سُنته ع ، وأن لا تُعارض بقول أحد ، لأن غيره ع يجوز عليه الخطأ ، والنبي ع قد عصمه الله تعالى ، وأمرنا بِطاعته والتأسّي به والوعيد على ترك طاعته بقوله تعالى :(وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ) سورة الأحزاب : (36) وقال : (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) سورة النور : (63) . قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى : ((أتدري ما الفتنة ؟ الفتنة الشرك ، لعلّه إذا ردّ بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك))[1]، وقد وقع التفريط في المتابعة وتركها ، وتقديم أقوال من يجوز عليهم الخطأ ، على قوله ع ، لا سيما من العلماء كما لا يخفى)[2] .

. قال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله تعالى : (قال ابن رجب ... فمن أحب الله ورسوله محبة صادقة من قلبه ، أوجب ذلك له أن يحب بقلبه ما يحبه الله ورسوله ، ويكره ما يكرهه الله ورسوله ، ويرضى بما يرضى به الله ورسوله ، ويسخط ما يُسخط الله ورسوله ، وأن يعمل بجوارحه بمقتضى هذا الحُب والبُغض ، فإن عمل بجوارحه شيئاً يُخالف ذلك ، بأن ارتكب بعض ما يكرهه الله ورسوله ، أو ترك بعض ما يُحبه الله ورسوله مع وجوبه والقدرة عليه ، دلَّ ذلك على نقص محبته الواجبة ، فعليه أن يتوب من ذلك ، ويرجع إلى تكميل المحبة الواجبة ، فجميع المعاصي تنشأ من تقديم هوى النفس[3] على محبة الله ورسوله... وكذلك البدع ، إنما تنشأ من تقديم الهوى على الشرع ، ولهذا سُمي أهلُها أهل الأهواء ، وكذلك المعاصي إنما تنشأ من تقديم الهوى على محبة الله ومحبة ما يحبه الله ، وكذلك حُب الأشخاص الواجب فيه أن يكون تبعاً لما جاء به الرسول ع ...و "من أحب لله ، وأبغض لله ، وأعطى لله ومنع لله ، فقد استكمل الإيمان"، ومن كان حُبه ، وبُغضه ، وعطاؤه ، ومنعه لهوى نفسه ، كان ذلك نقصاً في إيمانه الواجب ، فتجب عليه التوبة من ذلك ، والرجوع إلى إتباع ما جاء به الرسول ع من تقديم محبة الله ورسوله وما فيه رضى الله ورسوله على هوى النفس ومُرادِها)[4] .

. وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: (هذا هو الغالب على كثير من الناس : ردّ الحق لمخالفة الهوى ، ومُعارضته بالآراء ، وهذا من نقص الدين وضعف الإيمان واليقين)[5].

---

[1] فإن كثيراً من طلاب الحق اليوم تركوا الحق لأنه يُخالف واقعهم ويُخالف أهوائهم وملذاتهم من الدنيا وحطامها ، فليتقوا الله هؤلاء من الزيغ والهلاك إذ لم يتبعوا الحق ، نسأل الله الثبات .

[2] قرة عيون الموحدين ص 26 .

[3] اتباع الهوى صار يُعبد من دون الله ،كما في قوله تعالى : (أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ) سورة الجاثية : (23) .

[4] تيسير العزيز الحميد ص 569 , 570 .

[5] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية 4 / 294 .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

الحذر... الحذر... من شرك الطاعة

. قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله في شرحه على كتاب التوحيد : (وفي الحديث . أي حديث عدي بن حاتم . دليل على أن طاعة الأحبار والرهبان في معصية الله عبادة لهم من دون الله ، ومن الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله)[1] .

. وقال رحمه الله : (.. النوع الثالث : شرك الطاعة ، والدليل قوله تعالى : (اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) سورة التوبة :(31) ، وتفسيرها الذي لا إشكال فيه : طاعة العلماء[2] والعباد في المعصية ، لا دعاءهم إياهم ، كما فسرها النبي ε لعدي بن حاتم لما سأله ، فقال : لسنا نعبدهم ! فذكر له أن عبادتهم طاعتهم في المعصية)[3] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] فتح المجيد ص 390 .

[2] وقد أصبح واضحاً جلياً في كثير من أمصار المسلمين اليوم ، فإن علماء الضلالة اُتُخِذوا أرباباً من دون الله، كما في مصر وغيرها .

[3] مجموعة التوحيد ص 5 .

البـاب الـثـانـي : حقـيقــة الإســلام

الفصل الأول : حقيقة التوحيد

أصل دين الإسلام

. **قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله** تعالى معرّفاً الإسلام بقوله : (أصل دين الإسلام ، وقاعدته : أمران ؛ **الأول** : الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له ، والتحريض على ذلك ، والموالاة فيه ، وتكفير[1] من تركه ، **الثاني** : الإنذار عن الشرك في عبادة الله ، والتغليظ في ذلك ، والمعاداة فيه ، وتكفير من فعله)[2] .

. **وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله تعالى** : (وأصل الإسلام وأساسه أن ينقاد العبد لله تعالى بالقلب والأركان ، مذعناً له بالتوحيد ، مفرداً له بالإلهية والربوبية دون كل ما سِواه ، مُقدِّماً مُراد ربّه على كل ما تحبه نفسه[3] وتهواه)[4] .

. **وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى** : (اعلم رحمك الله : أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد ، وبالحب والبغض ، ويكون على اللِسان بالنطق وترك النطق بالكفر ، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام ، وترك الأفعال التي تُكفر ، فإذا اختل واحدة من هذه الثلاث ، كفر[5] وارتد)[6] .

النطق بكلمة التوحيد من غير علم بمعناها ولا عمل بمقتضاها غير نافع بالإجماع :

. **قال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله تعالى** : (قوله : "من شهد أن لا إله إلاَّ الله"، أي : من تكلم بهذه الكلمة عارفاً لمعناها ، عاملاً بمقتضاها باطناً وظاهراً ، كما دل عليه قوله : (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)سورة محمد: (19) ، وقوله :(إِلَّا مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) سورة الزخرف : (86) أما النطق بها من غير معرفة لمعناها ولا عمل بمقتضاها ، فإن ذلك غير نافع بالإجماع... فتباً لمن كان أبو جهل ورأس الكفر من قريش وغيرهم[7] أعلم منه بـ : ((لا إله إلاَّ الله)))[8]

---

[1] انظر وتأمل أن الشيخ رحمه الله جعل التكفير من قواعد الإسلام خلافاً لمرجئة العصر .

[2] الدرر السنية 2 / 22 .

[3] واليوم يُتبع الهوى ولا يُتبع النص .

[4] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية 4 / 420 .

[5] خلافاً لغلاة المرجئة الذين يشترطون في الكفر الجحود والاستحلال .

[6] الدرر السنية 10 / 87 .

[7] والمصيبة اليوم أن أكثر الناس لا يعرف معنى لا إله إلاَّ الله ، والذي يعرف معناها لا يعمل بها ، بل يرتكب ناقضاً لها ، وكأن ذلك لا يضر توحيده ، وما علم المسكين أنه قد انتقض توحيده وارتدّ بعد إسلامه .

[8] تيسير العزيز الحميد ص 72 _ 77 .

. **وقال عبد الرحمن بن حسن رحمه الله تعالى في شرحه لكتاب التوحيد** : (فمن قالها . أي لا إله إلاَّ الله . وعمل بها صدقاً وإخلاصاً ، وقبولاً ومحبةً وانقياداً ، أدخله الله الجنّة على ما كان من العمل)[1] .

. **وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى** : (فإذا عرفت أن جُهال الكُفار يعرفون ذلك ، فالعجب ممن يدعي الإسلام ، وهو لا يعرف من تفسير هذه الكلمة ما عرفه جُهال الكفار ، بل يظن أن ذلك هو التلفظ بحروفها ، من غير اعتقاد القلب ، بشيء من المعاني ؛ والحاذق منهم يظن : أن معناها لا يخلق ، ولا يرزق ، ولا يُحيي ، ولا يُميت ، ولا يُدبر الأمر إلاَّ الله ، فلا خير في رجل جُهال الكفار أعلم منه بمعنى لا إله إلاَّ الله)[2] .

. **وقال رحمه الله** : (لا خلاف بين الأمة أن التوحيد لابُد أن يكون بالقلب الذي هو : العلم ، واللسان الذي هو : القول ، والعمل الذي هو : تنفيذ الأوامر والنواهي ؛ فإن أخل بشيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً [3].

فإن أقرَّ بالتوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند كفرعون وإبليس ، وإن عمل بالتوحيد ظاهراً وهو لا يعتقده باطناً فهو منافق خالصاً أشر من الكافر)[4] .

. **وقال رحمه الله** : (اعلم رحمك الله ، أن معنى لا إله إلاَّ الله نفي وإثبات ، تنفي أربعة أنواع وتُثبت أربعة أنواع : **تنفي** الآلهة ، والطواغيت ، والأنداد ، والأرباب ، **فالآلهة** : ما قصدته بشيء من جلب خير أو دفع ضر فأنت متَّخذه إلهاً ، **والطواغيت** : من عُبد وهو راضٍ أو رُشِح للعبادة ، مثل السمان أو تاج أو أبي حديدة (**تحتاج للتوضيح**) ، **والأنداد** : ما جذبك عن دين الإسلام من أهل أو مسكن أو عشيرة أو مال ، فهو ندّ لقوله تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ﴾ سورة البقرة : (165) ، **والأرباب** : من أفتاك بمخالفة الحق وأطعته[5] ، مصداقاً لقوله تعالى : ﴿اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ

---

[1] قرّة عيون الموحدين ص 32 .

[2] الدرر السنية 1 / 70 .

[3] خلافاً للمرجئة الذين يقولون الإيمان اعتقاد بالقلب ، والصحيح أنه اعتقاد بالجنان وقول باللسان وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية .

[4] الدرر السنية 2 / 124 , 125 .

[5] وما أكثر الذين أفتوا بمخالفة الحق وأُطيعوا ، وبذلك صاروا أرباباً ، وأول هؤلاء الذين اُتُخِذوا أرباباً في هذا العصر ، الطاغوت القرضاوي ، الذي أضلَّ الأمة وأحل اكثر المحرمات لها ، ومن دُعاة تخريب المرأة واختلاطها بالرجال وتشجيعها للتمثيل والفن والغناء ، ومن ضلالاته وكفرياته التي وقع فيها :

أ – التساهل مع اليهود والنصارى الكافرين ، فهو يرى موالاة المسالمين منهم (الحلال والحرام ،ص 307 (ط 14)) ، واحترام أديانهم السماوية . المحرفة . (الإسلام والعلمانية ، ص 101) وأنهم إخوان لنا (نحو وحدة فكرية للعاملين للإسلام ، ص 81) ، وأن حربنا مع اليهود ليست من أجل العقيدة !! (أنظر مجلة البيان ، العدد 124 ، وجريدة الراية القطرية العدد 4696) .

ب – التساهل مع أهل البدع والضلالات والتهوين من شأن البدع الكفرية أو الردّ عليها (الصحوة الإسلامية بين الجهود والتطرف ، ص 89) .

أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) سورة التوبة :(31) .

وتثبت أربعة أنواع : القصد وهو كونك ما تقصد إلاَّ الله ، والتعظيم والمحبة لقوله عزّ وجلّ : (والذين آمنوا أشدُ حباً لله) سورة البقرة: (165) ، والخوف والرجاء ، لقوله تعالى : (وَإِن يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلاَ كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدُيرٌ) سورة يونس : (107) .

فمن عرف هذا قطع العلاقة مع غير الله ، ولا تكبُر عليه جهامة الباطل ، كما أخبر الله عن إبراهيم على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام بتكسيره الأصنام وتبرّيه من قومه لقوله تعالى : (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاء مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ) الآية سورة الممتحنة: (4))[1] .

ج – أنه يُنكر رؤية الله عزَّ وجلّ في الآخرة على طريقة أهل السُنّة ويُثبتها على طريقة الأشاعرة المبتدعة !! والله عز وجل يقول (وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ) (المرجعة العليا في الإسلام ، ص 348) .

د – أنه يرى التقريب مع الرافضة، والذي من عقيدتهم الطعن في القرآن وتأليه علي بن أبي طالب τ ولعن الصحابة الكِرام الذين امتدحهم الله بقوله : (مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاء عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاء بَيْنَهُمْ) (الخصائص العامة للإسلام ص 209) .

هـ – أنه يدعو إلى الديمقراطية ـ الكافرة ـ التي مؤداها التحاكم إلى غير شرع الله ، والله عزَّ وجلّ يقول : (وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) (الفتاوى المعاصرة (2 / 637)) .

و – سلوكه منهج العقلانيين ـ أفراخ المعتزلة ـ ، وتوقفه عن قبول بعض الأحاديث الصحيحة ، بدعوى معارضتها لظاهر القرآن أو عقل الإنسان ، والله عزّ وجلّ يقول : (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا)ومن أمثلة ذلك :

أولاً – ثبت في مسلم مرفوعاً "إن أبي وأباك في النار " وأجمع العلماء على ذلك . قال القرضاوي : **قلت : ما ذنب عبد الله بن عبد المطلب حتى يكون في النار وهو من أهل الفترة والصحيح أنهم ناجون ؟!!!** (كيف نتعامل مع السنّة النبوية ، ص 97) .

ثانياً – ثبت في الصحيحين مرفوعاً " يؤتى بالموت كهيئة كبش أملح " . قال القرضاوي : **من المعلوم المتيقن الذي اتفق عليه العقل والنقل أن الموت ليس كبشاً ولا ثوراً ولا حيواناً من الحيوانات** . (كيف نتعامل مع السنّة النبوية ، ص 162) .

ثالثاً – ثبت في الصحيحين مرفوعاً " لن يُفلح قوم ولوا أمرهم امرأة " . قال القرضاوي : **هذا مقيد بزمان الرسول ε الذي كان الحكم فيه للرجال استبدادياً ، أما الآن فلا** . (برنامج في قناة art ، بتاريخ 4 / 7 / 1418 هـ ، وهو ندوة عُقِدت للقرضاوي مع جمع من المتبرجات ليُحاكم لهم النصوص النبوية) .

رابعاً – وثبت في الصحيح " ما رأيت من ناقصات عقل ودين أسلب للب الرجل الحازم من إحداكن" .قال القرضاوي: **إن ذلك كان من الرسول على وجه المُزاح**، وهذا ردٌ صريح لحديث النبي ε وتقديم عقله الفاسد عليه.(قاله في نفس الندوة)

خامساً – وثبت في الصحيح "لا يُقتل مسلم بكافر " . قال القرضاوي ـ بعد أن قرر أن المسلم يُقتل بالكافر خلافاً للحديث ـ : **إن هذا الرأي هو الذي لا يليق بزماننا غيره .. ونحن بترجيح هذا الرأي نبطل الأعذار ونعلي راية الشريعة الغراء** (الشيخ الغزالي كما عرفته ، ص 168) .

وأيضاً قال مثال فيه السخرية بالله العلي العظيم ، وأنه من الذين أنكروا هدم صنم بوذا وتصدى لهذه القضية ، والمصيبة العظمى أن هناك من الدعاة من يُدافع عنه ويرفع من شأنه ، ولا يُدافع عن القرضاوي إلاَّ جاهل بالتوحيد ، وبعد هذا يتبين كُفره وردته عن الإسلام ، نعوذ بالله من غضبه وأليم عقابه .

[1] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية 4 / 34 , 35 .

. وقال الشيخ سليمان بن عبد الله يرحمه الله : (ولا ريب أنه لو قالها أحد من المشركين . أي لا إله إلاَّ الله . ونطق أيضاً بشهادة أن محمداً رسول الله ، ولم يعرف معنى الإله ولا معنى الرسول ، وصلى وصام وحج ، ولا يدري ما ذاك إلاَّ أنه رأى الناس يفعلونه ، فتابعهم ولم يفعل شيئا من الشرك ، فإنه لا يشك أحد في عدم إسلامه .

وقد أفتى بذلك فقهاء المغرب كلهم في أول القرن الحادي عشر أو قبله ، في شخص كان كذلك ، كما ذكره صاحب (الدُر الثمين في شرح المرشد المعين) من المالكية ، ثم قال شارحه : وهذا الذي أفتوا به جليّ في غاية الجلاء ، لا يمكن أن يختلف فيه اثنان . انتهى)[1] .

معنى الإله :

. قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى : (فمعنى الإله في زماننا : الشيخ والسيد الذي يُقال فيهم : سرٌّ ، ممن يُعتقد فيهم أنهم يجلبون منفعة أو يدفعون مضرَّة ، فمن اعتقد في هؤلاء أو غيرهم نبياً كان أو غيره هذا الاعتقاد ، فقد اتخذه إلهاً من دون الله .

فإن بني إسرائيل لما اعتقدوا في عيسى بن مريم وأمّه سمَّاهم الله إلَهين ، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَـهَيْنِ مِن دُونِ اللّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلاَ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ﴾ سورة المائدة: (116))[2] .

. وقال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين رحمه الله تعالى : (فإذا علم الإنسان وتحقق معنى الإله وأنه المعبود ، وعرف حقيقة العبادة ، تبين له أن من جعل شيئاً من العبادة لغير الله فقد عبدهُ واتخذه إلهاً وإن فرَّ من تسميته[3] معبوداً أو إلهاً ، وسمى ذلك توسلاً وتشفُعاً والتجاءً ونحو ذلك .

فالمشرك مشرك شاء أم أبى ، كما أن المرابي مرابي شاء أم أبى ، وإن لم يُسم ما فعله رِبا ، وشارب الخمر شارب للخمر وإن سماها بغير اسمها)[4] .

عدم قصد الشرك لا يُغني عن أصحابه :

. قال محمد بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله تعالى : (فمن دعا غير الله ، من ميت ، أو غائب ، أو استغاث به ، فهو مُشرك كافر ، وإن لم يقصد إلاَّ مجرد التقرب إلى الله ، وطلب الشفاعة عنده)[5]

. وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله : (والمخالف لهذا الأصل . أي التوحيد . من هذه الأمّة أقسام : إما طاغوت ينازع الله في ربوبيته وإلهيته ؛ ويدعوا الناس إلى عبادة الأوثان ، أو مشرك يدعوا غير الله ويتقرب إليه بأنواع العبادة أو بعضها ، أو شاك في التوحيد : أهو حق أم يجوز أن يجعل لله شريكاً في عبادته

---

[1] تيسير العزيز الحميد ص 80 , 81 .

[2] مجموعة الرسائل والمسائل 4 / 38 .

[3] من كلام الشيخ يتبين لك ، أنه لا يُشترط معرفة الكفر وقدره .

[4] عقيدة الموحدين ، رسالة (الانتصار لحزب الله الموحدين) ص 18 .

[5] الدرر السنية 1 / 567 .

؟ أو جاهل يعتقد أن الشرك دين يُقرب إلى الله ، وهذا هو الغالب على أكثر العوام لجهلهم وتقليدهم من قبلهم ؛ لما اشتدت غُربة الدين ، ونُسي العلم بدين المرسلين)[1] .

المرء مُكلف بمعرفة التوحيد ونقيضه من الشرك الذي لا يُغفر ، ولا عُذر فيه بالجهل ولا التقليد :

. **قال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين** : (ومن العجب أن بعض الناس إذا سمع من يتكلم في معنى هذه الكلمة نفياً وإثباتاً عاب ذلك وقال : لسنا مُكلفين بالناس والقول فيهم . فيُقال له : بل أنت مُكلَّف بمعرفة التوحيد الذي خلق الله الجن والإنس لأجله ، وأرسل جميع الرُسل يدعون إليه ، ومعرفة ضده وهو الشرك الذي لا يُغفر ولا عُذر لِمُكلف في الجهل بذلك ، ولا يجوز فيه التقليد ، لأنه أصل للأصول)[2] .

. **وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى** : (...وعرفت : أن هذا هو التوحيد ، الذي أفرض من الصلاة والصوم ، ويغفر الله لمن أتى به يوم القيامة ، ولا يغفر لمن جهله ، ولو كان عابداً .

وعرفت ؛ أن ذلك هو الشرك بالله ، الذي لا يغفر الله لمن فعله ، وهو عند الله أعظم من الزنا ، وقتل النفس ، مع أن صاحبه يُريد به التقرب من الله)[3] .

. **وقال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين** : (والله سبحانه إنما افترض على الخلق طاعته ، وطاعة رسوله ، وأمرهم أن يردوا إلى كتابه وسنة رسوله ما تنازعوا فيه ، وأجمع العلماء على أنه لا يجوز التقليد[4] في التوحيد والرسالة)[5] .

. **وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى** : (فإذا عرفت : أن الشرك إذا خالط العبادة أفسدها وأحبط العمل ، وصار صاحبه من الخالدين في النار .

عرفت : أن أهمّ ما عليك معرفة ذلك ، لعل الله أن يُخلصك من هذه الشبكة ، وهي الشرك بالله)[6] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] فتح المجيد ص 370 .
[2] عقيدة الموحدين رسالة (الانتصار لحزب الله الموحدين) ص 16 .
[3] الدرر السنية 2 / 77 .
[4] انتبه واعرف الأدلة يا أخا التوحيد في مسائل التوحيد ، إذ لا يجوز التقليد بالإجماع .
[5] الدرر السنية 10 / 399 .
[6] الدرر السنية 2 / 23 .

الفصل الثاني : الكُفر بالطاغوت

أهمية الكفر بالطاغوت

. قال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله تعالى : (...فبيّن تعالى أنَّ المستمسك بالعروة الوثقى هو الذي يكفر بالطاغوت ، وقدّم الكفر به على الإيمان بالله ، لأنه قد يدعي المدعي أنه يؤمن بالله وهو لا يجتنب الطاغوت ، وتكون دعواه كاذبة ، وقال تعالى : (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ) سورة النحل : (36) ، فأخبر أن جميع المرسلين قد بُعِثوا باجتناب الطاغوت ، فمن لم يجتنبه فهو مخالف لجميع المرسلين)[1] .

. وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله تعالى : (التوحيد : هو الكفر بكل طاغوت عبده العابدون من دون الله...

والتوحيد هو أساس الإيمان الذي تصلح به جميع الأعمال وتفسد بعدمه)[2] .

. وقال أيضاً : (قال تعالى : (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ لاَ انفِصَامَ لَهَا) سورة البقرة : (256) ، فدلت الآية على أنه لا يكون العبد مستمسكاً بلا إله إلاَّ الله إلاَّ إذا كفر بالطاغوت ، وهي العروة الوثقى التي لا انفصام لها ، ومن لم يعتقد هذا ، فليس بمسلم ، لأنه لم يتمسك بلا إله إلاَّ الله ، فتدبر واعتقد ما ينجيك من عذاب الله ، وهو تحقيق معنى لا إله إلاَّ الله نفياً وإثباتاً)[3] .

. قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى : (بل لا يصح دين الإسلام ، إلاَّ بالبراءة[4] من هؤلاء . أي الطواغيت المعبُدون من دون الله . وتكفيرهم ، كما قال تعالى : (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ) سورة البقرة : (256))[5] .

. وقال أيضاً مبيناً الفرق بين الظلم الأكبر والأصغر : (وأين الظلم الذي إذا تكلم الإنسان بكلمة منه ، أو مدح الطواغيت ، أو جادل عنهم[6] ، خرج من الإسلام ، ولو كان صائماً قائماً ؟ من الظلم الذي لا يُخرج من الإسلام ، بل إما أن يؤدي إلى صاحبه بالقصاص ، وإما أن يغفره الله ، فبين الموضعين فرق عظيم)[7] .

---

[1] الدرر السنية 10 / 502 .

[2] فتح المجيد ص 393 , 394 .

[3] الدرر السنية 11 / 263 .

[4] تأمل يا أخا التوحيد ماذا يقول الشيخ (لا يصح دين الإسلام) أي لا يكون العبد موحداً إلاَّ بالبراءة من الطواغيت وتكفيرهم ، واليوم لا يُسمع من علماء العصر تكفير الطواغيت والبراءة منهم ، وفي هذا العصر الذي استحكمت فيه غربة الإسلام من كفَّر طاغوتاً قام العلماء عليه ، وتكلموا عليه ، وقالوا خارجيّ من الخوارج ومتسرع وإرهابي ، ولبَّسوا على العامة ، إذمن مذهبالخوارج التكفير بالكبيرة ، وهذا كفر طاغوتاً بفعل أو قول صدر منه ، وتأمل أيضاً جعل تكفير هؤلاء الطواغيت من أصول الإسلام ، خلافاً لفروخ مرجئة العصر ، الذين يقولون ما همنا هل هذا طاغوت كافر أم لا ، لن يسألني الله عن ذلك ، فنبرأ إلى الله من هذا الضلال .

[5] الدرر السنية 10 / 53 .

[6] انتبه من الجدال عن الطواغيت يا من أُصبت بالجُبن والخور إن لم تستطع قول الحق فلا تقل الباطل وكلام الشيخ كلام نفيس .

[7] الدرر السنية 10 / 55 , 56 .

ـ وقال رحمه الله : (اعلم رحمك الله تعالى ، أن أول ما فرض الله على ابن آدم الكفر بالطاغوت والإيمان بالله ، والدليل قوله تعالى : (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ) سورة النحل : (36))[1] .

. وقال في كتاب التوحيد : (**المسألة السابعة** : المسألة الكبيرة ، أن عبادة الله لا تحصل إلاَّ بالكفر بالطاغوت)[2] .

. وقال الشيخ سليمان بن عبد الله : (لأن معنى التوحيد وشهادة أن لا إله إلاَّ الله ، أن لا يُعبد إلاَّ الله وأن لا يعتقد النفع والضر إلاَّ في الله ، وأن يُكفر بما يعبد من دون الله ، ويتبرأ منها ومن عابديها)[3] .

. وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد : (وهذا من أعظم ما يُبين معنى لا إله إلاَّ الله ، فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصماً للدم والمال ، بل ولا معرفة معناها ، بل لا يحرم ماله ودمه حتى يُضيف إلى ذلك الكفر بما يُعبد من دون الله[4]، فإن شك أو تردد لم يُحرم ماله ودمه) .

معنى الطاغوت :

. قال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين رحمه الله : (اسم **الطاغوت** يشمل كل معبود من دون الله ، وكل رأس في الضلال يدعوا إلى الباطل ويُحسنه .

ويشمل أيضاً كل من نصبه الناس للحكم بينهم بأحكام الجاهلية المضادة لحكم الله ورسوله ، ويشمل أيضاً الكاهن والساحر وسدنة الأوثان إلى عبادة المقبورين وغيرهم بما يكذِبون من الحكايات المضلة للجهال ، الموهمة أن المقبور ونحوه ، يقضي حاجة من توجه إليه وقصده ، وأنه فعل كذا وكذا ، مما هو كذ ، أو من فعل الشياطين ، ليوهموا الناس أن المقبور ونحوه يقضي حاجة من قصده ، فيوقعهم في الشرك الأكبر وتوابعه .

وأصل هذه الأنواع كلها وأعظمها الشيطان فهو الطاغوت الأكبر)[5].

. وقال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله : (..وقال مجاهد : الطاغوت : الشيطان في صورة الإنسان ، يتحاكمون إليه وهو صاحب أمرهم... وقال ابن القيم : الطاغوت ما تجاوز به العبد حدَّه من معبود أو متبوع أو مطاع ، فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله[6] ، أو يعبدونه من دون الله ، أو يتبعونه على غير بصيرة من الله ، أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة لله ، فهذه طواغيت العالم ، إذا

---

1 الدرر السنية 1 / 161 .
2 فتح المجيد ص 29 .
3 تيسير العزيز الحميد ص 152 .
4 يعني الكفر بالطاغوت .
5 مجموعة التوحيد ص 138 .
6 تأمل ذلك يا أخا التوحيد .

تأملتها وتأملت أحوال الناس معها رأيت أكثرهم ممن أعرض عن عبادة الله إلى عبادة الطاغوت ، وعن طاعته ومتابعة رسوله ε إلى طاعة الطاغوت ومتابعته)[1] .

. **قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى** : (والطواغيت كثيرة ، ورؤوسهم خمسة ، **الأول** : الشيطان ، الداعي إلى عبادة غير الله ، والدليل قوله تعالى : (أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ) سورة يس : (60) . **الثاني** : الحاكم الجائر ، المغيّر لأحكام الله تعالى ، والدليل قوله تعالى : (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُواْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلاَلاً بَعِيدًا) النساء : (60) ، **الثالث** : الذي يحكم بغير ما أنزل الله[2] ، والدليل قوله تعالى : (وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) سورة المائدة : (44) ، **الرابع** : الذي يدعي علم الغيب من دون الله ، والدليل قوله تعالى : (عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا) سورة الجن : (26،27) ، وقال تعالى : (وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لاَ يَعْلَمُهَا إِلاَّ هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلاَّ يَعْلَمُهَا وَلاَ حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الأَرْضِ وَلاَ رَطْبٍ وَلاَ يَابِسٍ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ) سورة الأنعام: (59) ، **الخامس** : الذي يُعبد من دون الله ، وهو راضٍ بالعبادة ، والدليل قوله تعالى : (وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِّن دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ) سورة الأنبياء: (29) ، واعلم[3] : أن الإنسان ما يصير مؤمناً بالله إلاَّ بالكفر بالطاغوت)[4] .

معنى الكفر بالطاغوت :

. **قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى** : (ومعنى الكفر بالطاغوت ، أن تبرأ من كل ما يعتقد فيه غير الله ، من جني أو إنسي أو شجر أو حجر أو غير ذلك ، وتشهد عليه بالكفر والضلال ، وتبغضه ولو كان أباك و أخاك .

فأما من قال أنا لا أعبد إلاَّ الله ، وأنا لا أتعرّض السَّادة والقباب على القبور وأمثال ذلك ، فهذا كاذب في قول لا إله إلاَّ الله ، ولم يؤمن بالله ، ولم يكفر بالطاغوت)[5] .

. **وقال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله تعالى** : (والمراد من اجتنابه . أي الطاغوت . هو بغضه ، وعداوته بالقلب ، وسبَّه[6] وتقبيحه باللسان ، وإزالته باليد عند القدرة ، ومُفارقته[1] ، فمن أدعى اجتناب الطاغوت ولم يفعل ذلك فما صدق)[2] .

---

[1] تيسير العزيز الحميد ص 49 , 50 .

[2] يتبين لك كفر وردّة حكام المسلمين في هذا العصر ، لأنهم لم يحكموا بشريعة الرحمن ، إنما حكموا بشريعة الشيطان ، وحكَّموا القوانين الوضعية في المسلمين وألزموهم بها .

[3] تأمل كلام الشيخ ، جعل الذي لا يكفر بالطاغوت لا يكون مؤمناً بالله ، فافهمه .

[4] الدرر السنية 1 / 161 _ 163 .

[5] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية 4 / 33 , 34 .

[6] إذ أن كثيراً من شباب الصحوة اليوم يقولون لن يسألني الله عن فلان وفلان فلا تتكلموا فيهم . يعنون الكلام في الطواغيت . .

. **وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى** : (فأما صفة الكفر بالطاغوت : فأن تعتقد بطلان عبادة غير الله ، وتتركها ، وتبغضها ، وتُكفر أهلها ، وتعاديهم[3] ، وأما معنى الإيمان بالله فأن تعتقد ، أن الله هو الإله المعبود وحده ، دون ما سواه ، وتخلص جميع أنواع العبادة كلها لله ، وتنفيها عن كل معبود سواه ، وتُحب أهل الإخلاص وتواليهم ، وتبغض أهل الشرك ، وتُعاديهم .

وهذه : ملة إبراهيم التي سفِه نفسه من رغب عنها ؛ وهذه : هي الأسوة التي أخبر الله بها في قوله : (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاء مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاء أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ) سورة الممتحنة: (4))[4].

┴ ┴ ┴ ┴ ┴

---

[1] أين مفارقة الطواغيت ، ونحنُ نرى ممن يدعيّ العلم يدخل عليهم ويضحك معهم ويؤاكلهم ، إلى غير ذلك من الضلال .

[2] الدرر السنية 10 / 502 , 503 .

[3] كلما علمت عن الطاغوت عليك أن تكفر به ، أي تبغضه وتعاديه وتسبّه وتكفره ، وتعتقد بطلان عبادته وتتركه ، والمشكل أن علماء العصر لم يُعلّموا الناس من هو الطاغوت ، ولا شك الطواغيت كثيرة ، ولم نر منهم تطبيقا على الواقع ، ومثال ذلك (صدام حسين) لم نعرف أنه طاغوت حتى دخل على بلاد المسلمين ، فماذا يعني ذلك !! .

[4] الدرر السنية 1 / 161 .

السكوت على المنكر مع القدرة على إنكاره ، دليل على الرضا به ، فكيف بمن ظاهر وأعان عليه !!

ـ قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله : (وقد ذكر شيخنا ـ أي الشيخ محمد بن عبد الوهاب ـ رحمه الله تعالى في مختصر السيرة له : ذكر الواقدي أن خالد بن الوليد ، لما قدم العارض ، قدم مائتي فارس ، فأخذوا مجّاعة بن مرارة في ثلاثة عشر رجلاً من قومه بني حنيفة ، فقال لهم خالد بن الوليد : ما تقولون في صاحبكم ـ مسيلمة الكذاب ـ ؟ فشهدوا أنه رسول الله ، فضرب أعناقهم ، حتى إذا بقي سارية بن عامر قال : يا خالد إن كنت تريد بأهل اليمامة خيراً أو شراً فاستبق مجّاعة ، وكان شريفاً فلم يقتله ، وترك سارية أيضاً ، فأمر بهما فأوثقا في مجامع من حديد ، فكان يدعوا مجّاعة وهو كذلك فيتحدث معه وهو يظن أن خالداً يقتله ، فقال: يا ابن المغيرة إن لي إسلاماً والله ما كفرت .

فقال خالد: إن بين القتل والترك منزلة وهي الحبس ، حتى يقضي الله في أمرنا ما هو قاض ، ودفعه إلى أم متمم زوجته ، وأمرها أن تحسن إساره ، فظن مجّاعة أن خالداً يريد حبسه ليخبره عن عدوه ، وقال: يا خالد قد علمتَ أني قدمت على رسول الله ε فبايعته على الإسلام وأنا اليوم على ما كنت عليه بالأمس ، فإن يكُ كذاب قد خرج فينا فإن الله يقول: ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ سورة الأنعام: (164) .

فقال : يا مجّاعة ، تركت اليوم ما كنت عليه أمس ، وكان رضاك بأمر هذا الكذاب وسكوتك عنه ـ وأنت من أعز أهل اليمامة ـ إقراراً له ورضاء بما جاء به ، فهل أبديت عُذراً فتكلّمت فيمن تكلّم ؟ فقد تكلّم ثمامة فرد وأنكر ، وتكلّم اليشكري ، فإن قلت أخاف قومي فهلا عمدت إلي أو بعثت إلي رسولاً ؟

فتأمل كيف جعل خالد سكوت مجّاعة رضا بما جاء به مسيلمه وإقراراً[1] ، فأين هذا ممن أظهر الرضا وظاهر وأعان وجدَّ وشمَّر مع أولئك الذين أشركوا مع الله في عبادته وأفسدوا في أرضه ؟ فالله المستعان)[2] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] تأمل ذلك ، فكيف بمن جلس مع الطاغوت ، وأظهر الرضى وسكت عن قول الحق ، بل دافع عن الطاغوت ، فتأمل ذلك ياطالب الحق تعرف الواقع المرّ الذي نعيشه اليوم ، فكيف بمن يحضر مؤتمرات الطواغيت ويُقال إنه عالم .

[2] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية 4 / 292 , 293 .

الفصل الثالث : البراءة من المشركين وتكفيرهم

لا يستقيم الإسلام إلاَّ بموالاة أولياء الله ومعاداة أعدائه :

ـ قال الشيخ محمد بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحم الله الجميع : (وقد قال تعالى : (وَالَّذينَ كَفَرُواْ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ إِلاَّ تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ)سورة الأنفال: (73) قال بعض العلماء الفضلاء : الفتنة في الأرض الشرك ، والفساد الكبير اختلاط المسلم بالكافر[1] ، والمطيع بالعاصي ، فعند ذلك يختل نظام الإسلام وتضمحل حقيقة التوحيد ، ويحصل من الشر ما الله به عليم ، فلا يستقيم الإسلام ، ويقوم قائم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويرتفع علم الجهاد ، إلاَّ بالحب في الله والبغض فيه ، وموالاة أوليائه ، ومعاداة أعدائه ، والآيات الدالة على ذلك ، أكثر من أن تُحصر .

وأما الأحاديث ، فأشهر من أن تُذكر ، فمنها : حديث البراء بن عازب ، τ ، مرفوعاً " أوثق عُرى الإيمان : الحب في الله ، والبغض فيه " وعن أبي ذر τ ، أفضل الإيمان : الحب في الله والبغض فيه ؛ وفي حديث مرفوع " اللهم لا تجعل لفاجر عندي يداً ، ولا نعمة فيودّه قلبي ، فإني وجدت فيما أوحيته إليّ (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) سورة المجادلة: (22) "، وفي (الصحيحين) ، عن ابن مسعود τ ، مرفوعاً " المرء مع من أحب " وقال ε : "المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يُخالل " وعن أبي مسعود البدري ، τ مرفوعاً : "لا تصاحب إلاَّ مؤمناً ، ولا يأكل طعامك إلاَّ تقي " وعن علي τ ، مرفوعاً " لا يحب رجل قوماً إلاَّ حُشِر معهم " وقال ε :" تقربوا إلى الله ببغض أهل المعاصي ، والقوهم بوجوه مُكفهرّة ، والتمسوا رضا الله بسخطهم ، وتقربوا إلى الله بالتباعد منهم " وقال عيسى عليه السلام : تحببوا إلى الله ببغض أهل المعاصي[2] ، وتقرَّبوا إلى الله بالبعد عنهم ، واطلبوا رضا الله بسخطهم ، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : من أحب في الله ، وأبغض

في الله ، ووالى في الله ، وعادى في الله ، فإنما تُنال ولاية الله بذلك[3] ، ولن يجد عبد طعم الإيمان ، ولو كثرت صلاته وصومه ، حتى يكون كذلك ، يعني حتى تكون محبته وموالاته لله ، وبغضه ومعاداته لله ؛ قال τ : وقد صارت عامة مؤاخاة الناس ، على أمر الدنيا ، وذلك لا يجدي على أهله شيئا .

فإذا كان هذا كلام ابن عباس ، وهو في خير القرون ، فما زاد الأمر بعده إلاَّ شدة ، وبعداً عن الخير ، كما قال ε :" لا يأتي على الناس زمان ، إلاَّ والذي بعده شرٌ منه" بل كانت موالاة الناس اليوم ، ومحبتهم ، ومعاشرتهم ، على الكفر والشرك والمعاصي ؛ فليحذر العبد كل الحذر من الانهماك مع أعداء الله ، والانبساط

---

[1] فكيف بمن يأتي بالكفرة إلى جزيرة العرب ، والنبي ε يقول :" لا يجتمع في جزيرة العرب دينان" فكيف بمن يستقدم المجوسي والبوذي والنصراني واليهودي ، من عمال وخدم وسائقين ، نعوذ بالله من ذلك ، فتأمل قوله ، جعله من الفساد وهذا كله محرم ولا يجوز ، ومخالفة صريحة لحديث النبي ε .

[2] هذا في حق العصاة المجاهرين فكيف بالطُغاة والمرتدين .

[3] قلَّ من يرفع بالحب والبغض (الهجر) رأساً ويفتخر به ، منذ عهد قريب قبل تقريباً 50 سنة كان الذي يأتي من الكويت يُهجر ولا يُسلم عليه ، واليوم يُفتخر بمن يذهب إلى دول أُوروبا ويهشون في وجهه ، فنعوذ بالله من انتكاس القلوب .

معهم ، وعدم الغلظة عليهم ، أو أن يتخذهم بُطناء[1] وأصحاب ولآيات ، ويستنصح منهم ، فإن ذلك موجب لسخط الله ومقته .

قال القرطبي رحمه الله في تفسيره عند قوله تعالى : (لاَ تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ) سورة آل عمران: (118) نهى الله عباده المؤمنين ، أن يتخذوا من الكفار واليهود ، وأهل الأهواء والبدع ، أصحاباً وأصدقاء ، يفاوضونهم في الرأي ، ويسندون إليهم أمورهم ؛ وعن الرُبيع (لاَ تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً) لا تستدخلوا المنافقين ، ولا تتولوهم من دون المؤمنين ؛ ويُقال : كل من كان على خلاف مذهبك[2] ، لا ينبغي لك أن تُخادنه ، وتُعاشره وتركن إليه)[3] .

. **وقال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمهما الله تعالى** : (ولكن تأمل أرشدك الله تعالى قوله . أي ابن القيم . : وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلاَّ من عادى المشركين لله إلى آخره ، يتبين لك أن الإسلام لا يستقيم إلاَّ بمعاداة أهل هذا الشرك ، فإن لم يعادهم فهو منهم وإن لم يفعله ، والله أعلم)[4].

مودّة الكافر :

. **تحدث الشيخ عبد الرحمن بن حسن عن نواقض التوحيد ومبطلاته ، فقال رحمه الله** : (**الأمر الثاني من النواقض** : إنشراح الصدر لمن أشرك بالله وموادَّة أعداء الله ، كما قال تعالى : (وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) الآية سورة النحل: (106) ، إلى قوله : (وَأَنَّ اللهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ) سورة النحل: (107) ، فمن فعل ذلك فقد أبطل توحيده ولو لم يفعل الشرك بنفسه ، قال الله تعالى : (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ) الآية سورة المجادلة: (22) ، قال شيخ الإسلام : أخبر سبحانه أنه لا يوجد مؤمن يوادّ كافرا ، فمن وادّه فليس بمؤمن ، قال: والمشابهة مظنة الموادة فتكون مُحرمه .

موقف الصحابة مع واقعهم :

. **ثم قال رحمه الله** (قال العماد ابن كثير في تفسيره : قيل نزلت في أبي عبيده حين قتل أباه يوم بدر ، (أَوْ أَبْنَاءهُمْ) ، في الصديق يومئذٍ همَّ بقتل ابنه عبد الرحمن ، (أَوْ إِخْوَانَهُمْ) ، في مصعب بن عُمير قتل أخاه

---

[1] روى الإمام أحمد عن أبي موسى الأشعري τ قال : ((قلت لعمر τ : لي كاتب نصراني ، قال : ما لك قاتلك الله أما سمعت الله يقول : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ) سورة المائدة: (51) ؟ ألاَّ اتخذت حنيفاً ؟ قال : قال يا أمير المؤمنين ، لي كتابه وله دينه ! قال لا أُكرمهم إذ أهانهم الله ، ولا أُعزهم إذ أذلهم الله ولا أدنيهم وقد أقصاهم الله)) ، لله درُك يا عمر ، وما أحسن شدتك على من خالف أمر الله ، فتأمل ذلك وتأمل عصرنا ، إذ لو أنكرت بشدة عمر لقام عليك دعاة العصر وعلماؤهم ، وقالوا أين الحكمة وأين المصلحة ، فلا حول ولا قوة إلاَّ بالله .

[2] الخوف من مخالطة أهل الفسق وأهل البدع والأهواء لأنها تؤثر على المؤمن .

[3] الدرر السنية 8 / 447 _ 450 .

[4] عقيدة الموحدين رسالة (الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة) ص 267 .

عُبيد بن عُمير ، (أَوْ عَشِيرَتَهُمْ) في عمر قتل قريباً له يومئذٍ أيضاً ، وحمزة وعلي وعُبيدة بن الحارث قتلوا عتبة وشيبة والوليد بن عتبة يومئذٍ .

قال : وفي قوله (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ) سورة المائدة: (119) سرٌّ بديع وهو أنهم لما سخطوا على القرائب والعشائر في الله ، عوضهم[1] الله بالرضا عنهم ورضاهم عنه بما أعطاهم من النعيم المقيم ، والفوز العظيم ، والفضل العميم ، ونوّه بفلاحهم وسعادتهم ونصرتهم في الدنيا والآخرة ، في مقابلة ما ذُكر عن أولئك من أنهم حزب الشيطان (أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ) سورة المجادلة: (19) .

الأمر الثالث : موالاة المشرك ، والركون إليه ، ونصرته ، وإعانته باليد ، أو اللسان ، أو المال ، كما قال تعالى : (فَلَا تَكُونَنَّ ظَهِيرًا لِّلْكَافِرِينَ) سورة القصص: (86) وقال : (رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِّلْمُجْرِمِينَ) سورة القصص: (17) ، وقال: (إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)سورة الممتحنة: (9) ، وهذا خطاب من الله تعالى للمؤمنين في هذه الأمة ، فانظر أيُها السامع أين تقع من هذا الخطاب وحكم هذه الآيات)[2] .

لا يحصل الدخول في الإسلام إلاَّ ببغض المشركين ومعاداتهم وتكفيرهم :

. **قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله** : (وأنت يا من منَّ الله عليه بالإسلام ، وعرف أن ما من إله إلاَّ الله ؛ لا تظن أنك إذا قلت هذا هو الحق ، وأنا تارك ما سِواه ، لكن لا أتعرض للمشركين ، ولا أقول فيهم شيئاً[3] ، لا تظن : أن ذلك يحصل لك به الدخول في الإسلام ، بل : لا بُدَّ من بُغضِهم ، وبغض من يحبهم ، ومسبتهم ، ومعاداتهم[4] ، كما قال أبوك إبراهيم ، والذين معه :(إِنَّا بُرَاء مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاء أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ)سورة الممتحنة: (4) وقال تعالى :(فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ لاَ انفِصَامَ لَهَا) سورة البقرة : (256)وقال تعالى : (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ) سورة النحل : (36).

---

[1] تأمل تطبيق الصحابة لهذا الدين على واقعهم ، ولم تأخذهم في الله لومة لائم .

[2] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية 4 / 290 , 291 .

[3] بل يجب عداوة الطواغيت والمشركين ، والكفر بهم وسبهم وبغضهم وبغض من يحبهم ، وتجد تطبيق هذا الأصل العظيم صعباً على النفوس ولا يوفق إلى ذلك إلاَّ من وفقه الله وأراد به خيراً ، ورزقه بصيرة ، فادع الله أن يجعلك من هؤلاء .

[4] جعل الشيخ الذي لا يتعرض المشركين ولا يقول فيهم شيئاً أنه ليس مسلماً ، وتأمل واقعنا تجد الخلل والانحراف عن التوحيد ظاهراً جلياً ، ومن ذلك الشباب الذين يتخرجون مدرسين في هذه المدارس التي في مناهجها من الضلال والانحراف بل ومدح الطواغيت ومدح هيئة الأمم الطاغوتية وغير ذلك من الشر الكثير ما الله به عليم ، ويذهب كثير من المدرسين إلى المنطقة الشرقية التي يكثر فيها الرافضة المشركين ، ثم يُدرِّسون الروافض ويضحكون في وجوههم ! أين البراءة من هؤلاء يا شباب الإسلام ، أين إظهارالعداوة ومسبتهم أين الكفر بهم ، وهناك عكس هذا الحال معلمين كفرة وعلمانيين وزنادقة يتضح أمرهم لكثير من الطلاب فيجلسون أمامهم ويضحكون في وجوههم ، أين... أين... أين... ، كل هذا من أجل الدنيا ، يُهدم الولاء والبراء من أجل الدنيا ، أينقول أبينا إبراهيم (كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاء أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ) ، وهذه ملّة إبراهيم التي من رغب عنها فقد سفه نفسه .

ولو يقول رجل : أنا أتبع النبي ε وهو على الحق ، لكن : لا أتعرض اللاَّت ، والعُزى ، ولا أتعرض أبا جهل ، وأمثاله ، ما عليَّ منهم[1] ؛ لم يصح إسلامه)[2] .

. وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله : (وأجمع العلماء سلفاً وخلفاً ؛ من الصحابة والتابعين ، والأئمة ، وجميع أهل السنة : أن المرء لا يكون مسلماً إلاَّ بالتجرُّد من الشرك الأكبر ، والبراءة منه وممن فعله[3]، وبُغضهم ومُعاداتهم بحسب الطاقة ، والقدرة ، وإخلاص الأعمال كلها لله)[4] .

. وقال حسين وعبد الله أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله جميعاً : (**المسألة الحادية عشرة** : رجل دخل هذا الدين وأحبه ، ولكن لا يُعادي المشركين ، أو عاداهم ولم يُكفرهم ، أو قال : أنا مُسلم ولكن لا أقدر أن أُكفر أهل لا إله إلاَّ الله ولو لم يعرفوا معناها ، ورجل دخل هذا الدين وأحبه ، ولكن يقول لا أتعرض للقباب ، وأعلم أنها لا تضر ولا تنفع ولكن ما أتعرضها .

الجواب : أن الرجل لا يكون مسلماً إلاَّ إذا عرف التوحيد ودان به ، وعمل بموجبه ، وصدّق الرسول ε فيما أخبر به ، وأطاعه فيما نهى عنه وأمر به ، وآمن به وبما جاء به .

فمن قال لا أُعادي المشركين ، أو عاداهم ولم يُكفرهم[5] ، أو قال لا أتعرض أهل لا إله إلاَّ الله ولو فعلوا الكفر والشرك وعادوا دين الله ، أو قال لا أتعرض للقباب ، فهذا لا يكون مسلماً بل هو ممن قال الله فيهم : (وَيقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً أُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا) سورة النساء: (150) ، والله سبحانه وتعالى أوجب مُعاداة المشركين ومنابذتهم وتكفيرهم فقال (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) الآية سورة المجادلة: (22) ، وقال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءكُم مِّنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ) الآيات ، والله أعلم)[6] .

. قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله : (قال الله تعالى : (تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُواْ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ اللّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ 80 وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِالله والنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاء وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ) سورة المائدة: (80 , 81).

وقال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) إلى قوله : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ

---

[1] فكيف بمن يقول أنا لا أتعرض لطواغيت العصر ما عليّ منهم .

[2] الدرر السنية 2 / 109 .

[3] بإجماع السلف والخلف أن المرء لا يكون مسلماً إلاَّ بالتجرد من الشرك الأكبر والبراءة منه وممن فعله ، أي من أهل الشرك وأهلالكفر ، تتبرأ منهم وتعاديهم وتبغضهم .

[4] الدرر السنية 11 / 545 .

[5] تأمل ذلك يا أخا التوحيد ، لتعرف ضلال وفساد مرجئة العصر ، الذين يهونون تكفير المشركين والطواغيت .

[6] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية 1 / 38 , 39 .

فَسَوْفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لآئِمٍ) سورة المائدة: (51 ـ 54) .

وقال تعالى : (بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ۝ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ) سورة النساء: (138, 139) . وقال تعالى : (مَن كَفَرَ بِاللّهِ مِن بَعْدِ إيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ 106 ذَلِكَ بِأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّواْ الْحَيَاةَ الْدُّنْيَا عَلَى الآخِرَةِ وَأَنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ) سورة النحل: (106 , 107) هذا حكم الله تعالى في هذا الصنف ، حكم بردتهم في مواضع كثيرة من كتابه)[1] .

ـ **وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله** : (فالحُنفاء أهل التوحيد اعتزلوا هؤلاء المشركين ، لأن الله أوجب على أهل التوحيد اعتزالهم[2] ، وتكفيرهم ، والبراءة منهم ، كما قال تعالى عن خليله إبراهيم عليه السلام : (وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَى أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاء رَبِّي شَقِيًّا)إلى قوله : (فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ)سورة مريم: (48 , 49) ، وقال:(إِنَّا بُرَاء مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاء أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ)سورة الممتحنة: (4)، وقال عن أهل الكهف : (وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأْوُوا إِلَى الْكَهْفِ)الآية سورة الكهف: (16).

فلا يتم لأهل التوحيد توحيدهم ، إلاَّ باعتزال أهل الشرك ، وعداوتهم وتكفيرهم ، فهم معتزلة بهذا الاعتبار ، لأنهم اعتزلوا أهل الشرك ، كما اعتزلهم الخليل إبراهيم عليه الصلاة والسلام)[3] .

ـ وقد عدَّ بعض علماء نجد ثلاثة أمور كل واحد منها يوجب الجهاد لمن أتصف بها ، منها عدم تكفير المشركين ، أو الشك في كفرهم ، فإن ذلك من نواقض الإسلام ومبطلاته ، فمن اتصف به فقد كفر ، وحلَّ دمه وماله ، ووجب قتاله حتى يُكفِّر المشركين... فإن الذي لا يُكفِّر المشركين ، غير مُصدق بالقران ، فإن القران قد كفَّر المشركين ، وأمر بتكفيرهم ، وعداوتهم وقتالهم)[4] .

ـ وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى ، في أنواع المخالفين لكلمة التوحيد ممن نطقوا بها : (ومن الناس من عبد الله وحده ، ولم ينكر الشرك ، ولم يُعاد أهله ، ومنهم : من عاداهم ، ولم يُكفرهم...

ومنهم : ـ وهو من أشد الأنواع خطراً ـ من عمل بالتوحيد ، لكن لم يعرف قدره ، ولم يبغض من تركه ، ولم يكفرهم[5] ، ومنهم : من ترك الشرك ، وكرهه ، ولم يعرف قدره ، ولم يعاد أهله ، ولم يُكفرهم ؛ وهؤلاء : قد خالفوا ما جاءت به الأنبياء ، من دين الله سبحانه وتعالى ، والله أعلم)[6] .

---

[1] الدرر السنية 8 / 288 , 289 .

[2] اعتزال الطواغيت عدم مخالطتهم ، وعدم تكثير سوادهم ، ومفارقتهم والبراءة منهم .

[3] الدرر السنية 11 / 434 .

[4] الدرر السنية 9 / 291 .

[5] تأمل ذلك يا أخا التوحيد .

[6] الدرر السنية 2 / 22 .

. **وقال الإمام ابن عقيل رحمه الله** : (إذا أردت أن تعرف محل الإسلام من أهل الزمان ، فلا تنظر إلى ازدحامهم في أبواب المساجد ، ولا إلى ضجيجهم بِلبيك ، ولكن انظر إلى مواطأتهم لأعداء الشريعة)[1] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] الدرر السنية 8 / 299 , 300 .

الباب الثالث : التكفير و أحكامه

متى يكون التلفظ بالشهادتين مانعاً من التكفير ؟

. **قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمهما الله تعالى** : (وقد غلط كثيرٌ من المشركين في هذه الأعصار ، وظنوا أن من كفَّر من تلفظ بالشهادتين ، فهو من الخوارج[1] .

وليس كذلك ، بل التلفظ بالشهادتين لا يكون مانعاً من التكفير إلاَّ لمن عرف معناهما ، وعمل بِمقتضاهما ، وأخلص العبادة لله ، ولم يشرك به سواه ، فهذا تنفعه الشهادتان)[2] .

الحكم بمقتضى الظاهر :

. **قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمهما الله تعالى** : (وأهل العلم والإيمان لا يختلفون في أن من صدر منه : قول ، أو فعل يقتضي كُفره ، أو شركه ، أو فسقه ، أنه يُحكم عليه بمقتضى ذلك[3] وإن كان ممن يُقرّ بالشهادتين ويأتي ببعض الأركان .

وإنما يُكف عن الكافر الأصلي إذا أتى بهما ، ولم يتبين منه خلافهما ومناقضتهما وهذا لا يخفى على صِغار الطلبة ، وقد ذكروه في المختصرات من كُل مذهب وهو في مواضع من كتاب الروض)[4] .

إلصاق تهمة التكفير للموحِدين :

. **قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله** (فصار من هؤلاء المشركين من يُكفر أهل التوحيد ، بمحض الإخلاص والتجريد ، وإنكارهم على أهل الشرك والتنديد .

فلهذا قالوا : أنتم خوارج ، أنتم مبتدعة[5].

كما أشار العلاَّمة ابن القيم إلى مثل هذه الحال في زمانه بقوله :

من لي بشبه خوارج قد كفروا ... بالذنب تأويلاً بلا حسبان
ولهم نصوص قصروا في فهمها ... فأتوا من التقصير في العرفان
وخصومُنا قد كفرونا بالذي ... هو غاية التوحيد والإيمان

---

[1] وهذا وقع فيه أصحاب الإرجاء الخبيث في هذا العصر ، كلَّما قال أحدٌ من أهل التوحيد : إن فلاناً كافر لأنه فعل الكفر أو قال الكفر ، قاموا عليه يُؤنبونه ويقولون هذا فكر الخوارج ، فانتبه إلى ذلك يا طالب الحق ، تعرف تلبيس مرجئة العصر ، لأن من منهج الخوارج التكفير بالكبيرة .

[2] الدرر السنية 12 / 263 .

[3] تأمل ذلك تعرف ضلال وفساد منهج مرجئة العصر .

[4] مجموعة الرسائل والمسائل 3 / 225 .

[5] كما يقولة مرجئة العصر بأهل التوحيد اليوم أنهم خوارج وضالين وغيرها من التُهم .

وهذا الرجل قد أخذ بطريقة من يُكفر بتجريد التوحيد ، فإذا قُلنا : لا يُعبد إلاَّ الله ولا يُدعى إلاَّ هو ، ولا يُرجى سواه ولا يُتوكل إلاَّ عليه .

ونحو ذلك من أنواع العبادة التي لا تصلُح إلاَّ لله ، وأن من توجه بها لغير الله فهو كافر مشرك ، قال ابتدعتم وكفرتم أمة مُحمد ، أنتم خوارج ، أنتم مبتدعة)[1] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] الدرر السنية 11 / 448 , 449 .

الفصل الأول : الـردّة

تعريف الردّة وذكر بعض صورها :

. **قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى** : (بسم الله الرحمن الرحيم : باب حكم المرتد ، الذي يكفر بعد إسلامه ، نطقاً أو شكاً أو اعتقاداً أو فعلاً ، ولو مميزاً ، أو كان هازلاً ، لقوله تعالى : (أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِؤُونَ) سورة التوبة: (65) .

فمن أشرك بالله تعالى كفر بعد إسلامه ، ولو مكرهاً بحق كفر ، أو جحد ربوبيته أو وحدانيته كفر ، أو جحد صفة من صفاته ، أو ادعى النبوة ، أو صدّق من ادعاها بعد النبي ε ، أو استهزأ بالله أو رسله ، أو هزل بشيء فيه ذكر الله تعالى .

أو كان مُبغضاً لرسوله ε ، أو لما جاء به الرسول اتفاقاً كفر ؛ أو جعل بينه وبين الله وسائط ، يتوكل عليهم ويدعوهم ويسألهم كفر إجماعاً ، لأن ذلك كفعل عابدي الأصنام ، قائلين : (مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى) سورة الزمر: (3) .

أو سجد لصنم أو شمس أو قمر ، أو أتى بقول أو فعل صريح في الاستهزاء بالدين الذي شرعه الله تعالى ، أو وُجِد منه امتهان القرآن ، أو أنكر الإسلام كفر ، لأن الدين عند الله الإسلام ، أو سحر أو أتى عرافاً فصدقه ، أو جحد البعث كفر .

أو أتى بقول يخرجه عن الإسلام[1] ، مثل أن يقول : هو يهودي أو نصراني أو مجوسي أو بريء من الإسلام أو القرآن أو النبي ε ، أو يعبد الصليب ، وقد عمت البلوى بهذه الفرق ، وأفسدوا كثيراً من عقائد أهل التوحيد ، نسأل الله العفو والعافية .

أقول :

يتأمل المسلم الذي قصده إتباع أمر الله ورسوله ، ما ذكره هؤلاء العلماء ، وحكوا عليه إجماع المذاهب كلها ، في أُناس يشهدون أن لا إله إلاَّ الله ، ويصلون ويصومون وأهل عبادة ، لكنهم يعتقدون في بعض الأولياء ، مثل عبد القادر ، ومعروف الكُرخي وغيرهما ، ويتعلقون عليهم ، يقولون : لهم جاه عند الله ، كيف حكى العلماء إجماع المذاهب ، على أن من فعل ذلك فهو كافر ، ولو كان زاهداً . هذا الذي أنا طالب منهم . وأعظم من أن الرافضي إذا سبَّ الشيخين ، فقد توقف الإمام أحمد في تكفيره .

وأما إذا أعتقد في علي أو الحُسين فهو كافر ، مع كونه يشهد أن لا إله إلاَّ الله ، أتظنون أن هذا في قومٍ مضوا ؟ أتقولون الصحابة أراهم يُكفرّون أهل الإسلام ؟[2] أم تظنون أن الذين يعتقدون في علي لا يشهدون أن لا إله إلاَّ الله ؟ .

فرحم الله امرءاً نصح نفسه، ونصر الله ورسوله ودينه، ولم تأخذه في اللهِ لومة لآئم ، والله أعلم)[3] .

---

[1] ولم يستثني الشيخ الجاهل .

[2] رد على المرجئة .

[3] الدرر السنية 10 / 88 _ 90 .

. **وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمهما الله تعالى** : (قال شيخ الإسلام في اختياراته ، من جمز . أي ذهب . إلى مُعسكر التتار ، ولحق بهم ، ارتد وحلّ دمه وماله)[1].

الردّة تُحبط الأعمال إجماعاً إذا مات صاحبها عليها :

. **قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمهما الله تعالى** في بيان أن الردّة تُحبط الأعمال الصالحة :

(فقد ذكر الفقهاء ، في حكم المرتد :

أن الرجل قد يكفر بقولٍ يقوله ، أو عمل يعمله ، وإن كان يشهد أن لا إله إلاَّ الله ، وأن محمداً رسول الله ويصلي ، ويصوم ، ويتصدق ، فيكون مرتداً تحبط أعماله ما قال أو فعل ، خصوصاً إن مات على ذلك ، فيكون حبوط أعماله إجماعاً ، بخلاف ما إذا تاب قبل الموت ، ففيه الخلاف)[2] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] الدرر السنية 8 / 338 .

[2] الدرر السنية 11 / 586 .

الفصل الثاني : الحكم بغير ما أنزل الله

لا شك أن تنحية شرع الله وعدم التحاكم إليه في شؤون الحياة من أخطر وأبرز مظاهر الانحراف في مجتمعات المسلمين ، ولقد كان عواقب الحكم بغير ما أنزل الله في بلاد المسلمين ما حلَّ بهم من أنواع الفساد وصنوف الظلم والذل والمحق .

فرض الله تعالى الحكم بشريعته وأوجب ذلك على عباده ، وجعله الغاية من تنزيل الكتاب ، فقال سبحانه : (وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُواْ فِيهِ) سورة البقرة: (213) ، وقال تعالى : (إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللّهُ) سورة النساء: (105) ، وبيَّن سبحانه اختصاصه وتفرّده بالحكم فقال : (إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ) سورة الأنعام: (57) ، وقال سبحانه : (إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ) سورة يوسف: (40) ، وقال عزَّ وجلَّ : (لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ) سورة القصص: (70) ، وقال سبحانه : (وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ) سورة الشورى: (42) .

وقد سمى الله الذين يحكمون بغير شرعه ، كُفاراً ، وظالمين ، وفاسقين ، قال سبحانه : (وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) سورة المائدة : (44)، وقال سبحانه : (وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)سورة المائدة: (45) ، وقال سبحانه : (وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) سورة المائدة: (47) .

ويكون الحكم بغير ما أنزل الله كُفراً ناقلاً عن الملّة في عدة صور وحالات ، نذكر بعضها على النحو التالي :

1 ــ من شرع غير ما أنزل الله تعالى[1] : وقد تقرر بداهةً وجوب إفراد الله تعالى بالحكم والتشريع ، (أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ) سورة الأعراف: (54) ، فهو سبحانه وحده المتفرد بالتشريع والتحليل والتحريم ، فالدين لا يكون إلاَّ ما شرعهُ الله تعالى ، وليس لأحد أن يُشرع شيئاً ما جاء عن الله تعالى ولا عن رسوله ε .

فالتشريع حقٌ خالص لله وحده لا شريك له ، من نازعه في شيء منه فهو كافر مشرك لقوله تعالى (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاء شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ)سورة الشورى: (21) ، وقال عزَّ وجلَّ : (اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) سورة التوبة: (31) ، فهؤلاء الأحبار والرهبان الذين شرَّعوا غير تشريع الله تعالى كفار لا شك في كفرهم ، لأنهم نازعوا الله تعالى في ربوبيته وبدَّلوا دين الله وشرعه[2] .

[1] والتشريع هو إلزام المسلمين بقانون أو نظام أو قرار أو شرع أو مرسوم ، بشرط أنه مخالف للشريعة وتغيير الأسماء لايغير الحقائق .
[2] انظر الشريعة الإلهية ص 179 ــ 182 .

وإذا كانت متابعة أحكام المشرّعين غير ما شرعه الله تعتبر شركاً ، وقد حكم الله على هؤلاء الأتباع بالشرك كما قال سبحانه : (وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ)سورة الأنعام: (121)[1] فكيف بحال هؤلاء المشرِّعين ؟

إن طواغيت البشر قديماً وحديثاً قد نازعوا الله في حق الأمر والنهي والتشريع بغير سلطان من الله تعالى ، فادعاه الأحبار والرهبان لأنفسهم فأحلّوا به الحرام وحرّموا به الحلال واستطالوا به على عباد الله وصاروا بذلك أرباباً من دون الله ، ثم نازعهم الملوك في هذا الحق حتى اقتسموا السلطة مع هؤلاء الأحبار والرهبان ، ثم جاء العلمانيون فنزعوا الحق من هؤلاء وهؤلاء ونقلوه إلى هيئة تمثل الأمة أو الشعب أُطلق عليها أسم البرلمان أو مجلس النواب[2].

2 ـ أن يجحد الحاكم بغير ما أنزل الله أحقية حكم الله ورسوله . يعني ينكر . وهو معنى ما رُوي عن ابن عباس ، واختاره ابن جرير ، أن ذلك هو جحود ما أنزل الله من الحكم الشرعي ، وهذا ما لا نزاع فيه بين أهل العلم فإن الأصول المتقررة المتفق عليها بينهم ، أن من جحد أصلاً من أصول الدين ، أو فرعاً مجمعاً عليه ، أو أنكر حرفاً مما جاء به الرسول ε قطعياً ، فإنه كافر الكفر الناقل عن الملّة [3] .

3 ـ أن لا يجحد الحاكم بغير ما أنزل الله كون حكم الله ورسوله حقاً ، لكن اعتقد أن حكم غير الرسول ε أحسن من حكمه وأتم وأشمل... وهذا أيضاً لا ريب أنه كُفر .

4 ـ أن لا يعتقد كونه أحسن من حكم الله ورسوله ، لكن اعتقد أنه مثله ، فهذا كالنوعين اللذين قبله ، في كونه كافراً الكفر الناقل عن الملَّة .

5 ـ اعتقد جواز الحكم بما يُخالف حكم الله ورسوله : فهذا كالذي قبله .

6 ـ وهو أعظمها وأشملها وأظهرها معاندة للشرع ومكابرة لأحكامه ، ومشاقة لله ورسوله ومظاهاة بالمحاكم الشرعية ، إعداداً وإمداداً وإرصاداً ، وتأصيلاً وتفريعاً وتشكيلاً وتنويعاً وحكماً وإلزاماً ، ومراجع ومستندات ، فكما أن للمحاكم الشرعية مراجع مستمدات ، مرجعها كلها إلى كتاب الله وسنة رسوله ε ، فلهذه المحاكم مراجع ، هي القانون الملفق من شرائع شتى وقوانين كثيرة ، كالقانون الفرنسي والقانون الأمريكي والقانون البريطاني وغيرها من القوانين ، ومن مذاهب بعض البِدعيين المنتسبين إلى الشريعة ، وغير ذلك .

فهذه المحاكم الآن في كثير من أمصار الإسلام مهيأة مكملة ، مفتوحة الأبواب ، والناس إليها أسراب إثر أسراب ، يحكم حكامها بينهم بما يخالف حكم السنَّة والكتاب ، من أحكام ذلك القانون ، وتلزمهم به ، وتقرّهم عليه ، وتحتمه عليهم .

فأي كفر فوق هذا الكفر ؟ وأي مناقضة للشهادة بأن محمداً رسول الله بعد هذه المناقضة .

وذِكر أدلة جميع ما قدمنا على وجه البسط معلومة معروفة لا يحتمل ذكرها هذا الموضع .

---

[1] انظر تفسير ابن كثير 2 / 163 فتاوى ابن تيميه 7 / 70 أضواء البيان للشنقيطي 3 / 440 .

[2] (نظرية السيادة وأثرها على شرعية الأنظمة الوضعية) لصلاح الصاوي ص 19 , 20 .

[3] انظر إلى رسالة تحكيم القوانين للشيخ ابن إبراهيم ص 6 ، فإنه متبصراً بهذه المسألة .

فيا معشر العُقلاء ! ويا جماعات الأذكياء وأولي النُهى ! كيف ترضون أن تجري عليكم أحكام أمثالكم ، وأفكار أشباهكم ، أو من هم دونكم ، ممن يجوز عليهم الخطأ ، بل خطأهم أكثر من صوابهم بكثير ، بل لا صواب في حكمهم إلاّ ما هو مستمد من حكم الله ورسوله ، نصاً أو استنباطاً ، تَدَعُنهم يحكمون في أنفسكم ودمائكم وأبشاركم وأعراضكم ، وفي أهاليكم من أزواجكم وذراريكم ، وفي أموالكم وسائر حقوقكم ، ويتركون ويرفضون أن يحكُموا فيكم بحكم الله ورسوله ، الذي لا يتطرق إليه الخطأ ولا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيلٌ من حكيمٍ حميد... فضلاً عن كونه كفراً بنص قوله تعالى : (وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) [1] .

وهذا هو الموجود اليوم في بلاد المسلمين عموماً وخصوصاً في البلاد العربية حيث موجود القوانين التجارية[2] والصناعية والعسكرية والتحاكم إليها ، وفي الغالب أن الأحوال الشخصية تحكم بالشريعة وغيرها بالقانون الملفق ، وهذا موجود في بلاد المسلمين في هذا العصر ، إذ جعله الشيخ ابن إبراهيم أكفر وأشد الكفر المخرج من الملّة ، فنبرأ من الذين يحكمونها ويتحاكمون إليه(كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاء أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ) .

7 ــ ما يحكم به كثير من رؤساء العشائر والقبائل من البوادي ونحوهم من حكايات آبائهم وأجدادهم وعاداتهم التي يُسمونها (سلومهم) ، يتوارثون ذلك منهم ، ويحكمون به ويحصلون على التحاكم إليه عند النزاع ، بقاءً على أحكام الجاهلية ، وإعراضاً ورغبة عن حكم الله ورسوله ، فلا حول ولا قوة إلاّ بالله[3] .

وهذا منتشر بين كثير من القبائل وخصوصاً قبائل اليمن فإنه واضحٌ جلّيٌ هناك وموجود أيضاً في جنوب الجزيرة وعند بعض قبائل نجد ويُسمونه (العارفة) و (مقطع الحق) فنبرأ إلى الله من هذا الكُفر .

---

[1] انظر تحكيم القوانين لابن إبراهيم .

[2] وهذا هو التشريع وهو من جنس الأول وانظر على سبيل المثال ما يُطبق في دولة التوحيد المزعوم (السعودية) يُحكم فيهابالقوانين التجارية في (الغُرفة التجارية) ، وارجع إلى كلام الشيخ ابن إبراهيم رحمه الله في فتاواه (250/12 – 256) ، صرح بأنها كُفر ناقل عن الملّة ، وأيضاً في (نظام العمل والعمال) ، يُحكم فيه بالقوانين الوضعية ، ارجع إلى كلام الشيخ محمد بن إبراهيم (263/12 – 266) وارجع إلى كلام الشيخ عبد الله بن حميد رحمها الله على هذا النظام ، إذ تكلم على هذا النظام كلاماً مفصلاً نفيساً في الدرر السنية (16 / 237) ، وصرح أن هذا النظام تحاكم للطاغوت وردٌ صريح لشرع الله عزَّ وجلَّ ، واقرأ هذه الورقات قراءةً جيدة حتى لا يُلبس عليك علماء الحكومات ، فماذا يقول الذين يعتذرون عن طواغيتهم بعد هذا (أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أُوْلَئِكُمْ أَمْ لَكُم بَرَاءةٌ فِي الزُّبُرِ) سورة القمر: (43) ؟؟

إن عشت فسوف ترى منها عجائبها	إن كان قلبك حياً غير مفتونِ
فمن يمُت قلبهُ لا يهتدي أبداً	ولو جئته بصحيحات البراهينِ

[3] تحكيم القوانين لابن إبراهيم .

كل من دعا إلى تحكيم غير الله ورسوله فقد دعا إلى تحكيم الطاغوت :

. قال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله في شرحه لكتاب التوحيد (كما أن من دعا إلى تحكيم غير الله تعالى ورسوله ε فقد دعا إلى تحكيم الطاغوت)[1] .

الدعوة إلى تحكيم الطاغوت هذا كفر مُخرج من الملّة ، إذ إننا في عصر قد كثرت الطواغيت التي يُدعى إلى تحكيمها من دون الله ، ومن هذه الطواغيت : (هيئة الأُمم) و (النظام العالمي الجديد) و (محكمة العدل الدولية) و (مجلس الأمن) ، وغيرها من الطواغيت التي تحكم بغير ما أنزل الله ، بل كثير من الدول التي تزعم أنها إسلامية ، تتحاكم إلى هذه الطواغيت ، وأما من كان عضواً مؤسِساً في هذه الطواغيت ، فهو من دُعاة التحاكم إلى غير الله ورسوله وبذلك يكون طاغوتاً يجب البراءة منه وتكفيره .

. وقال الشيخ عبد الله بن حميد : (وقد تكفلت الشريعة بحل جميع المشاكل وتبيينها وإيضاحها ، قال تعالى : (مَّا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ) سورة الأنعام: (38) ، وقال تعالى : (وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ) سورة النحل: (89) ، ففي هذه الآية أن القران فيه البيان لكل شيء ، وأن فيه الاهتداء التام ، وأن فيه الرحمة الشاملة ، وأن فيه البشارة الصادقة للمتمسكين به الخاضعين لأحكامه ، قال تعالى : (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُواْ فِيهِ) سورة البقرة: (213)) .

. وقال الشيخ سليمان بن عبد الله : (... نبه في هذا الباب على ما تضمنه التوحيد ، واستلزمه من تحكيم الرسول ε في موارد النزاع ، إذ هذا هو مقتضى شهادة أن لا إله إلاّ الله ، ولازمها الذي لا بُدّ منه لكل مؤمن... فمن شهد أن لا إله إلاّ الله ، ثم عدل إلى تحكيم غير الرسول ε في موارد النزاع ، فقد كذب في شهادته)[2] .

. وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي : (كُل من حكم بغير شرع الله فهو : طاغوت)[3].

التحاكم إلى القوانين تحاكم إلى الطاغوت :

. قال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله تعالى : (ولا يجوز استبدال الشريعة الإلهية بالقوانين الوضعية ، التي ما أنزل الله بها من سلطان ، وإسناد مثل هذه المشاكل إلى أهل القوانين من إسناد الأمر إلى غير أهله ، لأنه من التحاكم إلى الطاغوت الذي أمر الله بالكفر به في قوله : (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُواْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلاَلاً بَعِيدًا) سورة النساء: (60))[4] .

---

[1] تيسير العزيز الحميد ص 556 .
[2] تيسير العزيز الحميد ص 554 , 555 .
[3] تيسير الكريم الرحمن 1 / 363 .
[4] فتاوى ورسائل الشيخ ابن إبراهيم 12 / 274 .

قد يحتج الطواغيت بالإكراه على أفعالهم :

. **قال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله تعالى** : (ولكن لما عاد الإسلامُ غريباً كما بدأ ، صار الجاهلون به ، يعتقدون ما هو سبب الرحمة ، سبب العذاب ، وما هو سبب الإلفة والجماعة ، سبب الفرقة والاختلاف ، وما يحقن الدماء سبباً لسفكها ،كالذين قال الله فيهم : (وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَى وَمَن مَّعَهُ أَلا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ) سورة الأعراف: (131) ، وكذلك الذين قالوا لأتباع الرُسل : (إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ لَئِن لَّمْ تَنتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ أَئِن ذُكِّرْتُم بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ) سورة يس : (18 ، 19) .

فمن اعتقد أن تحكيم شريعة الإسلام ، يُفضي إلى القتال والمخالفة ، وأنه لا يحصل الاجتماع والإلفة إلاَّ على حاكم الطاغوت ، فهو كافر عدو لله ولجميع الرُسل ، فإن هذا حقيقة ما عليه كفار قُريش ، الذين يعتقدون أن الصواب ما عليه آباؤهم ، دون ما بعث الله به رسوله ε .

المقام الثاني : أن يقال : إذا عرفت أن التحاكم إلى الطاغوت كُفر ، فقد ذكر الله في كتابه : أن الكفر أكبر من القتل ، قال : (وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ) سورة البقرة: (217) ، وقال : (وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ) سورة البقرة: (191) ، **والفتنة** هي الكُفر، فلو اقتتلت البادية والحاضرة ، حتى يذهبوا ، لكان أهون من أن ينصبوا في الأرض طاغوتاً يحكم بخلاف شريعة الإسلام، التي بعث الله بها رسولهε .

المقام الثالث : أن نقول: إذا كان هذا التحاكم كفراً ، والنزاع إنما يكون لأجل الدُنيا ، فكيف يجوز لك أن تكفُر لأجل ذلك ؟ فإنه لا يؤمن الإنسان ، حتى يكون الله ورسوله ، أحب إليه مما سواهُما ، وحتى يكون الرسول أحب إليه ، من ولده ووالده والناس أجمعين ، فلو ذهبت دُنياك كلها ، لما جاز لك المحاكمة إلى الطاغوت لأجلها ، ولو اضطرّك مُضطرّ وخيَّرك ، بين أن تحاكم إلى الطاغوت ، أو تبذُل دُنياك ، لوجب عليك البذل ، ولم يجز لك المحاكمة إلى الطاغوت)[1] .

تحكيم القوانين كُفر ناقل عن الملَّة ، وإن قال أصحابُه أخطأنا وحكم الشرع أعدل :

. **قال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله** : (وأما الذي قيل فيه : كُفر دون كفر ، إذا حاكم إلى غير الله ، مع اعتقاد أنه عاص وأن حكم الله هو الحق ، فهذا الذي يصدر منه المرَّة ونحوها ، أما الذي جعل قوانين بترتيب وتخضيع فهو كفر وإن قالوا : أخطأنا وحكم الشرع أعدل ، ففرق بين المقرّر والمثبت والمرجع ، جعلوه هو المرجع ، فهذا كفر ناقل عن الملَّة (تقرير))[2] .

---

[1] الدرر السنية 10 / 509 _ 511 .

[2] مجموع رسائل وفتاوى الشيخ ابن إبراهيم 12 / 280 .

البلدة التي تحكم بالقانون ليست بلد إسلام :

. سُئل الشيخ ابن إبراهيم : **س** : هل تجب الهجرة من بلاد المسلمين التي يحكم فيها بالقانون ؟

ج : البلد التي يحكم فيها بالقانون ليست بلد إسلام ، تجب الهجرة منها ، وكذلك إذا ظهرت الوثنية من غير نكير ولا غُيِّرت فتجب الهجرة ، فالكفر : بفشو الكفر وظهوره ، هذه بلد كفر ، أما إذا كان قد يحكم فيها بعض الأفراد أو وجود كُفريات قليلة لا تظهر ، فهي بلد إسلام (تقرير))[1] .

. **وقال الشيخ حمد بن عتيق رحمه الله تعالى** : (أن البلد إذا ظهر فيها الشرك ، وأُعلِنت فيها المحرمات ، وعُطلت فيها معالم الدين ، أنها تكون بلاد كفر ، تُغنم أموال أهله وتستباح دماؤهم ، وقد زاد أهل هذه البلد بإظهار المسبّة لله ولِدينه ووضعوا قوانين يُنفذونها في الرعية ، مخالفة لكتاب الله وسنة نبيه ε ، وقد علمت أن هذه كافية وحدها ، في إخراج من أتى بها من الإسلام)[2] .

منع الجهاد في سبيل الله كفر صريح يُقاتل عليه بلا خلاف عند العلماء :

. **قال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله** : (فأيما طائفة امتنعت من بعض الصلوات المفروضات ، أو الصيام ، أو الحج ، أو عن التزام تحريم الدماء ، والأموال ، والخمر ، والزنا ، والميسر ، أو عن نكاح ذوات المحارم ، أو عن التزام جهاد الكفار[3] ، أو ضرب الجزية على أهل الكتاب ، وغير ذلك من واجبات الدين ومحرماته . التي لا عذر لأحد في جحودها وتركها . التي يكفر الجاحد لوجوبها .

فإن الطائفة الممتنعة تقاتل عليها وإن كانت مُقرّة بها ، وهذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء .

وإنما اختلف الفقهاء في الطائفة الممتنعة إذا أصرت على ترك بعض السُنن كركعتي الفجر ، والأذان والإقامة . عند من لا يقول بِوجوبها . ونحو ذلك من الشعائر ، هل تقاتل الطائفة الممتنعة على تركها أم لا ؟ فأما الواجبات والمحرمات المذكورة ونحوها فلا خلاف في القتال عليها .

وهؤلاء عند المحققين من العلماء ليسوا بمنزلة البُغاة الخارجين على الإمام ، أو الخارجين عن طاعته ؛ كأهل الشام مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب τ ، فإن أولئك خارجون عن طاعة إمام مُعين ، أو خارجون عليه لإزالة ولايته ، وأما المذكورون فهم خارجون عن الإسلام ؛ بمنزلة مانعي الزكاة ، وبمنزلة الخوارج الذين قاتلهم علي بن أبي طالب τ .

ولهذا افترقت سيرة علي τ في قتاله لأهل البصرة والشام ، وفي قتاله لأهل النهروان فكانت سيرته مع أهل البصرة والشاميين سيرة الأخ مع أخيه ، ومع الخوارج بخلاف ذلك ، وثبتت النصوص عن النبي ε بما

---

[1] مجموع رسائل وفتاوى الشيخ ابن إبراهيم 6 / 188 .

[2] الدرر السنية 9 / 257 .

[3] وهذا هو الحاصل الآن في بلاد المسلمين من منع الجهاد ومحاربته ومحاكمة المجاهد بالسجن ، كما حصل ذلك في التزام توقيع مكافحة الإرهاب . وتغيير الأسماء لا يُغير الحقائق ، فيقصدون بالإرهاب الجهاد ، فيتبين كفرهم وردتهم عن الدين ، ولا يُنكر ذلك إلاّ رجل جاهل أو خبيث يُجادل عن الطواغيت .

استقر عليه إجماع الصحابة من قتال الصديق وقتال الخوارج ؛ بخلاف الفتنة الواقعة مع أهل الشام والبصرة ؛ فإن النصوص دلت فيها بما دلت ، والصحابة والتابعون اختلفوا فيها)[1].

طاعة الطواغيت المُكفرة :

. وقال أحد المعاصِرين : (ومن هذا طاعة الحُكام والرؤساء في تحكيم القوانين الوضعية المخالفة للأحكام الشرعية في تحليل الحرام ، كإباحة الربا[2] ، والزنا ، وشرب الخمر ، ومساواة المرأة بالرجل في المراث ، وإباحة السفور والاختلاط ، أو تحريم الحلال كمنع تعدد الزوجات... وما أشبه ذلك من تغيير أحكام الله واستبدالها بالقوانين الشيطانية ، فمن وافقهم على ذلك ورضي به واستحسنه فهو مشرك كافر والعياذ بالله) .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

---

[1] مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميه 28 / 503 , 504 .

[2] تجد هذا واضحاً جلياً في بلاد المسلمين اليوم من إباحة الربا وفتح البنوك والتصريح لها ، ويجعل هناك قوانين تحميها وتدافع عنها ،وجعل عليها حراسة ، وهذا من الاستحلال العملي المخرج من الملّة ، والدليل على ذلك أن النبي ε أرسل إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن يُقتل ويُخمس ماله ، وأعده النبي ε من الاستحلال العملي ، فانتبه لهذه المسألة .

الفصل الثالث : الشك في كفر الكافر [1]

ـ **قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى** : (أن المرتدين افترقوا في ردتهم ، فمنهم...

ومنهم من ثبت على الشهادتين ، ولكن أقرَّ بنبوة مُسيلمه ، ظناً أن النبي ε أشركه في النبوة ، لأن مُسيلمه أقام شهود زور شهِدوا له بذلك ، فصدقهم كثير من الناس .

ومع هذا أجمع العلماء أنهم مُرتدُّون ولو جهِلوا ذلك[2] ، ومن شك في رِدتهم فهو كافر)[3] .

ـ **وقال الشيخ أبو بطين رحمه الله تعالى** : (وقد أجمع المسلمون : على كُفر من لم يُكفر اليهود والنصارى ، أو شك في كُفرهم ، ونحنُ نتيقن أن أكثرهم جُهال)[4] .

ـ وقد سُئِل الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف ، عمَّن لم يُكفر الدولة ـ أي الدولة التركية آنذاك ـ ومن جرَّهم على المسلمين ، واختار ولايتهم ، وأنه يلزمهم الجهاد معه ، والآخر لا يرى ذلك كله ، بل الدولة ومن جرهم بُغاة ، ولا يحل منهم إلاَّ ما يحل من البُغاة... ؟

فأجاب : (من لم يعرف كُفر الدولة ، ولم يُفرق بينهم وبين البُغاة من المسلمين ، لم يعرف معنى لا إله إلاَّ الله .

فإن اعتقد مع ذلك : أن الدولة مسلمون ، فهو أشد وأعظم ، وهذا هو الشك في كفر من كفر بالله[5] ، وأشرك به ، ومن جرَّهم وأعانهم على المسلمين بأي إعانة ، فهي ردَّة صريحة)[6] .

ـ **وقال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمهما الله تعالى** : (**وأما قول السائل** : فإن كان ما يقدر من نفسه ، أن يتلفظ بِكفرهم وسبهم ـ أي في أهل بلد مُرتدين ، وهكذا كان نص السؤال ـ ما حكمه ؟

---

[1] **تنبيه** :

هذه المسألة مسألة مهمة وقد ذكرها الشيخ محمد بن عبد الوهاب من نواقض الإسلام ، قال رحمه الله : **الناقض الثالث** من لم يُكفرالمشركين أو شك في كُفرهم أو صحح مذهبهم كفر ، وهذا الناقض يُطبق على من شك في كُفر الكفار الأصليين ، مثل اليهود والنصارى ، فمن شك في كُفرهم فهو كافر ، أما الكافر المرتدّ ففيهِ تفصيل ، فمن كان كُفره واضحاً بيناً مثل من سبّ الله أو سبّ الرسول ، أو أدعى النبوة ، فهذا كافر ومن شك في كُفره فهو كافر ، فتُطبق عليه هذه القاعدة ، أما إذا كانت المسألة خلافية أو اجتهادية ، بين السلف مثل تارك الصلاة ، فلا تُطبق هذه القاعدة عليه ، لأن هناك من السلف مثل الشافعي ، لا يرى أن تارك الصلاة يكفر ، وهو مجتهد فلا تُطبق عليه هذه القاعدة ، إذ لو طُبقت هذه القاعدة لكفرنا كثيراً من السلف ، فنبرأ إلى الله من ذلك، وأيضاً هناك فرق بين من لم يكفر المرتدّ لإشتراط إقامة الحجة ، فهذا مخطئ وليس داخل في كلامنا.

[2] تأمل كلام الشيخ ، تجد أنه لم يعذرهم بالجهل ، وهم جُهال ، بل كفرهم وكفر من لم يُكفرهم .

[3] الدرر السنية 8 / 118 .

[4] الدرر السنية 12 / 69 .

[5] وكثير من دول هذا العصر تُظهر الكفر البواح ليلاً ونهاراً من بناء الأضرحة والمشاهد ووضع السدنة عليها ، كما في مصر وغيرها من الدول العربية ، ومع ذلك تجد من ينتسب إلى طلب العلم يتوقف في كفرها ، فنعوذ بالله من الضلال ، وهذا هو شرك الأموات أما شرك الأحياء ، وهو أخطر ، مثل من يتحاكم إلى (هيئة الأمم) وغيرها من الطواغيت ، ولا يُكفر من يتحاكم إليها !! .

[6] الدرر السنية 10 / 429 .

فالجواب : لا يخلو ذلك عن أن يكون شاكاً في كفرهم أو جاهلاً به ، أو يُقرّ بأنهم كفرة هم وأشباههم ، ولكن لا يقدر على مواجهتهم وتكفيرهم ، أو يقول :

غيرهم كفار ، لا أقول إنهم كفار ، فإن كان شاكاً في كفرهم أو جاهلاً بكفرهم ، بُيِّنت له الأدلة من كتاب الله ، وسنة رسوله ε على كُفرهم ، فإن شك بعد ذلك أو تردد ، فإنه كافر بإجماع العلماء ، على أن من شك في كفر الكافر ، فهو كافر .

وإن كان يُقرّ بكفرهم ، ولا يقدر على مواجهتهم بتكفيرهم ، فهو مداهن لهم[1] ، ويدخل في قوله تعالى : (وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ) سورة القلم: (9) وله حكم أمثاله من أهل الذنوب ، وإن كان يقول : أقول غيرهم كفار ، ولا أقول هم كفار ، فهذا حكم منه بإسلامهم ، إذ لا واسطة بين الكفر والإسلام ، فإن لم يكونوا كفاراً فهم مسلمون ؛ وحينئذٍ فمن سمى الكفر إسلاماً أو سمى الكفار مسلمون ، فهو كافر فيكون هذا كافراً)[2] .

. **وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله** : (...ولو عرف معنى لا إله إلاّ الله ، لعرف أن من شك ، أو تردد في كفر من أشرك مع الله غيره ، أنه لم يكفُر بالطاغوت)[3] .

. **وقال الشيخ عبد الله ، والشيخ إبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف ، والشيخ سليمان بن سحمان** ، في الإجابة على سؤال ورد عليهم : (لا تصح إمامة من لا يُكفِّر الجهمية والقبوريين ، أو يشك في تكفيرهم ، وهذه المسألة من أوضح الواضحات ، عند طلبة العلم...

ومع ذلك فأهل العلم متفقون على تكفيره . يعنون بِشر المريسي . وكذلك القبوريون لا يشك في كفرهم ، من شمَّ رائحة الإيمان)[4] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

---

[1] تأمل كلام الشيخ سليمان رحمه الله ، إذ جعل عدم مواجهة الكفرة بتكفيرهم من المداهنة لهم ، خلافاً لمن يقول إن المداهنة تكون في السكوت والمجاراة لهم في كُل شيء ، وهذا قول باطل .

[2] الدرر السنية 8 / 160 , 161 .

[3] الدرر السنية 11 / 523 .

[4] الدرر السنية 10 / 436 , 437 .

الفصل الرابع : في من سبَّ النبي ε ، أو استهزأ بحكم من أحكامه ، أو دفع شيئاً مما جاء به

. قال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله تعالى : (وقال الشيخ . ابن تيميه . رحمه الله تعالى في كتاب (الصارم المسلول على شاتم الرسول) :

قال الإمام إسحاق بن راهويه ، أحد الأئمة يُعدل بالشافعي وأحمد : أجمع المسلمون أن من سبَّ الله أو رسوله أو دفع شيئاً مما أنزل الله ، أنه كافر بذلك ، وإن كان مُقِرّاً بكل ما أنزل الله .

وقال محمد بن سحنون ، أحد الأئمة من أصحاب مالك : أجمع العلماء على أن شاتم الرسول ε كافر ، وحكمه عند الأئمة القتل ، ومن شك في كُفره كفر ، قال ابن المنذر : أجمع عوام أهل العلم على أن على من سبَّه القتل .

وقال الإمام أحمد فيمن سبَّه : يُقتل ، قيل : فيه أحاديث ؟ قال : نعم ، منها حديث الأعمى الذي قتل المرأة ، وقول ابن عُمر : من شتم النبي ε قتل، وعُمر بن عبد العزيز يقول: يقتل .

وقال في رواية عبد الله : لا يُستتاب ، إن خالد بن الوليد قتل رجلاً شتم النبي ε ولم يستتبه . انتهى)[1] .

. وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في نواقض الإسلام : (**الناقض السادس** : من استهزأ بشيء من دين الرسول ε ، أو ثوابه ، أو عقابه كفر ، والدليل على ذلك قوله تعالى : (قُلْ أَبِاللّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِؤُونَ ۝ لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ)) .

وقد روى ابن جرير وابن أبي حاتم وغيرهم ، عن عبد الله ابن عمر ، قال : قال رجل في غزوة تبوك في مجلس يوماً : ما رأينا مثل قُرائُنا هؤلاء ، أرغب بطوناً ، ولا أكذب ألسناً ، ولا أجبن عند اللقاء .

فقال رجل في المجلس : كذبت ! ولكنك منافق ، لأُخبرن رسول الله ε ، فبلغ ذلك رسول الله ε ، ونزل القرآن .

قال عبد الله فأنا رأيته متعلقاً بحقب ناقة رسول الله ε والحجارة تنكبه وهو يقول : يا رسول الله ! إنما كنا نخوض ونلعب ، والنبي ε يقول : (قُلْ أَبِاللّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِؤُونَ)[2] سورة التوبة: (65) .

---

[1] عقيدة الموحدين ، رسالة (الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة) ص 271 .

[2] فتأمل هذه القصة يا أخا التوحيد ، وافهم المسألة فهماً جيداً ، لتعرف ما نعيشه في هذا العصر من الكفر المستبين، والردّة الصريحةوالاستهزاء بدين الله ، بل إن الله يُسبّ . والعياذ بالله . ولا يُوجد من يقول كلمة الحق . ويُستهزئ به سبحانه وعلى رأس المستهزئين : الطاغوت الكبير (تركي الحمد) ، يقول : مسكين أنت يا الله... ويقول : الله والشيطان وجهان لعملة واحدة... ويقول... ويقول... فأين الموحدين ؟! أين العلماء ؟! أم أنهم علماء حكومات ، والله لو تكلم أحد من دعاة التوحيد على أحد الطواغيت ، لأفتوا بأنه من الخوارج ، ودافعوا عن طواغيتهم . والله سبحانه يُسبّ فلا نجد من يُدافع عنه ، ولا نجد من يُفتي بقتل هذا الساب والله المستعان ، وأمثاله كثير منهم : (عبد الله السدحان) و (ناصر القصبي) ، استهزئا باللحية وبالثوب القصيروبالآذان وبالصالحين وبالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهذا والله كفر صريح وردّة عن الدين ، وكفر من صرح لهذهالمسلسلات ، ومع ذلك ما رأينا من صدع بكفرهم . ويتبين لك أيضاً جهل الناس بالتوحيد ، والمصيبة العظمى والكارثة الأطمّ أنكتجد من علماء الحكومات ودعاتهم من يتوقف في كفر الطاغوت "تركي

. **قال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله** على هذه الآية (قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ...) الآية :

(فدلَّ على أنهم لم يكونوا عند أنفسهم قد أتوا كفراً ، بل ظنوا أن ذلك ليس بكُفر ، فبين أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كُفر يكفُر به صاحبه بعد إيمانه ، فدل على أنه كان عندهم إيمان ضعيف ، ففعلوا هذا المحرم الذي عرفوا أنه مُحرم ، ولكن لم يظنوه كُفراً وكان كُفراً كفروا به ، فإنهم لم يعتقدوا جوازه)[1] .

. وقال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى : (معنى قول إسحاق رحمه الله تعالى ((أو دفع شيئاً مما أنزل الله)) ، أن يدفع ويرد شيئاً مما أنزل الله في كتابه ، أو على لسان رسوله ε من الفرائض أو الواجبات أو المسنونات أو المستحبات ، بعد أن يعرف أن الله أنزله في كتابه ، أو أمر به رسوله ε أو نهى عنه ، ثم دفعه بعد ذلك فهو كافر مُرتد ، وإن كان مُقرَّاً بكل ما أنزل الله من الشرع ، إلاَّ ما دفعه وأنكره لمخالفته لهواه أو عادته أو عادة أهل بلده...

فمن أنكر ذلك وأبغضه وسبَّه وسبَّ أهله وسماهم الخوارج ، فهو الكافر حقاً ، الذي يجب قتاله حتى يكون الدين كله لله ، بإجماع المسلمين كلهم ، والله سبحانه وتعالى أعلم)[2] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

الحمد" . فنبرأ إلى الله من هؤلاء ، ونشكوا حالنا إليه وندعوه أن يأتي برجال أمثال الأبطال محمد بن مسلمة الذي ذهب هو وصاحباه وقتلوا طاغوت اليهود : كعب بن الأشرف .

فنسألك يا الله أن تهلك المستهزئين بدينك ، اللهم عليك بهم فإنهم لا يُعجزونك ، اللهم نصرُك الذي وعدت يا رب العالمين .

[1] مجموع الفتاوى 7 / 273 .

[2] عقيدة الموحدين ، رسالة : (الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة) ص 272 , 273 .

الفصل الخامس : العُذر بالجهل[1]

. **قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن رحمهم الله تعالى** : (قال ابن القيم رحمه الله تعالى : في كتاب طبقات المكلفين لما ذكر رؤوس الكفار الذين صدّوا عن سبيل الله ، أن عذابهم مُضاعف ، ثم قال : **الطبقة السابعة عشرة** : طبقة المقلدين وجُهال الكفار وأتباعهم وحميرهم الذين هم معهم تبع ، يقولون إنا وجدنا آباءنا على أمُّة ولنا أُسوة بهم ، ومع هذا فهم مسالمون لأهل الإسلام غير مُحاربين لهم...

وقد اتفقت على هذه الطبقة كفار وإن كانوا جُهالاً مقلدين لرؤسائهم[2] ، وأئمتهم ، إلاَّ ما يُحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة ، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين ولا الصحابة ولا التابعون ولا من بعدهم ، وإنما يُعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام)[3].

. **وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله تعالى** : (وقال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى ، أيضاً : في طبقات الناس . من هذه الأمة وغيرها . **الطبقة السابعة عشرة** : طبقة المقلدين... وقد أخبر الله في القرآن ، في غير موضع ، بعذاب المقلدين لأسلافهم من الكفار ، وأنهم يتحاجّون في النار ، وأن الأتباع يقولون : (رَبَّنَا هَؤُلاء أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَكِن لاَّ تَعْلَمُونَ) سورة الأعراف: (38) ، انتهى ملخصاً...

وهذا كلام شيخ الإسلام رحمه الله تعالى ، في المنهاج ، يطابق ما قد أسلفناه عنه في هذا الجواب :

قال رحمه الله تعالى : وأشهر الناس بالردّة ، خصوم أبي بكر الصديق ، τ ، وأتباعه ، كمسيلمة الكذاب ، وأتباعه ، وغيرهم ، ومن أظهر الناس ردّة : الغالية الذين حرَّقهم علي τ بالنار ، لما ادعوا فيه الإلهية ؛ والسبئية أتباع عبد الله بن سبأ ، الذي أظهر سبّ أبي بكر وعُمر ، وأول من ظهر عنه دعوة النبوة ، من المنتسبين إلى الإسلام : المختار بن أبي عُبيد ، وكان من الشيعة[4] ، فعُلم : أن أعظم الناس ردّةً ، هم في

---

[1] **تنبيه** :
من وقع في الكفر والشرك فهذا كافر مشرك ، هذا حكمه في الدُنيا ، أما الآخرة ففيه خلاف ، والصحيح أن الله عزَّ وجلّ لا يُعذبأحداً حتى يُقيم الحُجة عليه ، لقوله تعالى : (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً) فمن نشأ في بادية بعيدة لم يسمع بالإسلام أوكان حديث عهد بالإسلام ووقع في الكُفر ، فحكمه في الدُنيا كافر غير مُعذب يوم القيامة ، لأن الحُجة لم تقم عليه ، وحكمه فيالدنيا شيء وفي الآخرة شيء آخر ، إلاَّ في المسائل الخفية فلا يكفرحتى يُعرف ، هذا في الجملة منهج ابن تيميه وابن القيم ومحمد بن عبد الوهاب وأئمة الدعوة ، وسيأتي كلامهم رحمهم الله تعالى .

[2] تأمل كلام ابن القيم ، إذ لم يعذر الجهال وكفرهم ، وانتبه حتى المقلدين لرؤسائهم أو علمائهم فإنهم داخلين في ذلك إذا أطاعوهم في الكفر ، فانتبه يا أخا التوحيد وادع الله وتضرع إليه بطلب الحق ، وإياك والتقليد ، واجعل منهجك الكتاب والسنة ، والحذر الحذر من الزيغ ، نسأل الله أن يُثبتنا وإياك على الصراط المستقيم .

[3] عقيدة الموحدين رسالة (حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة) ص 183 .

[4] والشيعة هم الرافضة وهم كفار بالله ، ولذلك فمن معتقداتهم أنهم يتهمون عائشة رضي الله عنها بالزنا ، حاشاها وقد برأها الله في القرآن ، ويقولون إن القرآن ناقص ، وقد قال ابن عباس (من كفر بحرف واحد من القرآن فقد كفر بالقرآن كله) ويسبون

الشيعة أكثر منهم في سائر الطوائف ؛ ولهذا لا يُعرف أسوأ ردّة من ردّة الغالية ، كالنُصيرية ، ومن ردّة الإسماعيلية الباطنية ونحوهم . انتهى .

ومن المعلوم : أن كثيراً من هؤلاء جُهال ، يظنون أنهم على الحق ، ومع ذلك حكم شيخ الإسلام بسوء ردتهم)[1] .

. **وقال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله** : (ولفظ (الضلال) إذا أُطلق تناول من ضلّ عن الهدى ، سواء كان عمداً أو جهلاً ، ولزم أن يكون مُعذباً ، كقوله : ﴿إِنَّهُمْ أَلْفَوْا آبَاءهُمْ ضَالِّينَ ۝ فَهُمْ عَلَى آثَارِهِمْ يُهْرَعُونَ﴾ ، وقوله : ﴿رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا ۝ رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾)[2] .

. **وقال رحمه الله** : (والمقصود هنا أن فيمن يُقرَّ برسالته العامة في الظاهر من يعتقد في الباطن ما ينقض ذلك ، فيكون منافقاً وهو يدعي في نفسه وأمثاله أنهم أولياء الله مع كُفرهم في الباطن بما جاء به الرسول ε إما عناداً وإما جهلاً)[3] .

. **وقال أيضاً** : (وبنوا آدم ضلالهم فيما جحدوه ونفوه بغير علم ، أكثر من ضلالهم فيما أثبتوه وصدقوا به)[4] .

. **وقال أيضاً رحمه الله** : (وبالجملة فمن قال أو فعل ما هو كُفر كَفر ، وإن لم يقصد أن يكون كافراً ، إذ لا يقصد الكُفر أحد إلاّ ما شاء الله)[5] .

. **وقال** : (وقد يبتلى في أماكن الجهل وزمانه كثير من الناس بما هو من الشرك الأكبر ، وهم لا يعلمون)[6] .

. **وقال ابن القيم رحمه الله تعالى** : (فإن قيل : فما الذي أوقع عُبّاد القبور في الافتتان بها ، مع العلم بأن ساكنيها أموات ، لا يملكون لهم ضرَّاً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياتاً ولا نُشورا ؟

قيل أوقعهم في ذلك أمور :

منها : الجهل بحقيقة ما بعث الله به رسوله ، بل جميع الرُسل : من تحقيق التوحيد وقطع أسباب الشرك ، فقلَّ نصيبهم جداً من ذلك ، ودعاهم الشيطان إلى الفتنة ، ولم يكن عندهم من العلم ما يُبطل دعوته ، واستجابوا له بحسب ما عندهم من الجهل ، وعُصِموا بقدر ما معهم من العلم)[7].

الصحابة ومنهم من يُكفر أبو بكر وعمر ، ومنهم من يؤلهون عليّ ، والصحيح أنهم كفار ، هم وعامتهم وجُهالهم ، ومن أراد مزيد بحث عن الرافضة فليرجع إلى كتاب صغير الحجم (من عقائد الشيعة) .

[1] الدرر السنية 11 / 479 _ 482 .

[2] مجموع الفتاوى 7 / 166 .

[3] مجموع الفتاوى 11 / 168 , 169 .

[4] مجموع الفتاوى 17 / 336 .

[5] الصارم المسلول ص 178 .

[6] مجموع الفتاوى 22 / 387 .

[7] إغاثة اللهفان 1 / 332 .

. قال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين رحمه الله : (وما تقدم من حكاية شيخ الإسلام . محمد بن عبد الوهاب . رحمه الله ، إجماع المسلمين على أن من جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم ويسألهم جلب المنافع ودفع المضّار ، أنه كافر مُشرك ، يتناول الجاهل وغيره ، لأنه من المعلوم أنه إذا كان إنسان يُقرّ برسالة محمد ε ويؤمن بالقرآن ويسمع ما ذكر الله سبحانه في كتابه من تعظيم أمر الشرك بأنه لا يغفره وأن صاحبه مُخلد في النار ، ثم يُقدِم عليه وهو يعرف أنه شرك ، هذا ما لا يفعله عاقل ، وإنما يقع فيه من جهل أنه شرك)[1] .

. قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى : (فإنك إذا عرفت : أن الإنسان يكفر ، بكلمة يُخرجها من لسانه ، وقد يقولها ، وهو جاهل ، فلا يُعذر بالجهل ، وقد يقولها ، وهو يظن أنها تقربه إلى الله ؛ خصوصاً : إن ألهمك الله ما قص عن قوم موسى ، مع صلاحهم ، وعلمهم ، أنهم أتوه قائلين (اجْعَل لَّنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ) سورة الأعراف: (138) فحينئذٍ : يعظم خوفك ، وحرصك على ما يُخلصك ، من هذا ، وأمثاله)[2] .

. ولقد ذكر رحمه الله بعض نواقض الإسلام ، ونص على استواء حكم الجاّد والهازل والخائف حال الوقوع فيها إلاَّ المكره ، ولم يستثني غيره مثل الجاهل أو المتأول أو المخطئ ، قال رحمه الله في آخر النواقض : (ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف[3] إلاَّ المكره)[4] .

. وقال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين : (فنقول : كل من فعل اليوم ذلك عند هذه المشاهد ، فهو مشرك كافر بلا شك ، بدلالة الكتاب والسُنّة والإجماع ، ونحن نعلم : أن من فعل ذلك ممن ينتسب إلى الإسلام أنه لم يوقعهم في ذلك إلاَّ الجهل ، فلو علموا : أن ذلك يبعد عن الله غاية الإبعاد ، وأنه من الشرك الذي حرمه الله ، لم يُقدِموا عليه ، فكفرهم جميع العلماء ، ولم يعذروهم بالجهل ، كما يقول بعض الضالين : إن هؤلاء معذورون لأنهم جُهال ، وهذا قول على الله بغير علم)[5] .

. قال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله : (فلا يُعذر أحد في عدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، فلا عُذر له بعد ذلك بالجهل ، وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكُفار مع تصريحه بِكفرهم ، ووصف النصارى بالجهل مع أنه لا يشك مُسلم في كفرهم ، ونقطع أن أكثر اليهود والنصارى اليوم جُهَّال مقلدون ، ونعتقد كُفرهم ، وكفر من شك في كُفرهم .

وقد دلَّ القرآن على أن الشك في أصول الدين كُفر... ولا عُذر لمن كان حاله هكذا لكونه لم يفهم حُجج الله وبيناته لأنه لا عذر له بعد بُلوغها وإن لم يفهمها)[6] .

---

[1] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ج 4 القسم الثاني ص 477 .

[2] الدرر السنية 1 / 71 .

[3] إن كان يخاف على زوال مُلك أو جاه أو منصب ، فليس معذور بل كافر ، والعياذ بالله ، بشرط أنه وقع في كفر .

[4] عقيدة الموحدين ص 470 .

[5] الدرر السنية 10 / 404 , 405 .

[6] كشف الشبهتين ص 92 .

. قال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين رحمه الله : (ومما يُبين : أن الجهل ليس بعذر في الجملة ، قوله ε في الخوارج ما قال : مع عبادتهم العظيمة ؛ ومن المعلوم : أنه لم يوقعهم ما وقعوا فيه إلاَّ الجهل ، وهل صار الجهل عُذراً لهم ؟ يوضح ما ذكرنا : أن العلماء من كُل مذهب يذكرون في كتب الفقه : باب حكم (المرتد) وهو المسلم الذي يكفُر بعد إسلامه .

وأول شيء يبدؤون به ، من أنواع الكُفر الشرك ، يقولون : من أشرك بالله كفر ، لأن الشرك عندهم أعظم أنواع الكُفر ، ولم يقولوا إن كان مثله لا يجهله ، كما قالوا فيما دونه ، وقد قال النبي ε لما سُئل : أي الذنب أعظم إثماً عند الله ؟ قال : "أن تجعل لله نداً وهو خلقك" .

فلو كان الجاهل أو المقلد ، غير محكوم بردته إذا فعل الشرك ، لم يغفلوه ، وهذا ظاهر .

وقد وصف الله سبحانه ، أهل النار بالجهل ، كقوله تعالى[1] : (وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ) سورة الملك: (10) ، وقال : (وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لاَّ يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لاَّ يَسْمَعُونَ بِهَا أُوْلَئِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ) سورة الأعراف: (179) ، وقال : (قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا)سورة الكهف: (103 , 104) ، وقال تعالى : (فَرِيقًا هَدَى وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلاَلَةُ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ اللهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ) سورة الأعراف: (30) ، قال ابن جرير . عند تفسير هذه الآية . : وهذا يدل على أن الجاهل غير معذور [2] ، ومن المعلوم : أن أهل البدع الذين كفرهم السلف والعلماء بعدهم ، أهل علم وعبادة وفهم وزهد ، ولم يوقعهم فيما ارتكبوه إلاَّ الجهل .

والذين حرّقهم علي بن أبي طالب بالنار ، هل آفتهم إلاَّ الجهل ؟ ولو قال إنسان : أنا أشك في البعث بعد الموت ، لم يتوقف من له أدنى معرفة في كُفره ، والشاك جاهل ، قال تعالى : (وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُم مَّا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ) سورة الجاثية: (30) وقد قال الله تعالى عن النصارى :(اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ) الآية سورة التوبة: (31) ، قال عدي بن حاتم للنبي ε ما عبدناهم ، قال : "أليس يُحلّون ما حرم الله فتحلونه؟ ويحرمون ما أحلّ الله فتحرمونه ؟ " قال : بلى ؛ قال :"فتلك عبادتهم " فذمهم الله سبحانه ، وسماهم مشركين ، مع كونهم لم يعلموا أن فعلهم معهم هذا عبادة لهم ، فلم يُعذروا بالجهل .

ولو قال إنسان عن الرافضة في هذا الزمان : إنهم معذورون في سبهم الشيخين وعائشة لأنهم جُهال مُقلدون ، لأنكر عليهم الخاص والعام ، وما تقدم من حكاية شيخ الإسلام رحمه الله ، إجماع المسلمين على : أن من جعل بينه وبين الله وسائط ، يتوكل عليهم ، ويسألهم جلب المنافع ودفع المضار ، أنه كافر مُشرك ، يتناول الجاهل وغيره ...

---

[1] هذه الأدلة على عدم العذر بالجهل في المسائل الظاهرة .

[2] نقل الحافظ ابن كثير رحمه الله في هذه الآية عن الإمام الطبري قوله وأقرّه عليه ، وقال الإمام البغوي فيها : (وفيه دليل على أنالكافر الذي يظن أنه في دينه على الحق ، والجاحد ، والمعاند ، سواء) .

والقرآن يرد على من قال : إن المقلد في الشرك معذور ، فقد افترى وكذب على الله ، وقد قال الله تعالى عن المقلدين من أهل النار (إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا) سورة الأحزاب: (67) وقال سبحانه حاكياً عن الكُفار قولهم : (إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ) سورة الزُخرف: (22) ، وفي الآية الأُخرى (إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ) سورة الزخرف: (23).

واستدل العلماء بهذه الآية ونحوها ، على أنه لا يجوز التقليد في التوحيد ، والرسالة ، وأصول الدين ، وأن فرضاً على كل مكلف : أن يعرف التوحيد بدليله ، وكذلك الرسالة ، وسائر أصول الدين ، لأن أدلة هذه الأصول ظاهرة ولله الحمد[1]، لا يختص بمعرفتها العلماء)[2] .

. **وقال رحمه الله** : (ومن العجب أن بعض الناس إذا سمع من يتكلم في معنى هذه الكلمة نفياً وإثباتاً ، عاب ذلك وقال : لسنا مُكلفين بالناس والقول فيهم، فيقال له : بل أنت مُكلف بمعرفة التوحيد الذي خلق الله الجن والإنس لأجله ، وأرسل جميع الرُسل يدعون إليه ، ومعرفة ضده وهو الشرك الذي لا يُغفر ولا عذر لمكلف في الجهل بذلك ، ولا يجوز فيه التقليد لأنه أصل للأصول ، فمن لم يعرف المعروف وينكر المنكر فهو هالك، لا سيما أعظم المعروف وهو التوحيد وأكبر المنكرات وهو الشرك)[3].

. **وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله** : (ويُقال : وكل كافر قد أخطأ ، والمشركون لا بُد لهم من تأويلات ، ويعتقدون أن شركهم بالصالحين ، تعظيم لهم ، ينفعهم ، ويدفع عنهم ، فلم يُعذروا بذلك الخطأ ، ولا بذلك التأويل ، بل قال الله تعالى : (وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاء مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ) سورة الزمر: (3) . . .

والعلماء رحمهم الله تعالى سلكوا منهج الاستقامة ، وذكروا باب حكم المرتد ، ولم يقل أحد منهم : أنه إذا قال كفراً ، أو فعل كفراً ، وهو لا يعلم أنه يُضاد الشهادتين ، أنه لا يكفر لجهله . وقد بين الله في كتابه : أن بعض المشركين جُهال مُقلدون ، فلم يدفع عنهم عقاب الله بجهلهم ، وتقليدهم ،كما قال تعالى : (وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ)إلى قوله: (إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ) سورة الحج: (3 ,4))[4] .

. **وقال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله** : (إن الشرك الأكبر من عبادة غير الله ، وصرفها لمن أشركوا به مع الله من الأنبياء والأولياء والصالحين ، فإن هذا لا يُعذر أحد في الجهل به ، بل معرفته والإيمان به من ضروريات الإسلام فعلى كل مسلم مُعاداة أهله ومقتهم

وعيبهم والطعن عليهم ، ومصلحة إنكاره راجحة على مفسدة ترك ذلك من كُل وجه)[5] .

[1] اعرف ذلك يا طالب الحق ، واهتم بالدليل واجعله منهجك .
[2] الدرر السنية 10 / 391 _ 394 .
[3] عقيدة الموحدين رسالة : (الانتصار لحزب الله الموحدين) ص 16 .
[4] الدرر السنية 11 / 478 , 479 .
[5] كشف الشبهتين ص 63 , 64 .

. **وقال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين** مُبيناً الفرق بين أهل السُنة والمعتزلة في صحة إيمان المقلِّد : (وفرض على كل أحد : معرفة التوحيد وأركان الإسلام بالدليل .

ولا يجوز التقليد في ذلك ، لكن العاميّ الذي لا يعرف الأدلة ، إذا كان يعتقد وحدانية الرب سبحانه ، ورسالة محمد ε ، ويؤمن بالبعث بعد الموت ، وبالجنة والنار ، وأن هذه الأمور الشركية ، التي تُفعل عند هذه المشاهد ، باطلة وضلال ، فإذا كان يعتقد اعتقاداً جازماً لا شك فيه[1] ، فهو مسلم وإن لم يُترجم بالدليل ، لأن عامة المسلمين ولو لُقِنوا الدليل فإنهم لا يفهمون المعنى غالباً)[2].

. **قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن رحمه الله** : (لابّد في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال ، وهو الفرق بين مُقلد تمكن من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه ، ومُقلد لم يتمكن من ذلك بِوجه ، والقسمان واقعان في الوجود ، فالمتمكن والمعرض مُفرط تارك للواجب عليه ، لا عذر له عند الله ، وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه ، فهم قسمان .

أحدهما : مُريد للهدى مؤثر له مُحب له غير قادر عليه ولا على طلبه لعدم مُرشد ، فهذا حكمه حكم أرباب الفترات ومن لم تبلغه الدعوة ، الثاني : معرض لا إرادة له ولا يُحدث نفسه بغير ما هو عليه ، فالأول يقول : يا رب لو أعلم لك دين خير مما أنا عليه لدُنت به وتركت ما أنا عليه ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه ولا أقدر على غيره ، فهو غاية جُهدي ونهاية معرفتي ، والثاني : راضٍ بما هو عليه ولا يؤثر غيره عليه ولا تطلب نفسه سواه ، ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته وكلاهما عاجز ، وهذا لا يُحب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق .

فالأول كمن طلب الدين في الفترة فلم يظفر به ، فعدل عنه بعد استفراغ الوسع في طلبه عجزاً وجهلاً ، والثاني كمن لم يطلب به ، مات على شركه ولو كان طلبه لعجز عنه ، ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض)[3] .

عدم إعذار أهل الفترة الفاقدة للحجة والبرهان ، دليل على عدم الإعذار في وجود القرآن والسُنّة من باب أولى :

. قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمهما الله تعالى : (ولذلك حكم على المعينين من المشركين من جاهلية العرب الأميين لوضوح الأدلة ، وظهور البراهين ، وفي حديث المنتفق : "ما مررت عليه من قبر دوسي أو قُرشي فقل له : إن محمداً يُبشرك بالنار" .

وهذا وهم أهل فترة فكيف بمن نشأ من هذه الأمة وهو يسمع الآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية ، والأحكام الفقهية في إيجاب التوحيد والأمر به ، وتحريم الشرك والنهي عنه ؟ فإن كان ممن يقرأ القرآن فالأمر

---

[1] موقن بذلك من غير شك ولا تردد .

[2] الدرر السنية 10 / 409 .

[3] عقيدة الموحدين رسالة : (حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة) ص 184 .

أعظم وأطم ، لا سيما إن عاند في إباحة الشرك ودعا إلى عبادة الصالحين والأولياء ، وزعم أنها مُستحبة ، وأن القرآن دلّ عليها ، فهذا كفره أوضح من الشمس في الظهيرة، ولا يتوقف في تكفيره من عرف الإسلام وأحكامه[1] وقواعده وتحريره)[2] .

. وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله : (ولا ريب : أن الله تعالى لم يعذر أهل الجاهلية ، الذين لا كتاب لهم ، بهذا الشرك الأكبر ، كما في حديث عياض بن حمار : عن النبي ε :" إن الله نظر إلى أهل الأرض ، فمقتهم عربهم وعجمهم ، إلاَّ بقايا من أهل الكتاب" .

فكيف يعذر أمّة كتاب الله بين أيديهم ، يقرؤونه ويسمعونه ، وهو حجة الله على عباده ، كما قال تعالى: (هَذَا بَلاَغٌ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذَرُواْ بِهِ وَلِيَعْلَمُواْ أَنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَلِيَذَّكَّرَ أُوْلُواْ الأَلْبَابِ) سورة إبراهيم: (52))[3].

الغالب على كل مشرك شبهة عُرضت له اقتضت كفره :

. قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمهما الله : (والغالب على كل مشرك أنه عُرضت له شبهة اقتضت كفره وشركه[4]، قال تعالى : (لَوْ شَاء اللّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلاَ آبَاؤُنَا ...) الآية سورة الأنعام: (148) ، وقال : (لَوْ شَاء اللّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِ مِن شَيْءٍ) سورة النحل: (35) ، عُرضت لهم شُبهة القدرية ، فردوا أمره تعالى ودينه وشرعه بمشيئته القدرية الكونية...

والنصارى شبهتهم في القول بالنبوة والأقانيم الثلاثة : كون المسيح خُلق من غير أب ، بل بالكلمة ، فاشتبه الأمر عليهم ، لأنهم عُرِفوا من بين سائر الأمم بالبلادة وعدم الإدراك في المسائل الدينية ، فلذلك ظنّوا أن الكلمة تدرعت في الناسوت ، وأنها ذات المسيح ، ولم يُفرقوا بين الخلق والأمر ، ولم يعلموا أن الخلق يكون بالكلمة ، لا هو نفس الكلمة ، وقد أشار الله إلى شبهتهم وردّها وأبطلها في مواضع من كتابه ، كقوله تعالى : (إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِندَ اللّهِ كَمَثَلِ آدَمَ) سورة آل عمران: (59) ، وقوله : (وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ) سورة النساء: (171) ، وأكثر أعداء الرُسل عرضت لهم شُبُهات)[5] .

---

[1] تأمل ذلك ، واعرف جهل من يعذرون عباد القبور في مصر والسودان ، فنعوذ بالله من الضلال .

[2] منهاج التأسيس والتقديس ص 102 .

[3] الدرر السنية 11 / 466 .

[4] ليس كل من جاءنا بشبهة عذرناه .

[5] منهاج التأسيس والتقديس ص 102 , 103

العذر بالخطأ في الشرك الأكبر يلزم منه عدم تكفير طوائف من الكُفار والزنادقة قد أجمعت الأمّة على كفرها وكفر من شك في كُفرِها :

. **قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمهما الله** : (وهل أوقع الاتحادية والحلولية فيما هم عليه من الكفر البواح والشرك العظيم والتعطيل لحقيقة وجود ربّ العالمين إلاّ خطؤهم في هذا الباب الذي اجتهدوا فيه ، فضلُّوا وأضلُّوا عن سواء السبيل ؟ وهل قتل الحلاج . باتفاق أهل الفتوى على قتله . إلاَّ ضلال اجتهاده ؟ وهل كفر القرامطة وانتحلوا ما انتحلوه من الفضائح الشنيعة ، وخلعوا ربقة الشريعة إلاَّ باجتهادهم فيما زعموا ؟ وهل قالت الرافضة ما قالت ، واستباحت ما استباحت من الكُفر والشرك ، وعبادة الأئمة الإثني عشر وغيرهم ، ومسبَّة أصحاب الرسول ε وأم المؤمنين الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهُما ، إلاَّ باجتهادهم فيما زعموا ! ؟)[1] .

الكفر غير خاصاً بالمعاند بل يشمل من ارتكب الكفر جاهلاً :

. **قال الشيخ عبد الله أبو بطين** : (وقال رحمه الله . أي شيخ الإسلام ابن تيميه . في أثناء كلام له ، قال : ولهذا قالوا : من عصى مستكبراً كإبليس ، كفر بالاتفاق ، ومن عصى مشتهياً لم يكفر عند أهل السُنّة ، ومن فعل المحارم مُستحلاً ، فهو كافر بالاتفاق ، وقال : والاستحلال : اعتقاد أنها حلال ، وذلك يكون تارةً باعتقاد أن الله لم يحرمها ، وتارةً بعدم اعتقاد أن الله حرمها ، وهذا يكون لخلل في الإيمان بالربوبيه أو الرسالة ، ويكون جحداً محضاً غير مبني على مقدمة ، وتارة يعلم : أن الله حرمها ، ثم يمتنع من التزام هذا التحريم ويعاند ، فهذا أشد كُفراً ممن قبله ، انتهى .

وكلامه رحمه الله في مثل هذا كثير ، فلم يخص التكفير بالمعاند ، مع القطع بأن أكثر هؤلاء جُهال ، لم يعلموا أن ما قالوه أو فعلوه كُفر ، فلم يُعذروا بالجهل في مثل هذه الأشياء)[2] .

. **وقال رحمه الله** : (فإن كان مُرتكب الشرك الأكبر معذوراً لجهله ، فمن الذي لا يُعذر؟! ولازم هذه الدعوى : أنه ليس لله حجة على أحد إلاَّ المعاند ، مع أن صاحب هذه الدعوى لا يمكنه طرد أصله ، بل لا بُد أن يتناقض ، فإنه لا يمكنه أن يتوقف في تكفير من شك في رسالة محمد ε ، أو شك في البعث ، أو غير ذلك من أصول الدين ، والشاك جاهل ، والفقهاء يذكرون في كتب الفقه حكم المرتد : أنه المسلم الذي يكفر بعد إسلامه ، نطقاً أو فعلاً أو شكاً أو اعتقاداً ، وسبب الشك الجهل ، ولازم هذا : أنّا لا نُكفر جهلة اليهود والنصارى[3] ، والذين يسجدون للشمس والقمر والأصنام لجهلهم ، ولا الذين حرقهم علي بن أبي طالب τ بالنار ، لأنّا نقطع أنهم جُهال ، وقد أجمع المسلمون على كفر من لم يُكفر اليهود والنصارى أو شك في كُفرهم ، ونحن نتيقن أن أكثرهم جهال .

---

[1] منهاج التأسيس والتقديس ص 218 .

[2] الدرر السنية 10 / 369 , 370 .

[3] انتبه لهذا الإلزام الخطير .

الأدلة على عدم العذر بالجهل في أصل الدين :

. **ثم قال رحمه الله** : وقال الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى : من سب الصحابة رضوان الله عليهم ، أو واحداً منهم ، واقترن بسببه دعوى أن علياً إله أو نبي ، أو أن جبريل غلط ، فلا شك في كفر هذا ، بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره ، قال : ومن زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله ع ، إلاَّ نفراً قليلاً لا يبلغون بضعة عشر ، أو أنهم فسقوا ، فلا ريب في كفر قائل ذلك ، بل من شك في كفره فهو كافر [1] ، قال : ومن ظن أن قوله تعالى :(وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ) سورة الإسراء: (23) بمعنى قدّر ، وأن الله سبحانه ما قدّر شيئاً إلاَّ وقع ، وجعل عَبَدة الأصنام ما عبدوا إلاَّ الله ، فإن هذا من أعظم الناس كفراً بالكتب كلها ، انتهى .

ولا ريب : أن أصحاب هذه المقالة ، أهل علم وزهد وعبادة ، وأن سبب دعواهم هذه ، الجهل ، وقد أخبر الله سبحانه عن الكفار : أنهم في شك مما تدعوهم إليه الرسل ، وأنهم في شك من البعث ، وقالوا لرسلهم : (وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ) سورة إبراهيم: (9) ، وقال تعالى : (وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ) سورة هود: (110) ، وقال تعالى إخباراً عنهم : (إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ) سورة الجاثية: (32) ، وقال تعالى عن الكُفار : (إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ اللهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ) سورة الأعراف: (30) ، وقال تعالى : (قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا) سورة الكهف: (103 , 104) .

ووصفهم الله سبحانه بغاية الجهل ، كما في قوله تعالى : (لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لاَّ يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لاَّ يَسْمَعُونَ بِهَا أُوْلَئِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ) سورة الأعراف: (179) ، وقد ذم الله المقلدين ، بقوله عنهم : (إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ) الآيتين سورة الزخرف: (22 , 23) ، ومع ذلك كفرهم . . .

قال الشيخ موفق الدين : أبو محمد بن قدامة ، رحمه الله تعالى لما أنجز كلامه : هل كل مجتهد مُصيب ؟ ورجح قول الجمهور ، أنه ليس كل مجتهد مُصيب ، بل الحق في قول واحد من أقوال المجتهدين ، قال : وزعم الجاحظ : أن من خالف ملّة الإسلام ، إذا نظر فعجز عن إدراك الحق ، فهو معذور غير آثم ، إلى أن قال : أما ما ذهب إليه الجاحظ فباطل يقيناً ، وكفر بالله وردّ عليه وعلى رسوله ، فنعلم قطعاً : أن النبي ع أمر اليهود والنصارى بالإسلام وإتباعه ، وذمهم على الإصرار ، وقاتلهم جميعهم ، يقتل البالغ منهم ؛ ونعلم : أن المعاند العارف ممن يقل ، وإنما الأكثر مُقلدة اعتقدوا دين آبائهم تقليداً ، ولم يعرفوا معجزة الرسول وصدقه .

والآيات الدالة في القرآن على هذا كثيرة ، كقوله تعالى : (ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا) الآية سورة ص: (27) ، وقوله : (وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ) الآية سورة فصلت: (23) ، وقوله :

[1] شيخ الإسلام ابن تيميه لا يعذر بالجهل ، وهذه عبارات واضحة وبينة ولم يستثن الجاهل ، وما نُقل عنه أنه يعذر الجهمية ولا يُكفرهم ، فهذا في مسألة الأسماء والصفات وفي المسائل الخفية ، أما الأمور الظاهرة مثل دعاء الأولياء أو الطواف بالقبور ، أو الذبح لغير الله ، فهذه لا يَعذر فيها ابن تيمية ، وعلى العموم مرجعنا الكتاب والسنة ، وابن تيميه وغيره من العلماء ليسوا معصومين .

(إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ) سورة الجاثية: (24) ، وقوله : (وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ) سورة المجادلة: (18) ، وقوله : (وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ) سورة الزخرف: (37) ، وقوله : (قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا 103 الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا) الآية سورة الكهف: (103 , 104) ، وفي الجملة : ذم المكذبين للرسول مما لا ينحصر في الكتاب والسنّة ، انتهى .

والعلماء يذكرون : أن من أنكر وجوب عبادة من العبادات الخمس ، أو قال في واحدةٍ منها إنها سنّة لا واجبة ، أو جحد حلّ الخبز ، ونحوه ، أو جحد تحريم الخمر ونحوه ، أو شك في ذلك ومثله لا يجهله كفر ، وإن كان مثله يجهله عُرِّف ، فإن أصرَّ بعد التعرِّيف كفر ، وقُتل ؛ ولم يقولوا : فإذا تبين له الحق وعاند كفر .

وأيضاً : فنحن لا نعرف أنه مُعاند ، حتى يقول : أنا أعلم أن ذلك حق ولا ألتزمه ، ولا أقوله ، وهذا لا يكاد يوجد .

وقد ذكر العلماء من أهل كل مذهب ، أشياء كثيرة لا يمكن حصرُها ، من الأقوال ، والأفعال ، والاعتقادات : أنه يكفر صاحبها ، ولم يُقيدوا ذلك بالمعاند ، فالمدعي أن مرتكب الكُفر متأولاً أو مجتهداً أو مخطِأً أو مقلداً أو جاهلاً معذور ، مخالف للكتاب والسنة والإجماع بلا شك ، مع أنه لابُدّ أن ينقض أصله ، فلو طرد أصله كفر بلا ريب ، كما لو توقف في تكفير من شك في رسالة محمد ε ، ونحو ذلك)[1] .

الشبهة التي يستدل بها دائماً المخالفون :

. **قال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين** : (واحتج بعض من يُجادل عن المشركين ، بقصة الذي قد أوصى أهله أن يُحرقوه بعد موته ، على أن من أرتكب الكفر جاهلاً لا يكفر ، ولا يكفر إلاَّ المعاند .

والجواب على ذلك كله : أن الله سبحانه وتعالى أرسل رسله مبشرين ومنذرين ، لئلا يكون للناس على الله حُجة بعد الرُسل ، وأعظم ما أُرسلوا به ودعوا إليه : عبادة الله وحده لا شريك له ، والنهي عن الشرك الذي هو عبادة غيره ، فإن كان مُرتكب الشرك الأكبر معذوراً لجهله ، فمن الذي لا يُعذر ؟! ...

وأما الرجل الذي أوصى أهله أن يُحرِّقوه ، وأن الله غفر له مع شكه في صفة من صفات الرب تبارك وتعالى ، فإنما غفر له لعدم بلوغ الرسالة له ، كذلك قال غير واحد من العلماء ؛ ولهذا قال الشيخ تقي الدين : من شك في صفة من صفات الرب تعالى ، ومثله لا يجهله كفر ، وإن كان مثله يجهله لم يكفر ، قال : ولهذا لم يُكفِّر النبي ε الرجل الشاك في قُدرة الله تعالى ، لأنه لا يكفر إلاَّ بعد بلوغ الرسالة ، وكذلك قال ابن عقيل ، وحمله على أنه لم تبلغه الدعوة .

[1] الدرر السنية 12 / 69 _ 73 .

واختار الشيخ تقي الدين في الصفات : أنه لا يكفر الجاهل ، وأما في الشرك ونحوه فلا ، كما ستقف على بعض كلامه إن شاء الله تعالى ، وقد قدمنا بعض كلامه في الاتحادية وغيرهم ، وتكفيره من شك في كفرهم .

قال صاحب اختياراته : والمرتد من أشرك بالله ، أو كان مُبغضاً لرسوله ε ، أو لما جاء به ، أو ترك إنكار كُل منكر بقلبه[1] ، أو توهم أن من الصحابة من قاتل مع الكُفار ، أو أجاز ذلك ، أو أنكر فرعاً مجمع عليه إجماعاً قطعياً ، أو جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم ويدعوهم ويسألهم ، كفر إجماعاً ، ومن شك في صفة من صفات الله تعالى ، ومثله لا يجهلها فمرتد ، وإن كان مثله يجهلها فليس بمرتد[2] ، ولهذا لم يُكفر النبي ε الرجل الشاك في قدرة الله ، فأطلق فيما تقدم من المكفرات ، وفرق في الصفة بين الجاهل وغيره ، مع أن رأي الشيخ : أن التوقف في تكفير الجهمية ونحوهم ، خلاف نصوص أحمد وغيره من أئمة الإسلام .

قال المجد رحمه الله تعالى : كل بدعة كفرنا فيها الداعية ، فإنا نُفسق المقلد فيها ، كمن يقول : بخلق القرآن ، أو أن علم الله مخلوق ، أو أن أسمائه مخلوقة ، أو أنه لا يُرى في الآخرة ، أو يسب الصحابة رضي الله عنهم تديناً ، أو أن الإيمان مُجرد الاعتقاد ، وما أشبه ذلك ، فمن كان عالماً في شئ من هذه البدع يدعوا إليه ، ويناظر عليه ، محكوم بكفره نص أحمد على ذلك في مواضع ، انتهى .

فانظر كيف حكم بكفرهم مع جهلهم)[3] .

. قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله : (وحديث الرجل الذي أمر أهله بتحريقه كان موحداً ليس من أهل الشرك ، فقد ثبت من طريق أبي كامل ، عن حماد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة ((لم يعمل خيراً قط إلاَّ التوحيد))[4] ، فبطل الاحتجاج به في مسألة النزاع)[5] .

---

[1] انتبه لذلك يا أخا التوحيد .
[2] ابن تيميه لا يُكفر الجاهل بالصفات .
[3] الدرر السنية 12 / 68 _ 74 .
[4] انتبه لذلك .
[5] منهاج التأسيس والتقديس ص 218 .

الفصل السادس : قيام الحُجة[1]

. **قال الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى** : (بسم الله الرحمن الرحيم .

إلى الإخوان ، سلام عليكم ورحمه الله وبركاته ، وبعد : ما ذكرتم من قول الشيخ ، كل من جحد كذا وكذا ، وقامت عليه الحُجة ؛ وأنكم شاكون في هؤلاء الطواغيت وأتباعهم ، هل قامت عليهم الحُجة ، فهذا من العجب ، كيف تشكون في هذا وقد أوضحته لكم مراراً ؟! فإن الذي لم تقم عليه الحجة ، هو الذي حديث عهد بالإسلام ، والذي نشأ ببادية بعيدة ، أو يكون ذلك في مسألة خفية ، مثل الصرف والعطف ، فلا يكفر حتى يُعرَّف .

وأما أصول الدين التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه ، فإن حُجة الله هي القرآن ، فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحُجة[2] ، ولكن أصل الإشكال ، أنكم لم تُفرقوا بين قيام الحُجة ، وبين فهم الحُجة[3] ، فإن أكثر الكفار والمنافقين من المسلمين ، لم يفهموا حُجة الله مع قيامها عليهم ، كما قال تعالى : (أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا)سورة الفرقان: (44) .

وقيام الحُجة نوع ، وبلوغها نوع ، وقد قامت عليهم ، وفهمهم إياها نوع آخر ، وكفرهم ببلوغها إياهم ، وإن لم يفهموها ، إن أشكل عليكم ذلك ، فانظروا قوله ε في الخوارج : " أينما لقيتموهم فاقتلوهم"وقوله : "شر قتلى تحت أديم السماء " مع كونهم في عصر الصحابة ، ويحقر الإنسان عمل الصحابة معهم ، ومع إجماع الناس : أن الذي أخرجهم من الدين ، هو التشدد والغلو والاجتهاد ، وهم يظنون أنهم يُطيعون الله ، وقد بلغتهم الحُجة ، ولكن لم يفهموها .

وكذلك قتل علي τ الذين اعتقدوا فيه ، وتحريقهم بالنار ، مع كونهم تلاميذ الصحابة ، ومع عبادتهم وصلاتهم وصيامهم ، وهم يظنون أنهم على حق .

وكذلك إجماع السلف : على تكفير غُلاة القدرية وغيرهم ، مع علمهم وشدة عبادتهم ، وكونهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً ، ولم يتوقف أحد من السلف في تكفيرهم لأجل كونهم لم يفهموا ، فإن هؤلاء كلهم لم يفهموا ، إذا علمتم ذلك : فإن هذا الذي أنتم فيه كُفر ، الناس يعبدون الطواغيت ويُعادون دين الإسلام ، فيزعمون أنه ليس ردّة ، لعلهم ما فهموا الحُجة ، كل هذا بيّن .

---

[1] المراد بقيام الحجة ليس إثبات وصف الكفر لمن تلبس به ، ولكن لاستحقاق العذاب يوم القيامة .

[2] من منهج الشيخ محمد بن عبد الوهاب أنه لا يعذر في المسائل الظاهرة ، مثل الطواف ، والسجود ، والدعاء ، والذبح ، والحكم بغير الشرع ، إلاّ حديث عهد بالإسلام ، أو رجل نشأ ببادية بعيدة عن الإسلام ، ولا يعذر إلاّ في المسائل الخفية ، حيث لا يُكفر من فعلها حتى يُقيم عليه الحجة ، وبذلك يتبين لك ضلال من يعذر في المسائل الظاهرة . وأما من مات على الشرك حتى ولو لم يبلغه الإسلام فهو مشرك ، ولا يُسمى مسلم بالإجماع ، هذا حكمه في الدنيا ، والخلاف هل يُعذب يوم القيامة ؟ والصحيح أنه لا يُعذب لقوله سبحانه : (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً) ، فإن الله لا يُعذب أحداً يوم القيامة حتى يُقيم عليه الحجة ، وحكمه في الدنيا أنه مشرك ، وحكمه في الدنيا شيء وفي الآخرة شيء آخر ، فانتبه يا طالب الحق .

[3] وفهم الحجة شيء وقيامها شيء آخر ، ويغلط في ذلك كثير من طلاب العلم ، لأن فهم أبو بكر وعمر غير فهمي وفهمك ، وهذافرق شاسع وواضح ، إذ لا يُشترط فهم الحجة .

وأظهر مما تقدم : الذين حرقهم علي ، فإنه يُشابه هذا)[1] .

. **قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن رحمه الله تعالى** : (فتأمل كلام الشيخ . أي الشيخ محمد بن عبد الوهاب . ، ونسأل الله أن يرزقك الفهم الصحيح ، وأن يُعافيك من التعصب .

و تأمل كلام الشيخ رحمه الله أن كل من بلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة وإن لم يفهم ذلك وجعلُه هذا هو السبب في غلط من غلط وأن جعل التعريف في المسائل الخفية ، ومن حكينا عنه جعل التعريف في أصل الدين ، وهل بعد القرآن والرسول تعريف ؟ ثم يقول هذا اعتقادنا نحن ومشايخنا ، نعوذ بالله من الحور بعد الكور .

وهذه المسألة كثيرة جداً في مصنفات الشيخ رحمه الله ، لأن علماء زمانه من المشركين ينازعون في تكفير المعين ، فهذا شرح حديث عمرو بن عبسة من أوله إلى آخِره كله في تكفير المعين ، حتى أنه نقل فيه عن شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله أن من دعا علياً فقد كفر ، ومن لم يُكفره فقد كفر ، وتدبر ماذا أودعه من الدلائل الشرعية التي إذا تدبرها العاقل المنصف فضلاً عن المؤمن عرف أن المسألة وِفاقية ولا تُشكل إلاَّ على مدخول عليه في اعتقاده)[2] .

. **وقال رحمه الله** : (ثم قال الشيخ رحمه الله تعالى . محمد بن عبد الوهاب . في تلك الرسالة بعدما ذكر كثرة من أرتد عن الإسلام بعد النبي ε ، كالذين في زمن أبي بكر τ حكموا عليهم بالردة بمنع الزكاة ، وكأصحاب علي وأهل المسجد الذين بالكوفة ، وبنو عُبيد القدّاح ، كل هؤلاء حكموا عليهم بالردّة بأعيانهم ، ثم قال : وأما عبارة شيخ الإسلام ابن تيميه التي لبسوا بها عليك فهي أغلظ من هذا كله ، ولو نقول بها لكفرنا كثيراً من المشاهير بأعيانهم ، فإنه صرح فيها : بأن المعين لا يكفر إلاَّ إذا قامت عليه الحُجة ، فإذا كان المعين يكفر إذا قامت عليه الحُجة ، فمن المعلوم أن قيامها ليس معناه أن يفهم[3] كلام الله ورسوله مثل أبي بكر الصديق τ ، بل إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلا عن ما يُعذر به ، فهو كافر ، كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن مع قول الله تعالى : ﴿إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ﴾ سورة الكهف: (57) .)[4]

. وقال رحمه الله : (ومسألتنا هذه وهي : عبادة الله وحده لا شريك له ، والبراءة من عبادة ما سواه ، وأن من عبد مع الله غيره فقد أشرك الشرك الأكبر الذي ينقل عن الملّة هي أصل الأصول ، وبها أرسل الله الرسل وأنزل الكتب ، وقامت على الناس الحُجة بالرسول والقرآن ، وهكذا تجد الجواب من أئمة الدين في

---

[1] الدرر السنية 10 / 93 _ 95 .

[2] عقيدة الموحدين ، رسالة : (حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة) ص 178 .

[3] المراد من فهم كلام الله هنا أن يتفطن العبد إلى مراد الله من الدليل ، ويستوعب وجه الاستدلال منه ، وليس المقصود أن يفهم دلالةالألفاظ ويدرك معانيها ، أي : البيان .قال الله تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ سورة إبراهيم: (4) . والدليل على ذلك ، أن القرآن لو قُرِء كاملاً على أعجمي بدون تُرجمان ، لم نُقِم عليه الحجة بيقين .

[4] عقيدة الموحدين ، رسالة : (حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة) ص 173 .

ذلك الأصل عند تكفير من أشرك بالله ، فإنه يستتاب فإن تاب وإلاَّ قُتل ، لا يذكرون التعريف في مسائل الأصول .

إنما يذكرون التعريف في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض المسلمين ، كمسائل نازع بها بعض أهل البدع كالقدرية والمرجئة ، أو في مسألة خفية : كالصرف والعطف ، وكيف يُعرِّفون عُباد القبور وهم ليسوا بمسلمين ولا يدخلون في مسمى الإسلام ، وهل يبقى مع الشرك عمل والله تعالى يقول: (وَلاَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ) سورة الأعراف: (40) . . .

إلى غير ذلك من الآيات ، ولكن هذا المعتقد يلزم منه معتقد قبيح ، وهو أن الحُجة لم تقم على هذه الأمّة بالرسول والقرآن ، نعوذ بالله من سوء الفهم الذي أوجب لهم نسيان الكتاب والرسول)[1] .

. **وقال الشيخ سليمان بن سحمان** : (قال شيخنا الشيخ عبد اللطيف رحمه الله : وينبغي أن يُعلم الفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة ، فإن من بلغته دعوة الرسل فقد قامت عليه الحجة إذا كان على وجه يمكن معه العلم ، ولا يُشترط في قيام الحجة أن يفهم عن الله ورسوله ما يفهمه أهل الإيمان والقبول والانقياد لما جاء به الرسول ، فافهم هذا يكشف عنك شبهات كثيرة في مسألة قيام الحجة .

قال الله تعالى : (أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا) الفرقان: (44) ، وقال تعالى : (خَتَمَ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عظِيمٌ) سورة البقرة: (7) ، انتهى .

قلت : ومعنى قوله رحمه الله تعالى : إذا كان على وجه يمكن معه العلم ، **فمعناه** : أن لا يكون عديم العقل والتمييز كالصغير والمجنون ، أو يكون ممن لا يفهم الخطاب ، ولم يحضر ترجمان يُترجم له ، ونحو هؤلاء .

فمن بلغته رسالة محمد ε ، وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحُجة)[2] .

. **وقال عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وسليمان بن سحمان** : (وأما قوله : . أي أحد المجادلين عن المشركين . وهؤلاء ما فهموا الحجة ؛ فهذا مما يدل على جهله ، وأنه لم يُفرق بين فهم الحجة ، وبلوغ الحجة ، ففهمها نوع وبلوغها نوع آخر ، فقد تقوم الحجة على من لم يفهمها)[3].

. **وقال الشيخ محمد بن ناصر بن معمر** : (فكل من بلغه القرآن فليس بمعذور ، فإن الأصول الكبار التي هي أصل دين الإسلام ، قد بينها الله ووضحها وأقام بها الحجة على عباده ، وليس المراد بقيام الحجة أن يفهمها الإنسان فهماً جلّياً ، كما يفهمها من هداه الله ووفقه وانقاد لأمره ، فإن الكفار قد قامت عليهم حجة الله مع إخباره بأنه جعل على قلوبهم أكنةً أن يفقهوا كلامه ، فقال : (وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا) سورة الأنعام: (25) . . .

---

[1] عقيدة الموحدين ، رسالة : (حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة) ص 171 .

[2] كشف الشبهتين ص 91 .

[3] الدرر السنية 10 / 433 .

والآيات في هذا المعنى كثيرة ، يخبر سبحانه أنهم لم يفهموا القرآن ولم يفقهوه وأنه عاقبهم بجعل الأكنةً على قلوبهم والوقر في آذانهم وأنه ختم على قلوبهم ، وأسماعهم وأبصارهم ، فلم يعذرهم مع هذا كله بل حكم بكفرهم)[1] .

. وقال الشيخ عبد الله أبا بطين معلقاً على قول ابن تيميه في معرض ردّه على الذي يدعي أن شيخ الإسلام ابن تيميه وابن القيم يقولان أن من فعل هذه الأشياء ـ أي الشرك ـ لا يطلق عليه أنه كافر مُشرك حتى تقوم عليه الحجة ، قال :

(إن من فعل شيئاً من هذه الأمور الشركية لا يطلق عليه أنه كافر مشرك حتى تقوم عليه الحجة الإسلامية فهو لم يقل ذلك في الشرك الأكبر وعبادة غير الله ، ونحوه من الكفر ، وإنما قال هذا في المقالات الخفية كما قدمنا من قوله : وهذا إذا كان في المقالات الخفية ، فقد يُقال لم تقم عليه الحجة التي يكفر صاحبها .

فلم يجزم بعدم كفره وإنما قد يُقال ، وقوله : قد يقع ذلك في طوائف منهم يعلم العامة والخاصة بل اليهود والنصارى يعلمون أن محمداً بُعِث بها وكفَّر من خالفها من عبادة الله وحده لا شريك له ، ونهيه عن عبادة غيره ، فإن هذا أظهر شعائر الإسلام .

يعني فهذا لا يمكن أن يُقال لم تقم عليه الحُجة التي يكفر تاركها)[2] .

. وقال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله : (فكل من بلغه القرآن من إنسي وجني ، فقد أنذره الرسول به)[3] .

. وقال : (وقال تعالى : (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا) سورة محمد: (24) ، وقال تعالى: (أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءهُم مَّا لَمْ يَأْتِ آبَاءهُمُ الْأَوَّلِينَ)سورة المؤمنون: (68) ، وقال تعالى: (أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفًا كَثِيرًا) سورة النساء: (82) .

فإذا كان قد حض الكفار والمنافقين على تدبره علم أن معانيه مما يمكن الكفار والمنافقين فهمها ومعرفتها)[4].

. وقال رحمه الله : (فآياته سبحانه توجب شيئين :

أحدهما : فهمها وتدبرها، ليعلم ما تضمنته .

والثاني : عبادته ، والخضوع له إذا سُمِعت .

فتلاوته إياها وسماعها يوجب هذا وهذا ، فلو سمعها السامع ولم يفهمها كان مذموماً ، ولو فهمها ولم يعمل بما فيها كان مذموماً ، بل لابُدّ لكل أحد عند سماعها من فهمها والعمل بها ، كما أنه لابُدّ لكل أحد من استماعها ، فالمعرض عن استماعها كافر ، والذي لا يفهم ما أُمِر به فيها كافر .

[1] النبذة الشريفة النفيسة في الردّ على القبوريين .

[2] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية ج 4 القسم الثاني ص 474 , 475 .

[3] مجموع الفتاوى 16 / 149 .

[4] مجموع الفتاوى 5 / 158 .

والذي يعلم ما أُمِر به فلا يُقرّ بوجوبه ويفعله كافر ، وهو سبحانه يذم الكفار بهذا ، وهذا)[1] .

. ويقول ابن القيم رحمه الله تعالى في قوله تعالى : (وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ) : (فهذا السمع المنفيّ عنهم سمع الفهم والفقه ، وقوله تعالى : (وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ) أي لأفهمهم .

والسمع هنا سمع فهم ، وإلاَّ فسمع الصوت حاصل لهم ، وبه قامت حجة الله عليهم)[2] .

. وقال عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وسليمان بن سحمان : (وأما قوله . أحد المجادلين عن المشركين . عن الشيخ : محمد ، رحمه الله إنه لا يُكفر من كان على قبة الكواز ، ونحوه ، ولا يُكفر الوثني حتى يدعوه ، وتبلغه الحُجة .

فيقال : نعم ؛ فإن الشيخ محمداً رحمه الله ، لم يُكفر الناس ابتداءً ، إلاَّ بعد قيام الحجة ، والدعوة ، لأنهم إذ ذاك في زمن فترة ، وعدم علم بآثار الرسالة ، ولذلك قال : لجهلهم وعدم من ينبههم ، فأما إذا قامت الحجة ، فلا مانع من تكفيرهم وإن لم يفهموها)[3] .

. وقال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن رحمه الله : (بل أهل الفترة الذين لم تبلغهم الرسالة والقرآن وماتوا على الجاهلية لا يُسمون مسلمين بالإجماع ، ولا يُستغفر لهم ، وإنما اختلف أهل العلم في تعذيبهم في الآخرة)[4] .

. وقال رحمه الله : (والله يقضي بين عباده يوم القامة بعدله وحكمته ولا يُعذب إلاَّ من قامت عليه حجته بالرسل ، فهذا مقطوع به في جُملة الخلق ، وأما كون زيد بِعينه وعمرو قامت عليه الحجة أم لا ، فذلك مما لا يمكن الدخول بين الله وعباده فيه ، بل الواجب على العبد أن يعتقد أن كل من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر ، وأن الله تعالى لا يُعذب أحداً إلاَّ بعد قيام الحجة عليه بالرسول ، هذا في الجملة ، والتعيين موكول إلى علم الله وحكمه ، هذا في أحكام الثواب والعقاب ، وأما أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر)[5] .

. وقال الشيخان حسين وعبد الله أبناء محمد بن عبد الوهاب رحم الله الجميع : (من مات من أهل الشرك ، قبل بلوغ هذه الدعوة ، فالذي يُحكم عليه أنه إذا كان معروفاً بفعل الشرك ويُدين به ، ومات على ذلك ، فهذا ظاهره أنه مات على الكُفر ، ولا يُدعى له ، ولا يُضحى له ، ولا يُتصدق عليه ، وأما حقيقة أمره فإلى الله تعالى ، فإن كان قد قامت عليه الحجة في حياته وعاند ، فهذا كافر في الظاهر والباطن ، وإن كان لم تقم عليه الحجة فأمره إلى الله تعالى)[6] .

---

[1] مجموع الفتاوى 23 / 147 .

[2] مفتاح دار السعادة 1 / 81 _ 105 .

[3] الدرر السنية 10 / 434 , 435 .

[4] عقيدة الموحدين ، رسالة : (حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة) ص 171 .

[5] عقيدة الموحدين ، رسالة : (حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة) ص 184 , 184 .

[6] الدرر السنية 10 / 142 .

. وقال عبد الله وإبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف وسليمان بن سحمان رحمهم الله جميعاً : (**وأما قوله** : نقول بأن القول كفر ولا نحكم بكفر القائل ؛ فإطلاق هذا جهل صرف ، لأن هذه العبارة لا تنطبق إلاَّ على المعين ، ومسألة تكفير المعين مسألة معروفة ، إذا قال قولاً يكون القول به كفراً .

فيقال : من قال بهذا القول فهو كافر ، لكن الشخص المعين ، إذا قال ذلك لا يُحكم بكفره ، حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا في المسائل الخفية ، التي قد يخفى دليلها على بعض الناس ، كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء ، فإن بعض أقوالهم تضمن أموراً كُفرية ، من ردّ أدلة الكتاب والسنة المتواترة ، فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفراً ولا يُحكم على قائله بالكفر، لاحتمال وجود مانع كالجهل وعدم العلم بنقض النص أو بدلالته فإن الشرائع لا تلزم إلاَّ بعد بلوغها)[1]

. وقال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن : (وأما كلام الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله تعالى على هذه المسألة فكثير جداً ، فنذكر من ذلك شيئاً يسيراً ، لأن المسألة وفاقية والمقام مقام اختصار ، فلنذكر من كلامه ما يُنبهك على الشبه التي أستدل بها من ذكرنا في الذي يعبد قبة الكواز ، وأن الشيخ توقف في تكفيره .

ونذكر أولاً مساق الجواب وما الذي سيق لأجله ، وهو أن الشيخ محمد رحمه الله ومن حكى عنه هذه القصة يذكرون ذلك معذرة له عن ما يدعيه خصومه عليه من تكفير المسلمين ، وإلاَّ فهي نفسها دعوى لا تصلح أن تكون حجة ، بل تحتاج إلى دليل وشاهد من القرآن والسنة .

ومن فتح الله بصيرته وعوفي من التعصب وكان ممن اعتنى ببيان هذه المسألة بياناً شافياً ، وجزم بكفر المعين في جميع مصنفاته ، ولا يتوقف في شيء منها)[2] .

. وقال رحمه الله : (وقد ذكر الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله تعالى في شرح التوحيد في مواضع منه أن من تكلم بكلمة التوحيد وصلى وزكى ، ولكن خالف ذلك بأفعاله وأقواله من دعاء الصالحين والاستغاثة بهم والذبح لهم ، أنه شبيه باليهود والنصارى في تكلمهم بكلمة التوحيد ومخالفتهم .

فعلى هذا يلزم من قال بالتعريف للمشركين : أن يقول بالتعريف باليهود والنصارى في تكلمهم بكلمة التوحيد ومخالفتها .

فعلى هذا يلزم من قال بالتعريف للمشركين أن يقول بالتعريف باليهود والنصارى ، ولا يكفرهم إلاَّ بعد التعريف ، وهذا ظاهر بالاعتبار جداً)[3] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

---

[1] الدرر السنية 10 / 432 , 433 .

[2] عقيدة الموحدين ، رسالة : (حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة) ص 179 .

[3] عقيدة الموحدين ، رسالة : (حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة) ص 178 .

الفصل السابع : إظهار الدين المبيح للإقامة بين أظهر المشركين

ـ قال الشيخ إسحاق بن الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمهم الله تعالى : (ولو كان إظهار الدين هو أداء الواجبات البدنية فقط ـ كما فهم المجيز ـ لما طابق مقتضى الحال ، وحاشا الأئمة من ذلك ؛ فالفهم فاسد والمحصل فاسد ؛ نعم : لو سلمنا أن إظهار الدين هو أداء الواجبات ، فأوجب الواجبات : التوحيد وما تضمنه ، وهو أوجب من الصلاة وغيرها ، وهو الذي ما زالت الخصومة فيه ، وهذا اللفظ يصدق عليه .

فإظهاره هو الإعلان بمباينة المعتقد ، والبعد عن ضده ، دع الدعوة إليه فإنه أمر وراء ذلك ، فلو استقل الحكم بما زعمه المجيز ـ هداه الله ـ من أن العلّة عدم المنع من العبادة ، لبقيت نصوص الشارع عديمة الفائدة ، لأنه لا يُمنع أحد من فعل العبادات الخاصة في أكثر البلاد ، فبطل ما زعمه وسقط ما فهمه.

ـ قال شيخنا العلامة : عبد اللطيف رحمه الله في بعض رسائله : قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في المواضع التي نقلها من السيرة : فإنه لا يستقيم للإنسان إسلام ـ ولو وحد الله وترك الشرك إلاَّ بعداوة المشركين ، والتصريح لهم بالعداوة والبغضاء .

قال : فانظر إلى تصريح الشيخ ، بأن الإسلام لا يستقيم إلاَّ بالتصريح لهم بالعداوة والبغضاء ، وأين التصريح من هؤلاء المسافرين ؟! والأدلة من الكتاب والسنة ظاهرة متواترة على ما ذكره الشيخ ، وهو موافق لكلام المتأخرين في إباحة السفر لمن أظهر دينه ، ولكن الشأن كل الشأن في إظهار الدين ، وهل اشتدت العداوة بينه ε ، وبين قريش إلاَّ لما كافحهم بسبب دينهم ، وتسفيه أحلامهم ، وعيب آلهتهم...

فانظر إلى قوله : وأنه لا يستقيم الإسلام إلاَّ بالتصريح بالعداوة ، يعني : أن الإسلام ناقص وصاحبه مُعرض للوعيد ؛ وانظر إلى قوله : والأدلة عليه من الكتاب والسنّة متواترة ، أيّ على وجوب التصريح ، وإلاَّ فالعداوة لا يخلوا منها من يؤمن بالله ورسوله ، ففرق بين العداوة وإظهار العداوة)[1] .

ـ وقال الشيخ حمد بن عتيق رحمه الله تعالى : (**وأما المسألة الرابعة** ـ وهي مسألة إظهار الدين ـ فإن كثيراً من الناس ، قد ظنَّ : أنه إذا قدر على أن يتلفظ بالشهادتين ، وأن يصلي الصلوات ، ولا يُردَّ عن المساجد ، فقد أظهر دينه وإن كان مع ذلك بين المشركين ، أو في أماكن المرتدين .

وقد غلطوا في ذلك أقبح الغلط وأخطئوا أكبر الخطأ .

فاعلم أن الكفر له أنواع وأقسام تتعدد بتعدد المكفرات ، وقد تقدم بعض ذلك .

وكل طائفة من طوائف الكفر فلابُدّ أن يشتهر عندها نوع منه . ولا يكون المسلم مظهراً لدينه ، حتى يُخالف كل طائفة بما أشتهر عندها ، ويصرح لها بعداوته ، والبراءة منه ، فمن كان كفره بالشرك ، فإظهار الدين عنده : التصريح بالتوحيد ، أو النهي عن الشرك والتحذير منه ، ومن كان كفره بجحد الرسالة ، فإظهار الدين عنده : التصريح بأن محمداً رسول الله ε ، والدعوة إلى إتباعه، ومن كان كفره بترك الصلاة ، فإظهار

[1] الدرر السنية 12 / 412 _ 414 .

الدين عنده : فعل الصلاة ، والأمر بها ، ومن كان كفره بموالاة المشركين والدخول في طاعتهم ، فإظهار الدين عنده : التصريح بعداوته ، والبراءة منه ومن المشركين .

وبالجملة : فلا يكون مظهراً لدينه ، إلاَّ من صرح لمن ساكنه من كل كافر ببراءته منه ، وأظهر له عداوته لهذا الشيء الذي صار به كافراً وبراءته منه ؛ ولهذا قال المشركون للنبي ε : عاب ديننا وسفَّه أحلامنا ، وشتم آلهتنا[1] .

وقال الله تعالى : (قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِّن دِينِي فَلاَ أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْ أَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلاَ تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَلاَ تَدْعُ مِن دُونِ اللهِ مَا لاَ يَنفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّالِمِينَ) سورة يونس: (104 _ 106) ، فأمر اللهُ تعالى نبيه ε أن يقول لهم : (يَا أَيُّهَا النَّاسُ ...) إلى آخره ، أي : إذا شككتم في الدين الذي أنا عليه ، فدينكم الذي أنتم عليه أنا بريءٌ منه ، وقد أمرني ربي أن أكون من المؤمنين الذين هم أعداؤكم ، ونهاني أن أكون من المشركين الذين هم أولياؤكم .

وقال تعالى : (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ وَلَا أَنتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ) إلى آخر السورة ، فأمر الله رسوله ε أن يقول للكفار : دينكم الذي أنتم عليه أنا بريءٌ منه ، وديني الذي أنا عليه أنتم بُرآءٌ منه .

والمراد : التصريح لهم بأنهم على الكفر ، وأنه بريءٌ منهم ومن دينهم .

فمن كان متبعاً للنبي ε فعليه أن يقول ذلك ، ولا يكون مظهِراً لدينه إلاَّ بذلك ؛ ولهذا لما عمل الصحابة بذلك ، وآذاهم المشركون ، أمرهم النبي ε بالهجرة إلى الحبشة ، ولو وجد لهم رخصة في السكوت عن المشركين ، لما أمرهم بذلك إلى بلد الغُربة...

والمقصود منه : أن الرجل لا يكون مظهراً لدينه حتى يتبرأ من أهل الكفر الذي هو بين أظهرهم ، ويُصرح لهم : بأنهم كفار ، وأنه عدوٌ لهم ، فإن لم يحصل ذلك ، لم يكن إظهار الدين حاصلاً)[2] .

. قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن رحمه الله : (وكذلك تأمل اليوم حال كثير ممن ينتسب إلى الدين والعلم من أهل نجد ، يذهب إلى بلاد المشركين ويُقيم عندهم مدّة يطلب العلم منهم ويُجالسهم ، ثم إذا قدم على المسلمين ، وقيل له أتقِ الله وتب إلى ربك من ذلك، استهزأ بمن يقول له ذلك ، ويقول : أتوب من طلب العلم ؟ ثم يُظهر من أفعاله وأقواله ما يُنبئ عن سوء معتقده وزيفه ، ولا عجب من ذلك لأنه عصى الله ورسوله بمخالطة المشركين ، فعوقب ، ولكن العجب من أهل الدين والتوحيد لانبساطهم مع هذا الجنس الذين أرادوا أن يقرنوا بين المشركين والموحدين وقد فرق الله بينهم في كتابه وعلى لسان نبيه ε)[3] .

---

[1] فكيف بشباب الصحوة الذين يذهبون إلى دول أوروبا الكافرة وغيرها ، ليتعلموا لغتهم ويسكنوا بين أظهرهم ، وإذا أُنكر عليهم قالوا نحن نُصلي أمامهم ، وما علم المسكين أن هذا ليس إظهار الدين . إظهاره كما تقدم ، بإظهار العداوة والمسبة والبغض لهم ،والله المستعان .

[2] سبيل النجاة والفكاك في موالاة أهل الإشراك ص 92 _ 95 .

[3] عقيدة الموحدين ، رسالة : (حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة) ص 173 .

ـ **وقال رحمه الله** : (... ثم انظر حال من ذكرنا ومن شاكلهم في رحلتهم للمشركين وقراءتهم عليهم وطلب العلم بزعمهم منهم ، هذا أقرّوا به وهو مما عُلم منهم وإلاّ فهم يُتهمون بموالاتهم والركون إليهم .

ومن المصائب أنه إذا قدم هذا الجنس على المسلمين عاملوهم بمثل معاملتهم قبل الذهاب للمشركين من الإكرام والتحية ، وقد يظهر منهم حكاية وثناء على بلاد المشركين واستهجان المسلمين وبلادهم مما يُعلم أنه لا يظهر إلاّ من سوء طوية ويبقون على ذلك دائماً ، وقليل من يستنكر ذلك منهم .

وأما كون أحد يخاف عليهم الردّة والزيغ بسبب أفعالهم ، فلا أظن ذلك ببال أحد ، فكأن هذه الأحكام الشرعية التي يحكم بها على من صدر منه ما يُنافيها)[1] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] عقيدة الموحدين ، رسالة : (حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة) ص 176 , 177 .

بعض
شبهات المعاصرين
والردّ عليها

الشبهة الأولى
شبهة من أحتج بقول أحد من الناس وترك الدليل الشرعي

الاحتجاج بقول أحد وترك النص ، عدّه الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ من شرك الطاعة ، أيّ من الشرك الأكبر .

. **قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله** في (فتح المجيد) : (فالواجب على كُل مُكلف إذا بلغه الدليل من كتاب الله وسنة رسوله وفهم معنى ذلك ، أن ينتهي إليه ويعمل به ، وإن خالفه من خالفه[1] ...

فيجب على من نصح نفسه إذا قرأ كتب العلماء ونظر فيها وعرف أقوالهم ، أن يعرضها على ما في الكتاب والسنة ، فإن كل مجتهد من العلماء ومن تبعه وأنتسب إلى مذهبه ، لابُد أن يذكر دليله ، والحق في المسألة واحد ، والأئمة مثابون على اجتهادهم ، فالمنصف يجعل النظر في كلامهم وتأمله طريقاً إلى معرفة المسائل واستحضارها ذهناً وتمييزاً للصواب من الخطأ بالأدلة التي يذكرها المستدلون ، ويعرف بذلك من هو أسعد بالدليل من العلماء فيتبعه)[2] .

. **وقال رحمه الله** على قوله تعالى : (وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ)سورة الأنعام: (121) .

(وهذا قد وقع فيه كثير من الناس مع من قلَّدوهم ، لعدم اعتبارهم الدليل إذا خالف المقلَّد ، وهو من هذا الشرك[3] .

ومنهم من يغلوا في ذلك ويعتقد أن الأخذ بالدليل والحالة هذه يُكره ، أو يُحرم ؛ فعظُمت الفتنه ، ويقول : هو أعلم منا بالأدلة)[4] .

. **وقال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين** : (والإنسان إذا تبين له الحق ، لم يستوحش من قلّة الموافقين ، وكثرة المخالفين ، لا سيما في آخر هذا الزمان .

وقول الجاهل : لو كان هذا حقاً ما خفي على فلان وفلان[5]، هذه دعوى الكفار ، في قولهم: **(لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ)** سورة الأحقاف: (11) (أَهَؤُلاء مَنَّ اللهُ عَلَيْهِم مِّن بَيْنِنَا) سورة الأنعام: (53) .

وقد قال علي τ ، **اعرف الحق تعرف أهله** .

وأما الذي في حيرةٍ ولبس ، فكل شبهة تروج عليه ، فلو كان أكثر الناس اليوم على الحق ، لم يكن الإسلام غريباً ، وهو والله اليوم في غاية الغربة .

---

[1] جعل الشيخ رحمه الله أن المهم اتباع الدليل .

[2] فتح المجيد ص 387 , 388 .

[3] أي الشرك الأكبر وهو شرك الطاعة ، فانتبه أيها العبد أن تترك الدليل لقول عالم فتقع في هذا الشرك .

[4] فتح المجيد ص 391 .

[5] انتبه لهذه الدعوى الضالة التي وقع فيها كثير من شباب الصحوة ، إذا نُصحوا وبُين لهم أمرٌ بالدليل من الكتاب والسنّة ، قالوا هذا حق ، ولكن لماذا خفيّ على العلماء ، وفي ذلك من الحُجج الخطيرة ، اعلموا أن هذه دعوى الكفار كما بين الشيخ ذلك .

ولما ذكر ابن القيم رحمه الله : نوع الشرك وظهوره ، قال : **فما أعز من تخلص من هذا ، بل ما أعز من لا يعادي من أنكره** ؟ يعني : ما أقل من لا يُعادي من أنكره ، وهذا قوله في زمانه ، ولا يأتي عام إلاَّ وما بعده شرٌ منه ،كما قال النبي ε)[1].

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] الدرر السنية 10 / 400 , 401 .

الشبهة الثانية
شبهة من يقول ما كلفني الله بتكفير الطواغيت والمشركين ولن يسألني الله عنهم

. **قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله** : (فالله الله إخواني : تمسكوا بأصل دينكم أوله وآخره أُسه ورأسه وهو: شهادة أن لا إله إلاَّ الله .

واعرفوا : معناها وأحبوا أهلها واجعلوهم إخوانكم ولو كانوا بعيدين ؛ واكفروا بالطواغيت وعادوهم وابغضوا من أحبهم أو جادل عنهم أو لم يكفرهم أو قال ما عليّ منهم أو قال ما كلفني الله بهم، فقد كذب[1] هذا على الله وافترى ؛ بل: كلفه الله بهم وفرض عليه الكفر بهم والبراءة منهم ولو كانوا : إخوانه وأولاده .

فالله الله ، تمسكوا بأصل دينكم ، لعلكم تلقون ربكم ، لا تشركون به شيئاً .

اللهم توفنا مسلمين ، وألحقنا بالصالحين)[2] .

. **وقال رحمه الله** : (... عرفت أن الإنسان لا يستقيم له دين ولا إسلام ، ولو وحد الله وترك الشرك ، إلاَّ بعداوة المشركين ، والتصريح لهم بالعداوة والبغضاء[3])[4] .

ـ **وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله** : (فمقت هؤلاء المشركين وعيبهم وذمهم وتكفيرهم والبراءة منهم هو : حقيقة الدين ، والوسيلة العظمى إلى ربّ العالمين .

ولا طيب لحياة مسلم وعيشه إلاَّ بجهاد هؤلاء ، ومراغمتهم وتكفيرهم والتقرب إلى الله بذلك واحتسابه لديه)[5] .

. **قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله** : (وأنت يا من منَّ الله عليه بالإسلام ، وعرف أن ما من إله إلاَّ الله ؛ لا تظن أنك إذا قلت هذا هو الحق ، وأنا تارك ما سِواه ، لكن لا أتعرض للمشركين ، ولا أقول فيهم شيئاً ، لا تظن : أن ذلك يحصل لك به الدخول في الإسلام .

بل : لا بُدَّ من بُغضِهم ، وبغض من يحبهم ، ومسبتهم ، ومعاداتهم ، كما قال أبوك إبراهيم ، والذين معه :(إِنَّا بُرَاء مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاء أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ)سورة الممتحنة: (4) .

وقال تعالى :(فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ)سورة البقرة : (256).

وقال تعالى :(وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ) سورة النحل : (36) .

---

[1] وبذلك تنجلي هذه الشبهة الخبيثة التي يُرددها علماء الحكومات دائماً ويُلبسون بها على صغار الطلبة .

[2] الدرر السنية 2 / 119 , 120 .

[3] انتبه لهذا يا أخا التوحيد تعرف ضلال من يقول لن يسألني الله عنهم .

[4] الدرر السنية 8 / 113 .

[5] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية 3 / 224 .

ولو يقول رجل : أنا أتبع النبي ε وهو على الحق ، لكن : لا أتعرض اللاَّت ، والعُزى ، ولا أتعرض أبا جهل ، وأمثاله ، ما عليَّ منهم ؛ لم يصح إسلامه)[1] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] الدرر السنية 2 / 109 .

الشبهة الثالثة
شبهة من يعتذرون للطواغيت المشرعين برواية (كفر دون كفر)

وقول الله تعالى :(وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ):

. قال سليمان العلوان في كتابه (التبيان شرح نواقض الإسلام) في الحاشية على هذه الآية :

قال شيخ الإسلام في الاقتضاء [1 / 208] : (وفرق بين الكفر المعرَّف باللام كما في قوله ε " ليس بين العبد وبين الكفر أو الشرك إلاَّ ترك الصلاة " وبين كفر منكر في الإثبات) أ.هـ

فالكفر المعرَّف بالألف واللام لا يحتمل في الغالب إلاَّ الأكبر ، كقوله تعالى: (فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)فيمن حكم بغير ما أنزل الله .

وما جاء عن ابن عباس τ من قوله : (**كفر دون كفر**) فلا يثبت عنه فقد رواه الحاكم في مستدركه (2 / 313) من طريق هشام بن حجير عن طاوس عن ابن عباس به ، وهشام ضعفه أحمد ويحيى ، وقد خولف فيه أيضاً فرواه عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال : سئل ابن عباس عن قوله تعالى : (وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)قال : هي كفر ، وهذا هو المحفوظ عن ابن عباس أي أن الآية على إطلاقها ، وإطلاق الآية يدل على أن المراد بالكفر هو الأكبر ، إذ كيف يقال بإسلام من نحى الشرع واعتاض عنه بآراء اليهود والنصارى وأشباههم .

فهذا مع كونه تبديلاً للدين المنزل هو إعراض أيضاً عن الشرع المطهر ، وهذا كفر آخر مستقل .

وأما ما رواه ابن جرير في تفسيره عن ابن عباس أنه قال : (ليس كمن كفر بالله واليوم الآخر وبكذا وبكذا) فليس مُراده أن الحكم بغير ما أنزل الله كفر دون كفر ، ومن فهم هذا فعليه الدليل وإقامة البرهان على زعمه ، والظاهر من كلامه أنه يعني أن الكفر الأكبر مراتب متفاوتة بعضها أشد من بعض ، فكفر من كفر بالله وملائكته واليوم الآخر أشد من كفر الحاكم بغير ما أنزل الله .

ونحن نقول أيضاً : إن كُفرَ الحاكم بغير ما أنزل الله أخف من كُفر من كَفر بالله وملائكته.. ولا يعني هذا أن الحاكم مسلم وأن كفره كفر أصغر ،كلا بل هو خارج عن الدين لتنحيته الشرع ، وقد نقل ابن كثير الإجماع على هذا ، فانظر البداية والنهاية [13 / 119]) .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

الشبهة الرابعة
شبهة (من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما)

يُعظم علماء المرجئة وعلماء الحكومات هذا الحديث في أعين الناس حتى استقر عند كثير من طلبة العلم أن من كَفَّر مسلم فهو كافر . وهذا قول باطل . حتى تورع كثيرٌ من طلبة العلم عن تكفير الطواغيت ، ووجِد من يتورع عن قول ((ظالم)) للطاغوت .

ويتبين ظلال هذا القول من وجوه :

1 ـ أن عمر بن الخطاب كَفَّر حاطب بن أبي بلتعة لأنه فعل جُرماً عظيماً وليس كفراً ، والدليل على ذلك أن الله ناداه باسم الإيمان في قوله : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ) الآية سورة الممتحنة: (1) ، لما أراد الرسول ε فتح مكة كتب حاطب إلى أهل مكة يخبرهم بقدوم النبي ε ، فقال عمر : (دعني أضرب عنق هذا المنافق) ، ولم ينكر النبي ε على عمر ولم يغضب ، وقال :"وما يُدريك يا عمر لعل الله أطلع على أهل بدر فقال أعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم" . وأصل القصة في البخاري . .

ومع ذلك ما قال النبي ε لعمر : أنت تكفيري تُكفِّر المسلمين وأنت من الخوارج ، كما يقول علماء الحكومات اليوم لأهل التوحيد ، ومع ذلك بوب البُخاري في (صحيحه) على هذه القصة ، وقال : (باب من لم يرى إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً) .

. **وقال ابن القيم رحمه الله** على قصة حاطب وما فيها من الفوائد : (وفيها : أن الرجل إذا نسب المسلم إلى النفاق والكفر متأولاً وغضباً لله ورسوله ودينه لا لهواه وحظّه ، فإنه لا يكفر بذلك ، بل لا يأثم به ، بل يُثاب على نيته وقصده ، وهذا بخلاف أهل الأهواء والبدع ، فإنهم يُكفِّرون ويُبدِّعُون لمخالفة أهوائهم ونحلهم ، وهم أولى بذلك ممن كفروه وبدَّعوه)[1].

2 ـ وأيضاً ما ثبت في البخاري من حديث جابر بن عبد الله ، أن معاذاً كان يُصلي مع النبي ε ثم يأتي قومه فيصلي بهم ، فقرأ بالبقرة ، فتجوز رجل فصلى صلاةً خفيفة ، فبلغ ذلك معاذاً ، فقال : إنه منافق ، فأخبر الرجل النبي ε ، ولم ينكر قول معاذ للرجل ولكن أنكر الإطالة ، فقال :" أفتّان أنت يا معاذ . قالها ثلاثاً . اقرأ (وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا) و (سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى) ونحوها" .

3 ـ وأيضاً ما حصل للصحابة في قصة الإفك ، والحديث عند البخاري من حديث عائشة في كتاب التفسير سورة النور ، لما صعد النبي ε المنبر وقال :" يا معشر المسلمين ، من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي ؟ فوالله ما علمت على أهلي إلاَّ خيراً ، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلاَّ خيراً ، وما كان يدخل على أهلي إلاَّ معي " ، فقام سعد بن معاذ الأنصاري فقال يا رسول الله ، أنا أعذرك منه ، إن كان من الأوس ضربت عُنقه ، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك ، قالت . أي عائشة رضي الله عنها . : فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج ، وكان قبل ذلك رجلً صالحاً ، ولكن احتملته الحميَّة ، فقال

[1] زاد المعاد 3 / 372 .

لسعد : كذبت لعمر الله لا تقتله ، ولا تقدر على قتله ، فقام أُسيد بن حُضير وهو ابن عم سعد ، فقال لسعد بن عبادة : كذبت لعمر الله لنقتُلنَّه ، فإنك منافق تجادل عن المنافقين ... إلى آخر القصة .

فجعل أُسيد بن حُضير سعد بن عبادة منافق ، ويجادل عن منافق يعني عبد الله بن أبي سلول ، ومعروف من هو سعد بن عباده ! ومع ذلك لم ينكر النبي ε على أُسيد ولم يقل إنك تكفيري أو خارجي ، مثل ما يقول علماء الحكومات للترقيع لطواغيتهم ، وما قام أحد من أهل التوحيد وصدع به وتبرأ من الطواغيت إلاَّ قالوا له هذا الكلام ، حتى الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ، لما صدع بالتوحيد وسب الطواغيت وعاداهم ، قالوا عنه علماء السوء إنه خارجيّ تكفيري مثل اليوم سواءً بسواء ، فنعوذ بالله من الضلالة بعد الهدى .

وأما معنى الحديث : " **فقد باء بها** " أي باء بالإثم ، يعني أنه آثم ولا يجوز ذلك ، أما من قال إنه كُفر فقوله ضعيف بعيد جداً ، فليُنتبه لذلك ، ومن أراد مزيد بحث فليرجع إلى كلام الشيخ عبد الله أبو بطين في (مجموعة الرسائل والمسائل النجدية) (5 / 511) .

. **وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن** : (إن كان : المكفِّر لبعض صُلحاء الأمة متأولاً مخطئاً ، وهو ممن يسوغ له التأويل ، فهذا وأمثاله ممن رُفع عنه الحرج والتأثيم ، لاجتهاده ، وبذل وسعه ، كما في قصة حاطب بن أبي بلتعه ، فإن عمر τ وصفه بالنفاق ، وأستأذن رسول الله ε في قتله ، فقال له رسول الله ε :" وما يُدريك أن الله اطلع على أهل بدر ، فقال : أعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم .

ومع ذلك فلم يُعنف عمر ، على قوله لحاطب : إنه قد نافق ؛ وقد قال الله تعالى : ﴿رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ سورة البقرة: (286) وقد ثبت : أن الربَّ تبارك وتعالى ، قال بعد نزول هذه الآية وقراءة المؤمنين لها ((قد فعلت)) وأما إن كان : المكفِّر لأحد من هذه الأمة ، يستند في تكفيره له إلى نص وبرهان ، من كتاب الله وسنة نبيه ، وقد رأى كفراً بواحاً ، كالشرك بالله ، وعبادة ما سواه ، والاستهزاء به تعالى ، أو بآياته ، أو رسله ، أو تكذيبهم ، أو كراهة ما أنزل الله من الهدى ودين الحق ، أو جحد صفات الله تعالى ونعوت جلاله ، ونحو ذلك ، فالمكفِّر بهذا وأمثاله ، مصيب مأجور ، مطيع لله ورسوله)[1] .

. وسئل الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين رحمه الله وعفا عنه عن الذي يروي ((**من كفَّر مسلماً فقد كفر**)) :

فأجاب عفا الله عنه : (لا أصل لهذا اللفظ فيما نعلم عن النبي ε ، وإنما الحديث المعروف : "من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما" ومن كفَّر إنساناً ، أو فسقه ، أو نفقه ، متأولاً ، غضباً لله تعالى ، فيُرجى العفو عنه[2] كما قال عمر τ في شأن حاطب بن أبي بلتعه ، أنه منافق ، وكذا جرى من غيره من الصحابة وغيرهم ...

---

[1] الدرر السنية 12 / 260 , 261 .

[2] خلافاً لعلماء الحكومات الذين خوَّفوا الطلبة من التكفير، حتى أصبح طواغيت العرب الذين يُحكمون القوانين الوضعية ويتحاكمون إليها ، أنهم ليسوا كفار بل مسلمين ، وسابّ الله يُتوقف في تكفيره !! فنبرأ إلى الله من هذا الضلال ، ونعوذ به من هذا التلبيس .

وقول الجُهال : إنكم تُكفِّرون المسلمين ، فهذا ما عرف الإسلام ولا التوحيد ، والظاهر : عدم صحة إسلام هذا القائل[1] .

فإن لم ينكر هذه الأمور التي يفعلها المشركون اليوم ، ولا يراها شيئاً فليس بمسلم)[2] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] تأمل ماذا حكم الشيخ عليهم لهذه المقولة الشنيعة .

[2] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية 1 / 654 , 655 .

الشبهة الخامسة
من يرتكب المحظور من أجل الإصلاح والدعوة ، وهو مخالف لهدي النبي ε

وأما الأدلة التي تدل على أن النبي ε ما فعل معصية قط من باب المصلحة ،كما يلي :

الدليل الأول :

ما جاء في السيرة أن قُريشاً أرسلت عتبة لرسول الله ε يفاوضه على ترك سبّ آلهتهم ، وقال : فرقت شملنا ، فإن كنت تُريد السيادة لا نقطع أمراً دونك ، وإن أردت زوجاً زوجناك ، وإن أردت مالاً أعطيناك ، فقرأ الرسول ε عليه أول سورة فُصِلت[1] ، والقصة صحيحة باعتبار طرقها .

فالعرض ليس فيه مُكفر ، ومع ذلك لم يفعل الرسول ε شيئاً من ذلك باسم مصلحة الدعوة ، وطلبوا منه فقط ترك التصريح بكفرهم وباطلهم وترك انتقاد الأوضاع الباطلة ، مع أنهم عرضوا عليه أن يكون سيداً ، يعني رئيساً وهذه مصلحة عظيمة يتمناها كثيراً من دعاة الإصلاح ، ومع ذلك لم يقبل بذلك لأنه يتضمن معصية ، وهي ترك إظهار الولاء والبراء، وترك جزء من التوحيد .

الدليل الثاني :

عند مسلم وهو : "أن قريشاً أتت النبي ε وطلبت منه مجلساً مقابل أن يطرد الضُعفاء"[2] ، فأنزل الله عليه آيتين ، الآية الأولى : (وَلاَ تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ) الأنعام (52) مع أن فيه مصلحة وهي الاجتماع بهم ودعوتهم ، ولكن لما كان مقابل معصية مُنع من ذلك ، والمعصية هي كسر قلوب الضعفاء وخذلانهم ، ومثله اليوم لو طلب العلمانيون من الإسلاميين طرد المجاهدين مقابل مكاسب دعوية لم يجز لهذا النهي .

الآية الثانية : (وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) سورة الكهف:(28).

الدليل الثالث :

قصة ابن أم مكتوم عندما جاء يسأل الرسول فتركه الرسول ε ، مقابل أنه كان يتكلم مع كفار قريش فطمع في إسلامهم ، وفي ذلك مصلحة للدعوةِ إلى الله ، فأنزل الله أول سورة عبس[3] .

الدليل الرابع :

---

[1] انظر : فتح القدير 4 / 504 ط . دار إحياء التراث العربي ، وذكر أيضاً ابن كثير في تفسيره من حديث جابر بن عبد الله 4 / 114 . ط . مؤسسة الريان ، قال ابن كثير رحمه الله : وهكذا رواه الحافظ أبو يعلى الموصلي عن أبي بكر ابن أبي شيبة .

[2] رواه مسلم (2413) في فضائل الصحابة عن سعد بن أبي وقاص τ .

[3] أورد هذه القصة ابن كثير في تفسيره 4 / 604 ، وذكره الطبري في تفسيره 12 / 443 .

قول النبي ε :" يكون في آخر الزمان أُمراء ظلمة ووزراء فسقة وقضاة كذبة ، فمن أدرك ذلك الزمان فلا يكونن لهم جابياً ولا عريفاً ولا شرطياً"[1] ، ووجه الدلالة : أنه منع إعانة الظلمة ومساعدتهم .

الدليل الخامس :

يقال لهم لو أن أهل البدع أحدثوا بدعة يريدون الخير والمصلحة كإحياء المولد وصيام النصف من شعبان ، فسيقولون لا يجوز ، نقول إذاً فالباب واحد ، ومثله لو خلا رجل بامرأة من باب الدعوة ، فسيقولون لا يجوز ، نقول إذاً فالباب واحد .

الدليل السادس :

يُستدل عليهم أيضاً بقول الرسول ε :" ما جعل دواء أمتي فيما حُرِم عليها إن الله طيب لا يقبل إلاَّ طيباً" [2] .

الدليل السابع :

فقد أجمع أهل الحديث أنه لا يجوز للشخص أن يخترع أحاديث من عنده في باب الفضائل ، أو يضع أحاديث لحث الناس على أمر ما ، ولو كان في هذه الفضائل مصلحة الخير والازدياد من الطاعة ، لأنه يلزم منه معصية وهي الكذب على الله ورسوله .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

---

[1] المعجم الصغير للطبراني 1 / 204 .

[2] رواه مسلم (1015) في الزكاة .

الشبهة السادسة
شبهة أن الإمام أحمد قال : (لو لي دعوة مستجابة لصرفتها للسلطان)

هذه المقولة في ثبوتها عن الإمام أحمد نظر ، وقد ثبتت عن غيره من السلف .

ثم إن ذلك معناه أن لو ليّ دعوة مستجابة لدعوتها للسلطان ليصلحهُ الله ويُحكِّم شرعه ، ولا تنافي في هذه المقولة وقول بعض الناس في عدم تكفير الطواغيت لأن الإمام قال هذا الكلام .

ثم نحن نتمنى ونفرح أن يحكم بشريعة الرحمن في الأرض ، ولا تنافيّ بين القولين .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

الشبهة السابعة

شبهة من يعتذرون لعلماء الحكومات ويقولون لو أن العلماء قالوا الحق لحصلت فتنة عظيمة وقتال وأمور لا تُحمد عُقباها ، فهم ساكتون من أجل ذلك

فنرد عليهم بما **قاله** الشيخ سليمان بن سحمان قال :

(**والمقام الثاني** : أن يُقال : إذا عرفت أن التحاكم إلى الطاغوت كفر ، فقد ذكر الله في كتابه : أن الكفر أكبر من القتل .

قال : (وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ) سورة البقرة: (217) .

وقال: (وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ) سورة البقرة: (191) .

و**الفتنة** : هي الكفر ؛ فلو اقتتلت البادية والحاضرة ، حتى يذهبوا ، لكان أهون من أن ينصبوا في الأرض طاغوتاً ، يحكم بخلاف شريعة الإسلام ، التي بعث الله بها رسوله ε)[1] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

---

[1] الدرر السنية 10 / 510 .

الشبهة الثامنة

شبهة من يتوقف في كفر الطواغيت ، يحتج بأن الإمام أحمد لم يُكفر المأمون وهو يقول بخلق القرآن

نقول : هل أشد كفراً الحكم بغير ما أنزل الله أم القول بخلق القرآن ؟

لا شك ولا ريب أن الحكم بغير ما أنزل الله أشد كفراً وأوضح من القول بخلق القرآن ، والدليل على ذلك قول الله عزّ وجلّ : (وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) سورة المائدة : (44) .

فشيء سماه الله كفراً أشد من شيء لم يسمه الله كفراً ، فالحكم بغير ما أنزل الله سماه الله كفراً بينما القول بخلق القرآن لم يسمه الله كفراً ، ومع ذلك فهو كفر ، فهناك فرق بين الأمرين ، انتبه إليه يا أخا التوحيد لكي لا يُلبس عليك علماء الحكومات .

وقد ثبت عن الإمام أحمد قال كما في كتاب السنة للخلال [5 / 95] ، قال أخبرني أحمد بن محمد بن مطر قال حدثنا أبو طالب قال ، قلت لأبي عبد الله : إنهم مرّوا بطرسوس[1] بقبر رجل ، فقال أهل طرسوس : الكافر لا رحمه الله ، فقال أبو عبد الله : **نعم فلا رحمه الله هذا الذي أسس هذا وجاء بهذا** .

وذُكر في السير أن المأمون مات في طرسوس .

ويقصد الإمام أحمد بأنه الذي أسس هذا وجاء بهذا ، يعني فتنة خلق القرآن ، والله أعلم .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] مدينة بثغور بين انطاكية وحلب وبلاد الروم .

الشبهة التاسعة
حديث النبيε:" من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات ، مات ميتةً جاهلية "[1] وفي رواية أُخرى :" من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر ، فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات ، فميتةً جاهلية "[2]

يستدل علماء الحكومات بهذا الحديث لتخويف الشباب من تكفير الطواغيت والبراءة منهم ، وهذا استدلال في غير محله .

أولاً : هذه الأحاديث في شأن أئمة الجور من المسلمين ، وليس في الطواغيت المشرعين .

ثانياً : معنى الحديث ، قال النووي على شرح مسلم ج 11 . 12 ص 238 ، : قوله ε : "من فارق الجماعة مات ميتةً جاهلية " هي بكسر الميم ، أيّ على صفة موتهم ، من حيث هم فوضى لا إمام لهم . أ هـ

يعني معنى الحديث أن مشابهة من خرج على الإمام مشابهة من مات في عصر ليس لهم إمام كما في الجاهلية ، وليس يقتضي كفر من خرج عن الإمام المسلم ، فانتبه يا أخا التوحيد لكي لا يُلبسوا عليك علماء الحكومات للترقيع عن طواغيتهم .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] عند مسلم من حديث أبي هريرة .

[2] عند مسلم من حديث ابن عباس .

فصل : في الغربة

أخي الموحد بعدما عرفت التوحيد وأهميته وفضله وقلة العاملين به وكثرة الجاهلين به ولكي تعرف أننا في غربة في هذا الزمان أُذكرك بأحاديث المصطفى ε .

قال ابن القيم رحمه الله في مدارج السالكين (3 / 203) : قال شيخ الإسلام (((باب الغربة)) قال الله تعالى : (َفَلَوْلاَ كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُواْ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الأَرْضِ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ) سورة هود: (116) .

استشهاده بهذه الآية في هذا الباب : يدل على رسوخه في العلم والمعرفة ، وفهم القرآن ، فإن الغرباء في العالم : هم أهل هذه الصفة المذكورة في الآية ، وهم الذين أشار إليهم النبي ε في قوله "بدأ الإسلام غريباً ، وسيعود غريباً كما بدأ ، فطوبى للغرباء ، قيل : ومن الغرباء يا رسول الله ؟ قال : الذين يصلحون إذا فسد الناس" وقال الإمام أحمد : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن زُهير عن عمرو بن أبي عمرو . مولى المطلب بن حَنْطَب . عن المطلب بن حنطب عن النبي ε قال : "طوبى للغرباء ، قالوا : يا رسول الله ، ومن الغرباء ؟ قال : الذين يزيدون إذا نقص الناس" .

فإن كان هذا الحديث بهذا اللفظ محفوظاً . لم ينقلب على الراوي لفظه وهو " الذين ينقصون إذا زاد الناس " . فمعناه : الذين يزيدون خيراً وإيماناً وتُقىً إذا نقص الناس من ذلك ، والله أعلم .

وفي حديث الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ε "إن الإسلام بدأ غريباً ، وسيعود غريباً كما بدأ ، فطوبى للغرباء ، قيل : ومن الغرباء يا رسول الله ؟ قال : النُّزَّاع من القبائل" وفي حديث عبد الله بن عمرو قال : قال النبي ε . ذات يوم ونحنُ عنده . "طوبى للغرباء ، قيل : ومن الغرباء يا رسول الله ؟ قال : ناس صالحون قليل في ناس كثير ، ومن يعصيهم أكثر ممن يُطيعهم".

قال أحمد : حدثنا الهيثم بن جميل حدثنا محمد بن مسلم حدثنا عثمان بن عبد الله عن سليمان بن هرمز عن عبد الله بن عمرو عن النبي ε قال : "إن أحب شيء إلى الله الغرباء ، قيل : ومن الغرباء ؟ قال : الفرارون بدينهم ، يجتمعون إلى عيسى ابن مريم عليه السلام يوم القيامة" .

وفي حديث آخر "بدأ الإسلام غريباً ، وسيعود غريباً كما بدأ ، فطوبى للغرباء ، قيل : ومن الغرباء يا رسول الله ؟ قال : الذين يحيون سُنتي ، ويُعلمونها الناس".

وقال نافع عن مالك ((دخل عمر بن الخطاب المسجد ، فوجد معاذ بن جبل جالساً إلى بيت النبي ε ، وهو يبكي ، فقال له عمر : ما يُبكيك ، يا أبا عبد الرحمن ؟ هلك أخوك ؟ قال : لا ، ولكن حديثاً حدثنيه حبيبي ε ، وأنا في هذا المسجد ، فقال : ما هو؟ قال : إن الله

يُحب الأخفياء الأتقياء الأبرياء ، الذين إذا غابوا لم يُفتقدوا ، وإذا حضروا لم يُعرفوا ، قلوبهم مصابيح الهدى ، يخرجون من كُل فتنه عمياء مظلمة)) .

فهؤلاء هم الغرباء الممدوحون المغبوطون ، ولِقلتهم في الناس جداً : سُموا (غرباء) فإن أكثر الناس على غير هذه الصفات ، فأهل الإسلام في الناس غرباء ، والمؤمنون في أهل الإسلام غرباء ، وأهل العلم في المؤمنين غرباء ، وأهل السُنَّة ـ الذين يُميزونها من الأهواء والبدع ـ فهم غرباء ، والداعون إليها الصابرون على أذى المخالفين : هم أشد هؤلاء غربة ، ولكن هؤلاء هم أهل الله حقاً فلا غربة عليهم ، وإنما غربتهم بين الأكثرين ، الذين قال الله عزَّ وجلَّ فيهم : ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللّهِ﴾ سورة الأنعام (116) فأولئك هم الغرباء من الله ورسوله ودينه ، وغربتهم هي الغربة الموحشة ، وإن كانوا هم المعروفين المشار إليهم ، كما قيل :

فليـــس غريبـــاً مـــن تنـــاءت ديـــارهُ ولـــكنَّ مـــن تَـــنأيْنَ عنـــهُ غريـــبُ

ولما خرج موسى عليه السلام هارباً من قوم فرعون انتهى إلى مدين ، على الحال التي ذكر الله ، وهو وحيد غريب خائف جائع ، فقال : ((يا رب وحيد مريض غريب ، فقيل له: يا موسى ، الوحيد : من ليس له مثلي أنيس ، والمريض: من ليس له مثلي طبيب ، والغريب : من ليس بيني وبينه معاملة)) .

أنواع الغربة

الغربة ثلاثة أنواع : **النوع الأول** :

غربة أهل الله وأهل سنَّة رسوله بين هذا الخلق ، وهي الغربة التي مدح رسول الله ε أهلها ، وأخبر عن الدين الذي جاء به : أنه " بدأ غريباً " وأنه "سيعود غريباً كما بدأ" وأن " أهله يصيرون غرباء".

وهذه الغربة قد تكون في مكان دون مكان ، ووقت دون وقت ، وبين قوم دون قوم ، ولكن أهل هذه (الغربة) هم أهل الله حقاً ، فإنهم لم يأووا إلى غير الله ، ولم ينتسبوا إلى غير رسوله ε ، ولم يدعوا إلى غير ما جاء به ، وهم الذين فارقوا الناس أحوج ما كانوا إليهم ، فإذا انطلق الناس يوم القيامة مع آلهتهم بقوا في مكانهم ، فيُقال لهم : ((ألا تنطلقون حيث انطلق الناس ؟ فيقولون : فارقنا الناس ، ونحن أحوج إليهم منَّا اليوم ، وإنا ننتظر ربنا الذي كُنا نعبده)) .

فهذه (الغربة) لا وحشة على صاحبها ، بل هو آنسُ ما يكون إذا استوحش الناس ، وأشد ما تكون وحشته إذا استأنسوا ، فوليه الله ورسوله والذين آمنوا ، وإن عاداه أكثر الناس وجفوه .

وفي حديث القاسم عن أبي أمامة عن النبي ε قال ـ عن الله تعالى ـ :"(إن أغبط أوليائي عندي : لمؤمن ، خفيف الحاذِّ ، ذو حظ من صلاته ، أحسنَ عبادة ربه ، وكان رزقه كَفافاً ، وكان مع ذلك غامضاً في الناس ، لا يُشار إليه بالأصابع ، وصبر على ذلك حتى لقي الله ، ثم حلَّت منيته ، وقَلَّ تُراثه ، وقَلَّتْ بَواكيه) .

ومن هؤلاء الغرباء : من ذكرهم أنس في حديثه عن النبي ε :" رُبَّ أشعث أغبر، ذي طِمْرَين لا يُؤْبَهُ له ، لو أقسم على الله لأبَرَّه" .

وفي حديث أبي إدريس الخولاني عن معاذ بن جبل عن النبي ε قال :" ألا أُخبركم عن ملوك أهل الجنَّة ؟ قالوا : بلى ، يا رسول الله ، قال : كُل ضعيف أغْبَر ، ذي طمرين لا يُؤبه له ، لو أقسم على الله لأبره" ، وقال الحسن : المؤمن في الدنيا كالغريب ، لا يجزع من ذلها ، ولا يُنافس في عزها ، للناس حال ، وله حال ، الناس منه في راحة ، وهو من نفسه في تعب .

ومن صفات هؤلاء الغرباء ـ الذين غبطهم النبي ε ـ : التمسك بالسنَّة ، إذا رغب عنها الناس ، وترك ما أحدثوه ، وإن كان هو المعروف عندهم ، وتجريد التوحيد وإن أنكر ذلك أكثر الناس ، وترك الانتساب إلى أحد غير الله ورسوله ، لا شيخ ولا طريقة ، ولا مذهب ولا طائفة ، بل هؤلاء الغرباء منتسبون إلى الله بالعبودية له وحده ، وإلى رسوله بالاتباع لما جاء به وحده ، وهؤلاء القابضون على الجمر حقاً ، وأكثر الناس ـ بل كلهم ـ لائمٌ لهم ، فلِغربتهم بين هذا الخلق يعدونهم أهلَ شذوذ وبدعة ، ومفارقة للسواد الأعظم .

ومعنى قول النبيε : "هم النزاع من القبائل" أن الله سبحانه بعث رسوله ، وأهل الأرض على أديان مختلفة ، فهم بين عُبَّاد أوثان ونيران ، وعُبَّاد صور وصلبان ، ويهود وصابئة وفلاسفة ، وكان الإسلام في أول ظهوره غريباً ، وكان من أسلم منهم واستجاب لله ولرسوله : غريباً في حَيِّه وقبيلته ، وأهله وعشيرته .

فكان المستجيبون لدعوة الإسلام نُزَّاعاً من القبائل ، بل آحاداً منهم ، تغربوا عن قبائلهم وعشائرهم ، ودخلوا في الإسلام ، فكانوا هم الغرباء حقاً ، حتى ظهر الإسلام ، وانتشرت دعوته ، ودخل الناس فيه

أفواجاً ، فزالت تلك الغربة عنهم ، ثم أخذ بالاغتراب والترحل ، حتى عاد غريباً كما بدأ ، بل الإسلام الحق . الذي كان عليه رسول الله ε وأصحابه . هو اليوم أشد غربة منه في أول ظهوره ، وإن كانت أعلامه ورسومه الظاهرة مشهورة معروفة ، فالإسلام الحقيقي غريب جداً ، وأهله غرباء أشد الغربة بين الناس .

وكيف لا تكون فِرقة واحدة قليلة جداً ، غريبة بين اثنتين وسبعين فرقة ، ذات أتباع ورئاسات ، ومناصب وولايات ، ولا يقوم لها سوق إلاَّ بمخالفة ما جاء به الرسول ؟ فإن نفس ما جاء به : يُضاد أهواءهم ولذاتهم ، وما هم عليه من الشبهات والبدع التي هي منتهى فضيلتهم وعملهم ، والشهوات التي هي غايات مقاصدهم وإراداتهم ؟ .

فكيف لا يكون المؤمن السائر إلى الله على طريق المتابعة غريباً بين هؤلاء الذين قد اتبعوا أهواءهم ، وأطاعوا شُحَّهم ، وأُعجب كُلٌ منهم برأيه ؟ كما قال النبيε : "مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر ، حتى إذا رأيتم شُحَاً مُطاعاً وهوىً متبعاً ، ودُنيا مُؤْثَرة ، وإعجاب كُلَ ذي رأي برأيه ، ورأيت أمراً لا يَدَ لك به ، فعليك بخاصة نفسك ، وإياك وعوامَّهم ، فإن وراءكم أياماً صبر الصابر فيهن كالقابض على الجمر" ولهذا جُعِل للمسلم الصادق في هذا الوقت . إذا تمسك بدينه . : أجر خمسين من الصحابة ، ففي سُنن أبي داود والترمذي . من حديث أبي ثعلبة الخُشَني . قال : ((سألت رسول الله ε عن هذه الآية (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ)سورة المائدة: (105) فقال : بل ائتمروا بالمعروف ، وتناهوا عن المنكر ، حتى إذا رأيت شُحّاً مطاعاً ، وهوى متبعاً ، ودُنيا مُؤثَرة ، وإعجاب كُل ذي رأي برأيه ، فعليك بخاصة نفسك ودع عنك العوامَّ ، فإن من ورائكم أيام الصبر ، الصبر فيهن مثل قبض على الجمر ، للعامل فيهن أجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله ، قلت : يا رسول الله ، أجر خمسين منهم ؟ قال :" أجر خمسين منكم" وهذا الأجر العظيم إنما هو لغربته بين الناس ، والتمسك بالسُنَّة بين ظلمات أهوائهم وأرائهم .

فإذا أراد المؤمن ، الذي قد رزقه الله بصيرة في دينه ، وفقهاً في سُنَّة رسوله ، وفهماً في كتابه ، وأراه ما الناس فيه : من الأهواء والبدع والضلالات ، وتنكبهم عن الصراط المستقيم ، الذي كان عليه رسول الله ε وأصحابه .

فإذا أراد أن يسلك هذا الصراط : فليوطن نفسه على قدح الجُهال وأهل البدع فيه ، وطعنهم عليه ، وإزرائهم به ، وتنفير الناس عنه ، وتحذيرهم منه ، كما كان سلفهم من الكُفار يفعلون مع متبوعه وإمامه ε ، فأما إن دعاهم إلى ذلك ، وقدح فيما هم عليه : فهنالك تقوم قيامتهم ، ويبغون له الغوائل ، وينصبون له الحبائل ، ويجلبون عليه بخيل كبيرهم ورَجْله .

فهو غريب في دينه لفساد أديانهم ، غريب في تمسكه بالسُنَّة ، لتمسكهم بالبدع ، غريب في اعتقاده ، لفساد عقائدهم ، غريب في صلاته ، لسوء صلاتهم ، غريب في طريقه ، لضلال وفساد طرقهم ، غريب في نسبته ، لمخالفة نِسَبهم ، غريب في معاشرته لهم ، لأنه يُعاشرهم على ما لا تهوى أنفسهم .

وبالجملة : فهو غريب في أمور دُنياه وآخرته ، لا يجد من العامَّة مساعداً ولا مُعيناً ، فهو عالم بين جُهال ، صاحب سُنَّة بين أهل بدع ، داع إلى الله ورسوله بين دُعاة إلى الأهواء والبدع ، آمر بالمعروف ، ناه عن المنكر بين قوم المعروفُ لديهم منكر والمنكر معروف . انتهى كلامه رحمه الله .

كلام شيخ الإسلام رحمه الله على الغربة :

يُعلق رحمه الله تعالى على الحديث فيقول :

(لا يقتضي هذا أنه إذا صار غريباً يجوز تركه . والعياذ بالله . !

بل الأمر كما قال تعالى : (وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ) سورة آل عمران: (85) .

وقال تعالى : (إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللهِ الإِسْلاَمُ) سورة آل عمران: (19) ، وقال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ)سورة آل عمران: (102) ...

ولا يقتضي هذا أنه إذا صار غريباً أن المتمسك به يكون في شر ، بل هو أسعد الناس ، كما قال في تمام الحديث : "فطوبى للغرباء"، (وطوبى) من الطيب ؛ قال تعالى: (طُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ)سورةالرعد (29) ، فإنه يكون من جنس السابقين الأولين الذين اتبعوه لما كان غريباً ، وهم أسعد الناس .

أما في الآخرة ؛ فهم أعلى الناس درجة بعد الأنبياء عليهم السلام .

وأما في الدنيا ؛ فقد قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ)سورة الأنفال (64) ، أي : أن الله حسبك وحسب متبعك... فالمسلم المتبع للرسول : الله حسبه وكافيه ، وهو وليه حيث كان ومتى كان .

ولهذا يوجد المسلمون المتمسكون بالإسلام في بلاد الكفر لهم السعادة كلما كانوا أتم تمسكاً بالإسلام ...

وكثير من الناس إذا رأى المنكر أو تغير كثير من أحوال الإسلام ؛ جزع ، وكلَّ ، وناح كما ينوح أهل المصائب ، وهو منهي عن هذا ، بل هو مأمور بالصبر ، والتوكل ، والثبات على دين الإسلام ، وأن يؤمن بالله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون ، وأن العاقبة للتقوى ، وأن ما يُصيبه فهو بذنوبه فليصبر ، إن وعد الله حق ، وليستغفر لذنبه ، وليُسبح بحمد ربه بالعشي والإبكار .

وقولهε : "ثم يعود غريباً كما بدأ"؛ يحتمل شيئين :

أحدهما : أنه في أمكنة وأزمنة يعود غريباً بينهم ثم يظهر ؛ كما كان في أول الأمر غريباً ثم ظهر ، ولهذا قال :"سيعود غريباً كما بدأ" ، وهو لما بدأ غريباً لا يُعرف ثم ظهر وعُرف ، فكذلك يعود حتى لا يُعرف ثم يظهر ويُعرف ؛ فيقل من يعرفه في أثناء الأمر كما كان من يعرفه أولاً .

ويُحتمل أنه في آخر الدُنيا لا يبقى مسلماً إلاَّ قليل ، وهذا إنما يكون بعد الدجال ويأجوج ومأجوج عند قرب الساعة ، وحينئذٍ يبعث الله ريحاً تقبض روح كل مؤمن ومؤمنة ثم تقوم القيامة .

وأما قبل ذلك فقد قال ε :" لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم ، حتى تقوم الساعة" وهذا الحديث في الصحيحين[1] ، ومثله من عدة أوجه ...

[1] البخاري (6 / 632 ، 13 / 442 الفتح) مسلم (13 / 66 _ 67 النووي .

وهذا الحديث يُفيد المسلم أنه لا يغتم بقلة من يعرف حقيقة الإسلام ، ولا يضيق صدره بذلك ، ولا يكون في شك من دين الإسلام ، كما كان الأمر حين بدأ ...

وقد تكون الغربة في بعض شرائعه ، وقد يكون ذلك في بعض الأمكنة ، ففي كثير من الأمكنه يخفى عليهم من شرائعه ما يصير به غريباً بينهم ، لا يعرفه منهم إلاَّ الواحد بعد الواحد)[1] أ.هـ .

من أقوال السلف في الغُربة وأهلها :

قال الأوزاعي رحمه الله في قوله ε : "بدأ الإسلام غريباً ... الحديث " :

(أما إنه ما يذهب الإسلام ولكن يذهب أهل السنَّة حتى ما يبقى في البلد منهم إلاَّ رجل واحد)[2].

وقال يونس بن عبيد رحمه الله تعالى : (ليس شيء أغرب من السنَّة وأغرب منها من يعرفها)[3] .

وقال سفيان الثوري رحمه الله تعالى : (استوصوا بأهل السنَّة فإنهم غرباء)[4] .

وقال ابن رجب رحمه الله تعالى : (وهؤلاء الغرباء قسمان : أحدهما : من يُصلح نفسه عند فساد الناس ، والثاني : من يُصلح ما أفسد الناس وهو أعلى القسمين وهو أفضلهما)[5] .

وقال الحسن رحمه الله تعالى : (المؤمن في الدنيا كالغريب لا يجزع من ذلها ، ولا يُنافس في عزها ، له شأن وللناس شأن)[6] .

وقال ابن رجب رحمه الله تعالى : (ومن كلام أحمد بن عاصم الأنطاكي . وكان من كبار العارفين في زمان أبي سليمان الداراني . يقول : إني أدركت من الأزمنة زماناً عاد فيه الإسلام غريباً كما بدأ ، وعاد وصف الحق فيه غريباً كما بدأ ، إن ترغب فيه إلى عالم وجدته مفتوناً بحب الدنيا ، يحب التعظيم والرئاسة ، وإن ترغب فيه إلى عابد وجدته جاهل في عبادته مخدوعاً صريعاً غدره إبليس ، وقد صعد به إلى أعلى درجة من العبادة وهو جاهل بأدناها فكيف له بأعلاها ؟ وسائرُ ذلك من الرعاع ، همج عوج وذئاب مختلسة ، وسباع ضارية وثعالب ضوارٍ ، هذا وصف عيون أهل زمانك من حملة العلم والقرآن ودعاة الحكمة) .

خرجه أبو نعيم في ((الحلية))[7] .

فهذا وصف أهل زمانه فكيف بما حدث بعده من العظائم والدواهي التي لم تخطر بباله ولم تدر في خياله ؟)[8] .

---

[1] مجموع الفتاوى 18 / 291 _ 305 .

[2] كشف الكربة في وصف حال أهل الغُربة لابن رجب ص 28 , 29 .

[3] المصدر السابق .

[4] المصدر السابق .

[5] كشف الكربة ص 32 .

[6] كشف الكربة ص 47 .

[7] الحلية لأبي نعيم 9 / 286 .

[8] كشف الكربة لأبن رجب ص 37 .

روى الذهبي رحمه الله تعالى في السير عن أبي الحسين العتكي قال : (سمعت إبراهيم الحربي يقول لجماعة عنده : من تعدون الغريب في زمانكم ؟ فقال رجل : الغريب : من نأى عن وطنه ، وقال آخر : الغريب : من فارق أحبابه ، فقال إبراهيم : الغريب في زماننا : رجل صالح عاش بين قوم صالحين ، إن أمر بمعروف آزروه ، وإن نهى عن منكر أعانوه ، وإن احتاج إلى سبب من الدنيا مانوه ، ثم ماتوا وتركوه)[1] .

قال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله تعالى في غُربة الإسلام :

على الدِّينِ فليبكي ذوُو العِلمِ والهُدى   فقدْ طُمسَتْ أعلامُهُ في العوالِمِ
وقدْ صارَ إقبالُ الورى واحتيالِهم   علَى هذه الدُّنيا وجمعِ الدراهِمِ
وإصلاحِ دُنياهُم بإفسادِ دِينِهم   وتحصيلِ ملذُوذَاتِها والمطاعِمِ
يُعادُون فيها بل يوالون أهلَها   سواءً لديهم ذو التُقى والجرائِمِ
إذ انتقصَ الإنسانُ مِنها بما عسَى   يكونُ له ذخراً أَتى بالعظائِمِ
وأبدى أعاجيباً من الحزن والأسى   على قلَّةِ الأنصارِ من كلِّ حازِمِ
وناح عليها آسفاً مُتظلّماً   وباح بما في صدرِهِ غير كاتمِ
فأمَّا على الدِّين الحنيفي والهُدى   وملَّةِ إبراهيمَ ذات الدعائمِ
فليس عليها والذي فلق النَّوى   مِن الناسِ باكٍ وآسٍ ونادمِ
وقد دُرست منها المعالم بل عفت   ولم يبق إلاَّ الإسم بين العوالمِ
فلا آمرٌ بالعُرفِ يُعرفُ بيننا ومِلَّةُ   ولا زاجرٌ عن معضلات الجرائمِ
إبراهيمَ غُودِرَ نهجُها وقد   عفاءً فأصبحت طامسات المعالمِ
عُدمت فينا وكيف وقد سفت   عليها السوافى في جميع الأقالمِ
وما الدين إلاَّ الحبُّ والبُغضُ والولا   كذاك البرء من كُلِّ غاوٍ وآثمِ
وليس لها من سالكٍ متمسكٍ فلسنا   بدينِ النبيِّ الأبطحيّ ابن هاشمِ
نرى ما حلَّ بالدين وانمحت   به المِلَّةُ السمحاءُ إحدى القواصمِ
فنأسى على التقصير منَّا ونلتجئ   إلى اللهِ في محوِ الذنوبِ العظائمِ
فنشكوا إلى اللهِ القلوب التي قست   وران عليها كسبُ تلك المآثمِ
ألسنا إذا ما جاءنا مُتضمِّخٌ نهشُّ   بأوضارِ أهل الشرك من كُلِّ ظالمِ
إليهم بالتحَّةِ والثنا وقد برء   ونهرعُ في إكرامهم بالولائمِ
المعصومُ من كُلِّ مسلمٍ   يُقيمُ بدارِ الكُفرِ غيرُ مُصارِمِ
ولكنَّما العقلُ المعيشيُّ عندنا   مسالمة العاصين من كُلِّ آثمِ

[1] سير أعلام النبلاء 13 / 362 .

فيا محنة الإسلام مِن كُلِّ جاهلٍ وهذا   ويا قلة الأنصارِ من كُلّ عالِمِ
أوان الصــبرِ إن كنــت حازمــاً فمــن   على الدين فاصبر صبر أهل العزائمِ
يتمســـــــك بالحنيفيــــــةِ الـــــــتي   أتتنا عن المعصومِ صفوة آدمِ
لـهُ أجـر خمسـين امـرءٍ مـن ذوي الهـدى   من الصحبِ أصحابِ النَّبي الأكارمِ
فنح وابلكِ واستنصر بربك راغباً لينصُرَ   إليه فإن الله أرحم راحمِ معالمُهُ في
هـــذا الـــدِّين مـــن بعـــد مـــا عفـــت   الأرض بين العوالمِ
وصلِّ على المعصومِ والآلِ كُلُّهم بعدِّ   وأصحابه أهل التُّقى والمكارمِ
ومـــيضِ الـــبرقِ والرمـــلِ والحصـــى   وما انهلَّ ودقٌ من خلال الغمائمِ

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

وصلى الله وسلم على نبينا محمد

الأدلة الساطعة

وَ البراهين الواضحة

في تحريم العسكرية

المعاصرة

أو

رسالة إلى عسكري

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين .

أما بعد :

فهذه رسالة مُختصرة كتبتها على عجالة من أمري إلى العسكريين ، نُصحاً لهم ، وشفقةً عليهم من عذاب الله عز وجل ، وبراءةً للذمة .

وقد جمعت فيها كلاماً لأهل العلم المعتبرين ، وذكرت بعض شبُهات القوم ورددت عليها بما تيسر الاستطاعة عليه ، فإن كان من صواب فمن الله وحده ، وإن كان من خطأ وزلل فمن نفسي والشيطان ، والله ورسوله منه بريئان .

هذا واسأل الله عز وجل أن يُيسر لي الأمر وأن يرزقني الإخلاص في الأقوال والأعمال ، كما اسأله سبحانه أن ينفع قارئها ، والله أعلم ، وصلى الله على نبينا محمد .

أبو عبد الرحمن الأثري

سلطان بن بجاد العتيبي

22 / 5 / 1422 هـ

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

تـمـهـيـد
في وجوب إتباع الكتاب والسنة

إن الواجب على جميع العباد امتثال أمر رب الأرض والسماوات وأمر المبعوث رحمة للعباد ، وطرح كُل قول يُخالف الكتاب والسُنَّة ، دون شقاق أو عناد فإن ذلك تمام الانقياد الذي هو شرط من شروط لا إله إلاَّ الله .

فلا توحيد إلاَّ بطاعة الله ورسوله ولا فوز ولا فلاح إلاَّ بتقديم الكتاب والسُنَّة على آراء الرجال ، التي هي محط أنظار قابلة للردّ والقبول ، وما من أحدٍ وإلاَّ ويؤخذ من قوله ويُردّ سوى المبعوث بالفرقان. فالسعيد من تمسك بالوحيين وإن جفاه الطغام ، والشقي من نبذهما من أجل التمسك بآراء الرِجال .

قال سهل بن عبد الله : (عليكم بالأثر والسُنَّة فإني أخاف أنه سيأتي عن قليل زمان إذا ذكر إنسان النبي ع والاقتداء به في جميع أحواله ذمُّوه ونفروا عنه وتبرؤوا منه وأذلوه وأهانوه) .

قال الإمام أحمد رحمه الله : (نظرت في المصحف فوجدت طاعة الرسول ع في ثلاثة وثلاثين موضعاً) .

وقد قال الله تعالى : (وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ) سورة آل عمران : (132) .وقال تعالى : (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) سورة النور : (63) ، فرتب الله على مُخالفة أمره الفتنة أو العذاب الأليم .

قال الإمام أحمد رحمه الله : (أتدري ما الفتنة ؟ الفتنة الشرك لعله إذا ردّ بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك) .وقال تعالى : (وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا) سورة النور : (54) ، فلا يحصل اهتداء إلاَّ بطاعته ، فإن وجدت الطاعة حصل الاهتداء وإلاَّ فلا ، ولذلك رتب الله على طاعته وطاعة رسوله الفوز والفلاح في سورة الأحزاب ، فقال تعالى : (وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) سورة الأحزاب : (71) . وقال تعالى حاكماً بالضلال المبين على من عصاه وعصى رسوله : (وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا) سورة الأحزاب : (36) .وقال تعالى آمراً لنا بأخذ أقوال الرسول ع وتلقيها بالقبول دون توقف : (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا) سورة الحشر : (7) .[1]

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] انظر إلى (تنبيه الأمة على وجوب الأخذ بالكتاب والسنة) للعلوان .

فصل : في ذم التقليد

قال أبو حنيفة : (إذا جاء الحديث عن رسول الله ε فعلى الرأس والعين ، وإذا جاء عن الصحابة رضي الله عنهم فعلى الرأس والعين ، وإذا جاء عن التابعين فهم رجال ونحنُ رجال) .

وقال الإمام مالك رحمه الله : (كُلُنا راد ومردود عليه إلاَّ صاحب هذا القبر) يعني رسول الله ε.

وقال الإمام الشافعي رحمه الله : (إذا صح الحديث فهو مذهبي) وقال : (إذا خالف قولي قول رسول الله ε ، فاضربوا بقولي عُرض الحائط) .

وقال : (أجمع المسلمون على أن من استبانت له سُنة رسول الله ε لم يكن له أن يدعها لقول أحد) .

وقال الإمام أحمد رحمه الله : (عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته ويذهبون إلى رأي سُفيان والله تعالى يقول : (فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) سورة النور: (63))

وقال : (لا تقلدني ولا تُقلد مالكاً ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري ، وخُذ من حيث أخذوا) يعني من الكتاب والسُنَّة .

ويقول عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : (يوشك أن ينزل عليكم حجارة من السماء ، أقول قال رسول الله ε ، وتقولون قال أبو بكر وعُمر ؟!)[1]

وقال الأوزاعي رحمه الله : (عليك بآثار من سلف وإن رفضك الناس ، وإياك وآراء الرجال وإن زخرفوه لك بالقول) .

ويقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى : (ومن فقد الدليل ضلّ السبيل) .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] المصدر السابق .

فصل : في الحذر من شرك الطاعة

أحذر أيُها العسكري من شرك الطاعة :

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله في شرحه على كتاب التوحيد : (وفي الحديث . أي حديث عدي بن حاتم . دليل على أن طاعة الأحبار والرهبان في معصية الله عبادة لهم من دون الله ومن الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله)[1].

وقال رحمه الله : (النوع الثالث : شرك الطاعة ، والدليل قوله تعالى : (اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَـهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) سورة التوبة : (31) ، وتفسيرها الذي لا إشكال فيه طاعة العلماء والعباد في المعصية لا دُعاءهم إياهم ، كما فسرها النبي ε لعدي بن حاتم لما سأله فقال : لسنا نعبدهم! فذكر له أن عبادتهم طاعتهم في المعصية)[2].

والعجب ممن يترك قول أحمد ويُقلد من دونه في العلم والتقى والورع من علماء العصر ، وإذا كان ابن عباس أنكر على الناس ، يقول لهم (يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول قال رسول الله ε وتقولون قال أبو بكر وعمر) . فكيف بمن دونهما .

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله : (بل الفرض والحتم على المؤمن إذا بلغه كتاب الله وسنة رسوله ε ، وعلم معنى ذلك في ، أيِّ شيء كان ، أن يعمل به ولو خالفه من خالفه ، فبذلك أمرنا ربنا تبارك وتعالى ونبينا ε)[3]

فيا أيها العسكري أجعل منهجك وطريقتك اتباع الدليل على فهم الصحابة والتابعين ولا تتعصب لقول أحد من الناس .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] فتح المجيد ص 390 .
[2] مجموعة التوحيد ص 5 .
[3] تيسير العزيز الحميد ص 546 .

ما في العسكرية من منكرات وخيمة

المنكر الأول : التشبه بالكفار في اللباس

المنكر الثاني : التشبه بأعداء الله في تعليمات الجُند .

المنكر الثالث : التشبه بأعداء الله في لبس البرنيطة .

المنكر الرابع : التشبه بأعداء الله في تدريب الجنود .

المنكر الخامس : التشبه بأعداء الله في الإشارة بالأصابع عند السلام وكذلك الإشارة بالأكُف.

المنكر السادس : التشبه بأعداء الله بالقيام على الملوك وهم قعود.

المنكر السابع : التشبه بأعداء الله بشد الوسط بما يُشبه الزنار .

المنكر الثامن : أنكم من أعوان الظلمة .

المنكر التاسع : المحكمة العسكرية .

المنكر العاشر : تعليق الصور والتصوير .

المنكر الحادي عشر : الخلطة الفاسدة .

المنكر الثاني عشر : تحية العلم والتحية العسكرية .

المنكر الثالث عشر : الطابور العسكري وضرب الطبول والموسيقى .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

المنكر الأول
التشبه بالكفار في اللباس

ثبت عن النبي ε أنه قال من حديث عبد الله بن عمر :"من تشبه بقوم فهو منهم" .قال الأمام أحمد إسناده جيد .

قال شيخ الإسلام ابن تيميه : (فأقل أحوال هذا الحديث أنه يقتضي تحريم التشبه بهم وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبهين بهم) .

فالزي العسكري من بنطلون وسترة وقبعة ما عُرف من المسلمين ، وما أتانا إلاَّ من الكفار ، ولا ينكر هذا إلاَّ جاهل ، فحديث النبي ε نص في المسألة .

وقد أنكر الإمام أحمد على الدولة العباسية لما لبسوا السواد .

أمَّا من أهل العلم الذين قالوا بتحريم العسكرية ، فهم جمعٌ غفير ، منهم الشيخ محمد بن إبراهيم والشيخ حمود التويجري ، وسوف أنقل كلامهما من الدرر السنية من المجلد 15 ص 363 . ومن المعاصرين المحدث عبد الله السعد .

قال الشيخ عبد الرحمن بن قاسم :

الباب السابع : لباس الشرطة

(وهومحرم ، لمشابهته لباس الإفرنج ، وفي الحديث :" من تشبه بقوم فهو منهم" وقد تعاهد العلماء مع الملك : أن لا يلبس الشرطة هذا الزي المشهور ، من برنيطة وغيرها.

ثم بدئ به شيئاً فشيئاً حتى تم ، فهم يسيرون بذلك بين أظهر المسلمين ،لتعم المعصية كل من رآهم ، ويُشابهون الإفرنج في المشية ، بالضرب بالرجل على الأرض ، والإشارة باليد إلى الوجه بدل السلام ، وغير ذلك .

قال المشائخ ، رحمهم الله :

بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد بن عبد اللطيف ، وصالح بن عبد العزيز ، ومحمد بن إبراهيم ، إلى : جناب عالي الجناب ، حضرة الإمام : عبد العزيز بن عبد الرحمن آل فيصل، سلمه الله تعالى، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

وموجب الكتاب ، هو : النصيحة لكم ، والشفقة عليكم ، عملاً بقوله ε :" الدين النصيحة"قالها ثلاثاً ، قيل لمن يا رسول الله ؟ قال : "لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم".

وأعظم ما ننصحك به ، عما رأيناه وسمعناه ، من المنكرات الفظيعة الشنيعة التي تنقص الإسلام والدين.

منها : اللباس الذي هو شعار الإفرنج ، والترك ، والأعاجم ، ولم يُعهد عن الصحابة والتابعين ، وأئمة الإسلام : تخصيص جندهم بلباس خاص ، غير اللباس المعتاد للرعية ، ولما أحدث بنو العباس السواد ، أنكر عليهم العلماء ، الإمام أحمد وغيره ..

وذكر شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم ، في مخالفة أصحاب الجحيم : أن تغيير اللباس بسواد ، أو غيره ، خلاف ما عليه المسلمون ، وأنه من البدع والمنكرات .

وأن كُل زي اختص به الكفار ، يحرم على المسلمين استعماله وموافقتهم فيه ، وكل شيء مختص بالكفار ، من لباس وغيره ، يحرم اتخاذه واستعماله .

لأن اتخاذه واستعماله ينقص دين المسلم ، وهو محرم ، والمشابهة توجب التأثير في المشابه به ، ذكر ذلك شيخ الإسلام .[1]

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] الدرر السنية المجلد الخامس عشر ص 363 .

المنكر الثاني
تعليمات الجند

وتكملة للنصيحة التي قدمها الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله ومن معه من المشائخ إلى الملك عبد العزيز :

ومنه : تعليمات الجند ، التي هي من زي المشركين ، والأعاجم ، وكذلك المزيكة ، والبرزان ، التي طقت هذه الأيام في ((العود)) كل عصرية ، وصار الناس والعوام والنساء يذهبون إليها ويحضرونها ، وهي كلها من شعائر الإفرنج ، والترك ، والأعاجم ، الذين هم أعداء هذه الملة الإسلامية ، ولم يُعهد عند أحد من أئمة الإسلام المتقدمين والمتأخرين ، الذين هم القدوة؛ وليس القدوة قوانين الإفرنج والترك والأعاجم ، ولا التشبه بهم من دين الإسلام .

وآخر من نصر هذه الدعوة وقام بها ، أوائلكم وأوائلنا ، رحمهم الله ؛ وذلك ما يُقارب القرنين ، لم يفعلوا شيئاً من هذه الأمور ، لأنهم يعتقدن تحريم مشابهة المشركين في كل شيء .

وأنت الواجب عليك مراقبة الله وخوفه ، وعدم الخروج عن المشروع ، والاقتداء بالسلف الصالح ؛ وأولئك الذين أيد الله بهم هذا الدين إنما لباسهم وجندهم البياض المعتاد بوطنهم .

ولم يخصوا جندهم بلباس ، وزي من زي الأعاجم ، وغيرهم من أعداء الدين ، وهذه دسيسة ممن يريد كيد الإسلام وأهله ، يريدون بها تمرين الناس ، وعدم وحشتهم ممن رؤيت عليه ، واستعملها ، وذكر شيخ الإسلام : أن المشابهة في الأعمال الظاهرة ، تجر إلى الموافقة في الأعمال الباطنة قسراً .

ولا حملنا على هذه النصيحة، إلاَّ خروج من عهدة الكتمان، وبراءة لنا يوم نقف بين يدي الديان، ونحن نبرأ إلى الله: أن نوافق على هذه الأفعال وعدم السكوت على الإنكار والبراءة منها ظاهراً وباطناً ونبرأ إلى الله من فعلها وإقرارها لأن إقرارها من إقرار شعار الكفر والشرك.

فعليك بتقوى الله واغتنام الأعمال الصالحة قبل الوفاة ، والأخذ بما يُنجيك يوم الوقوف بين يديه ، وليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني ، ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال ؛ وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم . سنة 1358 هـ)[1]

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] الدرر السنية المجلد الخامس عشر صفحة 363 ـ 366 .

المنكر الثالث
التشبه بأعداء الله بلبس البرنيطة

وقال الشيخ : حمود بن عبد الله التويجري :

ومن التشبه بأعداء الله تعالى : لبس البرنيطة التي هي من لباس الإفرنج ، ومن شابههم من أمم الكفر والضلال ، وتسمى أيضاً : القبّعة .

وقد افتتن بلبسها كثير من المنتسبين إلى الإسلام ، في كثير من الأقطار الإسلامية ، ولا سيما البلدان التي فشت فيها الحرية الإفرنجية ، وانطمست فيها أنوار الشريعة المحمدية .

ومن ذلك أيضاً : الاقتصار على لبس السترة والبنطلون ؛ فالسترة قميص صغير يبلغ أسفله إلى حد السرة ، أو يزيد عن ذلك قليلاً ، وهو من ملابس الإفرنج ؛ والبنطلون : أسم للسراويل الإفرنجية ، وقد عظمت البلوى بهذه المشابهة الذميمة ، في أكثر الأقطار الإسلامية .

ومن جمع بين هذا اللباس ، وبين لبس البرنيطة فوق رأسه ، فلا فرق بينه وبين رجال الإفرنج ، في الشكل الظاهر ؛ وإذا ضم إلى ذلك حلق اللحية ، كان أتم للمشابهة الظاهرة ،"ومن تشبه بقوم فهو منهم " وكما في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، τ، أن رسول الله ε قال : "ليس منا من تشبه بغيرنا".

والحديث الذي رواه الإمام أحمد في الزهد ، عن عقيل بن مدرك ، قال : أوحى الله إلى نبي من أنبياء بني إسرائيل ، قل لقومك لا يأكلوا طعام أعدائي ، ولا يشربوا شراب أعدائي ، ولا تشكلوا شكل أعدائي ، فيكونوا أعدائي كما هم أعدائي .

وما رواه أبو نعيم في الحلية ، عن مالك بن دينار ، قال : أوحى الله إلى نبي من الأنبياء ، أن قل لقومك : لا تدخلوا مداخل أعدائي ، ولا تطعموا مطاعم أعدائي ، ولا تلبسوا ملابس أعدائي ، ولا تركبوا مراكب أعدائي فتكونوا أعدائي كما هم أعدائي .

فإن أدعى المتشبهون بأعداء الله تعالى : أنهم : إنما يلبسون البرنيطات ، لتكون وقاية لرؤوسهم من حر الشمس ، ويلبسون البنطلونات والقمص القصار لمباشرة الأعمال ؛ قيل : هذه الدعوى حيلة على استحلال التشبه المحرم ، والحيل لا تبيح المحرمات .

ومن استحل المحرمات بالحيل فقد تشبه باليهود ، كما في الحديث الذي رواه ابن بطة بإسناد جيد ، عن أبي هريرة τ ، أن رسول الله ε قال : "لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود ، فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل".

والدليل على تحريم التشبه بأعداء الله تعالى ، ما في حديث عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم .

وقد ورد الأمر بمخالفة أهل الكتاب في لباسهم ، والأمر للوجوب ، وترك الواجب معصية ؛ فروى الإمام أحمد بإسناد حسن ، عن أبي أمامة τ قال : خرج رسول الله ε على مشيخة من الأنصار ، فذكر الحديث ، وفيه : فقلنا يا رسول الله ، إن أهل الكتاب يتسرولون ، ولا يتزرون ، فقال : "تسرولوا واتزروا وخالفوا أهل الكتاب".

وروى الإمام أحمد أيضاً وأبو داود الطيالسي ، ومسلم والنسائي ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ، قال رأى رسول الله ε عليَّ ثوبين معصفرين ، فقال :" إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسهما " .

وفي رواية لمسلم ، قال : رأى النبي ε عليَّ ثوبين معصفرين ، فقال :" أأمك أمرتك بهذا ؟ " قلت أغسلهما ؟ قال : "بل أحرقهما " وفي رواية للنسائي عنه τ ، أنه أتى النبي ε وعليه ثوبان معصفران ، فغضب النبي ε ، وقال:" اذهب فاطرحهما عنك"؛ قال أين يا رسول الله ؟ قال: "في النار " .

وهذا الحديث الصحيح ، صريح في تحريم ثياب الكفار على المسلمين ؛ وفيه دليل على المنع من لبس البرنيطات وغيرها من ملابس أعداء الله تعالى ، كالاقتصار على لبس البنطلونات ، والقمص القصار ، وغير ذلك من زي أعداء الله تعالى، وملابسهم، لوجود علة النهي فيها .

وفي غضب النبي ε على عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما؛ وأمره بطرح ثوبيه في النار: أبلغ زجر عن مشابهة الكفار في زيهم ولبسهم وكذلك في قوله ε : "أأمك أمرتك بهذا ؟!"أبلغ ذم وتنفير من التشبه بأعداء الله تعالى والتزيِّي بزيهم.

وقد جعل الله سبحانه وتعالى للمسلمين مندوحة ، عن مزاحمة أعداء الله تعالى في لباسهم ، والتشبه بهم ، فمن أراد وقاية لرأسه ، ففي لباس المسلمين ما يكفيه ، ومن أراد ثياباً للأعمال فكذلك ، ومن أراد ثياباً للزينة والجمال فكذلك ، ومن رغب عن زي المسلمين ، ولم يتسع له ما اتسع لهم من الملابس المباحة ، فلا وسع الله عليه في الدنيا ولا في الآخرة .

قال الشيخ : أحمد محمد شاكر في الكلام على حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : هذا الحديث يدل بالنص الصريح على حرمة التشبه بالكفار في اللباس وفي الهيئة ، والمظهر ، كالحديث الآخر الصحيح و"من تشبه بقوم فهو منهم " .

ولم يختلف أهل العلم منذ الصدر الأول في هذا ـ أعني : في تحريم التشبه بالكفار ـ حتى جئنا في هذه العصور المتأخرة ، فنبتت في المسلمين نابتة ذليلة مستعبدة ، هجيراها وديدنها ، التشبه بالكفار في كل شيء ، والاستخذاء لهم ، والاستعباد .

ثم وجدوا من الملتصقين بالعلم المنتسبين له ، من يزين لهم أمرهم ، ويهون عليهم أمر التشبه بالكفار ، في اللباس والهيئة ، والمظهر والخلق ، وكل شيء ، حتى صرنا في أمة ليس لها من مظهر الإسلام ، إلاَّ مظهر الصلاة ، والصيام ، والحج ، على ما أدخلوا فيها من بدع، بل من ألوان من التشبه بالكفار أيضاً .

وأظهر مظهر يريدون أن يضربوه على المسلمين وهو : غطاء الرأس الذي يسمونه : ((القبعة ، البرنيطة)) وتعللوا لها بالأعاليل والأباطيل وأفتاهم بعض الكبراء المنتسبين ، أن لا بأس بهذا إذا أُريد بها الوقاية من الشمس ، وهم يأبون إلاَّ أن يظهروا أنهم لا يريدون بها إلاَّ الوقاية من الإسلام .

فيصرح كُتَّابهم ومفكروهم ، بأن هذا اللباس له أكبر الأثر في تغيير الرأس الذي تحته ، ينقله من تفكير عربي ضيق ، إلى تفكير إفرنجي واسع ! ثم أبى الله لهم إلاَّ الخذلان ، فتناقضوا ، ونقضوا ما قالوا من حجة الشمس ، إذ وجدوا أنهم لم يستطيعوا ضرب هذه الذلة على الأمة .

فنزعوا غطاء الرأس بمرة ، تركوا الطربوش وغيره ، ونسوا أن الشمس ستضرب رؤوسهم مباشرة ، دون واسطة الطربوش ، ونسوا أنهم دعوا إلى القبعة ، وأنه لا وقاية لرؤوسهم من الشمس إلاَّ بها .

ثم كان من بضع سنين : أن خرج الجيش الإنجليزي المحتل للبلاد ، من القاهرة والإسكندرية ؛ بمظهره المعروف ، فما لبثنا أن رأيناهم ألبسوا الجيش المصري ، والشرطة المصرية ، قبعات كقبعات الإنجليز .

فلم تفقد الأمة في العاصمتين وفي داخل البلاد منظر جيش الاحتلال الذي ضرب الذلة على البلاد سبعين سنة ، فكأنهم لم يصبروا على أن يفقدوا مظهر الذل ، الذي ألفوه واستساغوه وربوا في أحضانه .

وما رأيت مرة هذا المنظر البشع ، منظر جنودنا في زي أعدائنا وهيئتهم ، إلاَّ تقززت نفسي ، وذكرت قول عميرة بن جعل الشاعر الجاهلي ، يذم قبيلة تغلب :

إذا ارتحلوا عن دار ضيم تعاذلوا   عليهم وردوا وفدهم يستقيلها

انتهى كلامه رحمه الله تعالى .

وما ذكره رحمه الله من تشبه الجيش المصري ، والشرطة المصرية، بالجيش الإنجليزي ، ليس هو مما انفرد به المصريون ، بل قد شاركهم فيه كثير من المسلمين ، والمنتسبين إلى الإسلام ، فألبسوا جيوشهم ، وشرطهم ، مثل لباس الإفرنج ، ولم يُبالوا بقول النبي ε :"من تشبه بقوم فهو منهم" فلا حول ولا قوة إلاَّ بالله العلي العظيم .[1]

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله في فتاواه ورسائله الجزء الرابع ص 76 :

وأما ((البرنيطة)) فلا يجوز لبسها لأنها من ألبسة الكفار وزيهم الخاص ، ففي لبسها تشبه بهم ، والتشبه بالكفار محرم ، والأدلة على ذلك كثيرة ، منها ما رواه الإمام أحمد وأبو داود من حديث عبد الله بن عمر أن النبي ε قال :" ومن تشبه بقوم فهو منهم" قال الإمام أحمد : إسناده جيد ، قال الشيخ تقي الدين ابن تيميه : فأقل أحوال هذا الحديث أنه يقتضي تحريم التشبه بهم ، وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبهين بهم ، كما قال سبحانه وتعالى : (وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) سورة المائدة : (51) ...

وروى البخاري في صحيحه أن عمر كتب إلى المسلمين المقيمين ببلاد فارس : (إياكم وزي أهل الشرك) ، ويُروى أن حُذيفة بن اليمان دُعي إلى وليمة فرأى شيئاً من زي العجم فخرج وقال : من تشبه بقوم فهو منهم . رواه الخلال ...

وقال: قال الشيخ تقي الدين ابن تيميه رحمه الله: وأُمِرَ بمخالفتهم في الهدي الظاهر لأمور .

منها : أن المشاركة في الهدي الظاهر تورث تناسباً وتشاكلاً بين المتشابهين يقود إلى الموافقة في الأخلاق والأعمال وهذا أمر محسوس ، فإن اللابس لثياب أهل العلم يجد من نفسه نوع انضمام إليهم ، ومنها أن المخالفة في الهدي الظاهر تورث مباينة ومفارقة توجب الانقطاع عن موجبات الغضب وأسباب الضلال

[1] الدرر السنية المجلد الخامس عشر ص 367 ـ 372 .

والانعطاف إلى الهدي ، وكل ما كان القلب أتم حياة كان إحساسه بمفارقة اليهود والنصارى باطناً وظاهراً أتم ، وبعده عن أخلاقهم الموجودة في بعض المسلمين أشد . ومنها : أن مشاركتهم في الهدي الظاهر توجب الاختلاط الظاهر حتى يرتفع التمييز ظاهراً بين المهديين والمغضوب عليهم ، إلى غير ذلك من الأسباب الحكمية .

هذا إذا لم يكن ذلك الهدي الظاهر إلا مباحاً محضاً لو تجرد عن مشابهتهم ، فأما ما كان من موجبات كفرهم فإنه يكون شعبة من شعب الكفر فموافقتهم فيه موافقة في نوع من أنواع ضلالهم ومعاصيهم ، فهذا أصل ينبغي التفطن له . اهـ

وهذه ((المسألة)) : . أي مسألة تحريم تشبه المسلم بالكافر . أدلتها ظاهرة جلية ، وقد صُنفت المصنفات الكثيرة في خصوص هذه المسألة وفروعها وأدلتها ، وذكر الأسباب و العلل التي مُنع من أجلها التشبه بهم ، ولا شك أن الدين الإسلامي هو الدين الكامل التام الذي جاء بأحسن الأخلاق وأرقى النُظم والتعليمات ، فلم يعد حاجة معه إلى غيره ، فما قرع الأسماع من لدن ذرأ الله البشر دين أكمل منه ولا أتم ، فكل ما دعا إليه من أخلاق ومعاملات فهي النهاية في الحُسن والكمال والعدل(الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا) سورة المائدة : (3) ، ولتمامه وكماله وملاءمته لكل زمان ومكان وعدم حاجة البشر معه إلى غيره نسخت شريعته سائر الشرائع ، فهو الدين الباقي الخالد إلى أوان خراب هذا العالم وانتهاء أمده وقيام الساعة .

إن الأمة التي اعتنقته وعملت بجميع تعاليمه وطبقته تطبيقاً تاماً في أقوالها وأفعالها واعتقاداتها سعدت أكمل سعادة ، ورقت أعلى رتبة في المجد ، ووصلت إلى جميع ما تصبوا إليه ، وانتصرت انتصاراً باهراً بلغ حدود المعجزات ، أقر التاريخ أنهم مع قلة عددهم وعدتهم ملكوا الدنيا في ربع قرن مع كثرة عدوهم ووفرة ما لديه من عدد وعدة ، وهذا مصداق قوله تعالى: (لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ) سورة التوبة : (33) .

وبالاطلاع على التاريخ نجد أنه بحسب تمسك الأمة بالدين الإسلامي وتطبيقه يكون انتصارها ، وبحسب إعراضها وتساهلها بالدين يكون ضعفها وانهيارها ، فانظر حالة المسلمين في زمن الخلافة والدولة الأموية والعباسية وزمن نور الدين الشهيد وصلاح الدين الأيوبي ، ثم حالة المسلمين بعد ذلك حين ما تساهلوا بالدين وضعف تمسكهم به إلى ما وصلوا إليه من ذل واستعباد وما ظلمهم الله (ولَكِن كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ) سورة الزخرف : (76) وهذا مصداق قوله تعالى :(إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ) سورة محمد : (7) وقوله : (إِنَّ اللّهَ لاَ يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنْفُسِهِمْ) سورة الرعد : (11) ، وورد في بعض الآثار: إذا عصاني من يعرفني سلطت عليه من لا يعرفني . وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ε قال:" إذا ضَنَّ الناس بالدينار والدرهم ، وتبايعوا بالعينة وتبعوا أذناب البقر ، وتركوا الجهاد في سبيل الله : أدخل الله عليهم ذُلاً لا يرفعه عنهم حتى يُراجعوا دينَهُم" أخرجه الحاكم والطبراني والبيهقي بإسناد حسن .

واعلم أن التشبه بالكفار يكون بمجرد عمل ما يعملون،[من غير][1] قصد المشابهة، أو لا .

[1] ساقطة من النسخة .

قال الشيخ تقي الدين ابن تيميه رحمه الله : وقد نهى النبي ε عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها معللاً ذلك بالنهي (بأنها تطلع وتغرب بين قرني شيطان ، وحينئذ يسجد لها الكفار) ومعلوم أن المؤمن لا يقصد السجود إلاَّ لله ، وأكثر الناس قد لا يعلمون أن طلوعها وغروبها بين قرني شيطان ولا أن الكُفار يسجدون لها ، ثم إن النبي ε نهى عن الصلاة في ذلك حسماً لمادة المشابهة من كل طريق [1] .

وسُئل الشيخ محمد بن إبراهيم أيضاً في الجزء السادس ص 231 :

1498 . لبس الكبوس[2] وتحريم مشابهة الكفار عموماً

ما قولكم وفقكم الله في لبس الكبوس : محرم هو أو مكروه أو جائز ، وهل هو تشبه بالنصارى في لباسهم ؟ وما حكم مشابهة الكفار من اليهود والنصارى وغيرهم ؟ وما هو التشبه بهم ؟ وهل يختص ذلك بالأمور الدينية أو يتناول الأمور العادية أيضاً ؟

الجواب : الحمد لله . لا ريب في تحريم لبس الكبوس ؛ لكونه مما اختص به النصارى من الإنكليز والأمريكان ونحوهما ، ومشابهة الكفار معلومة التحريم في الجملة : بالكتاب والسُنّة والإجماع ، ولا يختص ذلك بالأمور الدينيه ، بل يشمل الأمور العادية ، لشمول العلة التي من أجلها حُرِم التشبه بهم للنوعين جميعاً ، ولا ريب أن ضابط التشبه بهم هو فعل ما هو من خصائصهم .

أما تحريم مشابهة الكفار من اليهود والنصارى والمجوس والأعاجم وسائر أنواع المشركين الكفار الأصليين والكفار المرتدين فهو معلوم بالأدلة : من الكتاب والسُنّة والإجماع .

فمن أدلة الكتاب العزيز ، قوله تعالى : (وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَاخْتَلَفُواْ مِن بَعْدِ مَا جَاءهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) سورة آل عمران : (110) وقوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ) سورة الأنعام : (159) وقوله تعالى : (وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُواْ أُوْلَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الُدنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ) سورة التوبة : (69) في آيات كثيرة سردها أبو العباس شيخ الإسلام ابن تيميه قدس الله روحه في كتابه : (اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم) وقرر دلالتها على ذلك في كتابه المذكور أتم تقرير ، ولولا خشية الإطالة لذكرت ذلك أو أكثره أو كثيراً منه هاهنا ، وأنا أُشير إلى وجه دلالتها على ذلك ، كما أني سأذكر فيما بعد إن شاء الله تعالى نبذاً من كلامه في هذا الباب .

وأما الأدلة من السُنّة الثابتة عن النبي ε على تحريم مُشابهة الكفار والمشركين من اليهود والنصارى وغيرهم ، فعن أبي هريرة τ عن النبي ε قال : "لتأخُذُنَّ كما أخذت الأمم قبلكم ذراعاً بذراع وشبراً بشبر وباعاً بباع حتى لو أن أحداً من أولئك دخل جحر ضب لدخلتموه" قال أبو هريرة أقرءوا إن شئتم :(كَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُواْ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً) الآية سورة التوبة : (69) قالوا يا رسول الله كما صنعت فارس والروم وأهل الكتاب، قال:" فهل الناس إلاَّ هم " .

---

[1] فتاوى ورسائل الشيخ ابن إبراهيم الجزء الرابع ص 76 . 80 .

[2] والله أعلم معناه القبوع أي (القبعة) .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية أنه قال : ((ما أشبه الليلة بالبارحة ، هؤلاء بني إسرائيل تشبهنا بهم)) وعن ابن مسعود τ أنه قال : أنتم اشبه الأمم ببني إسرائيل سمتاً وهدياً تتبعون عملهم حذو القذة بالقذة، غير أني لا أدري أتعبدون العجل أم لا ؟

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن رسول الله ε قال : "إذا فُتحت عليكم خزائن فارس والروم أي قوم أنتم ؟ " قال عبد الرحمن بن عوف : نكون كما أمرنا الله عز وجل ، فقال رسول اللهε : " تنافسون ، ثم تحاسدون ، ثم تدابرون أو تباغضون أو غير ذلك، ثم تنطلقون إلى مساكين المهاجرين فتحملون رقاب بعضهم على رقاب بعض".

وروى مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري τ عن النبي ε قال :" إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله سبحانه مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون ، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء " .

وعن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما ، قال : قال رسول اللهε :" إن أهل الكتاب افترقوا في دينهم على اثنتين وسبعين ملة ، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ملة - يعني الأهواء -كُلها في النار إلاَّ واحدة وهي الجماعة " وقال : "إنه سيخرج من أُمتي أقوام تتجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه فلا يبقى منه عِرق ولا مفصل إلاَّ دخله".

والله يا معشر العرب لئن لم تقوموا بما جاء به محمد ε لغيركم من الناس أحرى ألاَّ يقوم به ، والأحاديث في هذا الباب كثيرة ، وسنذكرها فيما بعد إن شاء الله ، وهي أصرح دلالة من هذه الأحاديث المذكورة هاهنا ...

ثم قال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله :

ومما قدمناه من الآيات الكريمات والأحاديث وكلام شيخ الإسلام رحمه الله : يتضح تحريم لباس (الكبوس) وأنه لا فرق بين الكبوس الكبير والصغير ، ولا بين ما يتخذه الإنكليز والأمريكان وغيرهم من سائر أنواع الكفار من الهند والأعاجم والوثنيين الأصليين والوثنيين المرتدين وغيرهم ، ولا بين ما يلبسه المدنيون من النصارى وغيرهم وما يلبسه رجال الجيش ، ولا بين من قصده التشبه بهم ومن لم يقصد ذلك ، ولا فرق أيضاً بين الكبوس وغيره مما هو من زيهم المختص بهم كالزنار وغيره مما هو من خصائص الكفار ، وأنه لا فرق بين ما يدخل في العبادات كأعيادهم الزمانية والمكانية وغيرها ، وما لا يدخل في العبادات كالعادات ؛ بجامع وجود المشابهة وفقد المخالفة الذي ينتج عنه من الأضرار الدينية والنقص وكونه من أولئك الذين تشبه بهم وانقطاعه من الالتحاق بأولياء الله وحزبه مطلقاً أو نسبياً ما لا يخفى .

ولولا غربة الإسلام وتغير الأحوال لما احتاجت هذه المسألة إلى أن يُكتب فيها .

وقد دس الشيطان على بعض العوام حتى تفوه بأنه ليس في لبس الكبوس نص ، وربما تأثر بها فريق ممن لم يشم رائحة العلم ، ولولا فشو الجهل وغلبة الشهوات والشبهات على كثير من الناس لما استحقت أن تُذكر ؛ لظهور بطلانها عند من له أدنى إلمام بما بعث الله به رسوله محمداً ε .

ونظير هذا ما لو قال القائل : ليس على كفر الإنكليز والأمريكان نص ؛ لعدم ذكرهم في شيء من نصوص الكتاب والسنة ، ونظيره أيضاً ما لو قال قائل : إن الكبوس من صوف أو جوخ أو قماش من الأقمشة غير الحرير أو غير ذلك وهي مُحللة اللبس .

ولم يدر هؤلاء أن نصوص الكتاب والسنة إنما تنص غالباً على أمور كُلية وأصول جامعة يدخل فيها من الأقسام والأنواع والأفراد مالا يعلمه إلاَّ ربّ العباد ، ولا أظن أحداً يسلك هذا المسلك لا المنتسبين إلى العلم ولا العوام ، ولو ساغ هذا لأمكن من شاء دعوى عدم دخوله تحت نصوص الكتاب والسنة لكونه لم يُسم في النصوص ولم يُخاطب بها عيناً (سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ) وصلى الله وسلم على محمد . انتهى[1]

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] فتاوى ورسائل الشيخ ابن إبراهيم ج 6 ص 231 . 250 .

المنكر الرابع
التشبه بأعداء الله في تدريب الجنود

وقال الشيخ حمود التويجري في تدريبهم :

ومن التشبه بأعداء الله تعالى : تدريب الجنود على الأنظمة الإفرنجية ، وتشكيلهم بشكل أعداء الله تعالى ، في اللباس ، والمشي ، وغير ذلك من الإشارات والحركات المبتدعة .

وقد فشى هذا التشبه المذموم ، في كثير من المنتسبين إلى الإسلام ؛ والدليل على تحريمه : قول النبيε:" من تشبه بقوم فهو منهم " وقوله في الحديث الآخر : " ليس منا من تشبه بغيرنا".[1]

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] الدرر السنية المجلد الخامس عشر ص 374 .

المنكر الخامس
التشبه بأعداء الله في الإشارة بالأصابع عند السلام وكذلك الإشارة بالأكُف

وقال الشيخ حمود أيضاً : ومن التشبه بأعداء الله تعالى : الإشارة بالأصابع عند السلام ، وكذلك : الإشارة بالأكف مرفوعة إلى جانب الوجه ، فوق الحاجب الأيمن ، كما يفعل ذلك الشرط وغيرهم ، وكذلك ضرب الشرط بأرجلهم عند السلام .

ويسمون هذا الضرب المنكر ، والإشارة بالأكف : التحية العسكرية ؛ وهي : تحية مأخوذة عن الإفرنج وأشباههم من أعداء الله تعالى، وهي بالهزء والسخرية أشبه منها بالتحية .

ولكن ما الحيلة فيمن غيرت طباعهم المدنية الإفرنجية ؟ وأثّرت فساداً كثيراً في أخلاقهم وأفعالهم ، حتى صاروا يستحسنون من أفعال الإفرنج وغيرهم من الأعاجم ، ما يستقبحه أولوا العقول السليمة والفطر المستقيمة .

وهذه التحية المستهجنة من جملة المنكر الذي ينبغي تغييره ، والنهي عنه ، لحديث عبد الله بن عمر، رضي الله عنهما، قال : قال رسول الله ε :" من تشبه بقوم فهو منهم".

رواه الإمام أحمد ، وأبو داود ، وصححه ابن حبان ، وغيره من الحفاظ .

وفي جامع الترمذي ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله ε قال :" ليس منا من تشبه بغيرنا ، لا تشبهوا باليهود ، ولا بالنصارى ، فإن تسليم اليهود : الإشارة بالأصابع ، وتسليم النصارى : الإشارة بالأكف".

وروى الحافظ أبو يعلى ، والطبراني في الأوسط ، والبيهقي في شعب الإيمان ، عن جابر τ ، قال : قال رسول الله ε : "تسليم الرجل بأصبع واحدة يشير بها فعل اليهود " قال الهيثمي : رجال أبي يعلى رجال الصحيح ؛ وقال المنذري : رواته رواة الصحيح .

وفي رواية للبيهقي : "لا تسلموا تسليم اليهود والنصارى ، فإن تسليمهم إشارة بالكفوف ، والحواجب " قال البيهقي : إسناده ضعيف ؛ قلت له شاهد مما تقدم ، وما يأتي ، وهو ما رواه النسائي بسند جيد ، عن جابر τ مرفوعاً : "لا تسلموا تسليم اليهود ، فإن تسليمهم بالرؤوس ، والإشارة " .

وفي مستدرك الحاكم من حديث ابن جريج عن محمد بن قيس بن مخرمة ، عن المسور بن خرمة رضي الله عنهما : أن رسول الله ε قال :"هدينا مخالف لهديهم"يعني المشركين .

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولم يُخرجاه ، ووافقه الذهبي في تلخيصه ، وقد رواه الشافعي في مسنده من حديث ابن جريج ، عن محمد بن قيس بن مخرمة مرسلاً ؛ ولفظه : "هدينا مخالف لهدي أهل الأوثان والشرك".

إذا عُلم هذا ، فقد اختص الله تبارك وتعالى المسلمين بأفضل التحيات وأكملها وأزكاها ، وهو السلام الذي علمه الله تبارك وتعالى لآدم أبي البشر ، حين نفخ فيه الروح ، وأخبره أنه تحيته ، وتحية ذريته من بعده ،

كما في الصحيحين والمسند ، عن أبي هريرة ، τ : أن رسول الله ε قال : "خلق الله آدم على صورته ، طوله ستون ذراعاً ، فلما خلقه قال اذهب فسلم على أولئك . نفر من الملائكة جلوس . فاستمع ما يُحيونك ، فإنها تحيتك ، وتحية ذريتك ؛ فقال : السلام عليكم ، فقالوا : السلام عليك ورحمة الله ؛ فزادوه : ورحمة الله ... " الحديث .

وقد شرع الله تبارك وتعالى لهذه الأمة : أن يسلم بعضهم على بعض ، بهذه التحية المباركة الطيبة ، فقال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) سورة النور : (27) .

وقال تعالى:(فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً)سورة النور : (61) قال سعيد بن جبير ، والحسن البصري ، وقتادة ، والزهري ، يعني : فليسلم بعضكم على بعض ......

وإذا عُلم فضل السلام وأنه تحية المسلمين في الدارين ؛ فليُعلم أيضاً : أنه لا أسفه رأياً ممن رغب عن ذلك ، واستبدل عنه بإشارات الإفرنج وضربهم بالأرجل شبه البغال والحمير ، إذا أحست بشيء يدبُّ على أرجلها .

ومن توقف في هذه المشابهة ، فلينظر إلى البغال والحمير إذا كانت في مواضع القردان ، فجعلت تضرب بأرجلها ، ولينظر إلى ضرب الشرط بأرجلهم عند أداء تحيتهم العسكرية ، حتى يرى تمام المشابهة ، من أحد الجنسين للآخر .

بل : ضرب الشرط بأرجلهم ، أفحش وأنكر من ضرب البغال والحمير بأرجلهم ؛ وكفى بالتحية العسكرية مهزأة ومنقصة عند كل عاقل سالم من أمراض المدنية الإفرنجية وأدناسها .

والله المسؤول: أن يوفق ولاة أمور المسلمين لمنع هذه الأفعال المخالفة للشريعة المحمدية .[1]

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] الدرر السنية المجلد الخامس عشر ص 375 . 380 .

المنكر السادس
التشبه بأعداء الله بالقيام على الملوك وهم قعود

وقال الشيخ حمود :

ومن التشبه بأعداء الله تعالى : قيام الشرط وغيرهم من أعوان الملوك وخدامهم ، على الملوك وهم قعود ؛ وقيام الرجال للداخل عليهم على وجه التعظيم له والاحترام .

وقد ورد النهي عن ذلك ، والتشديد فيه ، كما في صحيح مسلم عن أبي الزبير ، عن جابر τ ، قال : اشتكى رسول الله ε ، فصلينا وراءه وهو قاعد ، وأبو بكر يُسمع الناس تكبيره؛ فالتفت إلينا فرآنا قياماً، فأشار إلينا فقعدنا، فصلينا بصلاته قعوداً؛ فلما سلم ، قال :" إن كدتم آنفاً لتفعلون فعل فارس والروم ، يقومون على ملوكهم وهم قعود ، فلا تفعلوا ..." الحديث .

وقد رواه ابن ماجه في سُننه بإسناد مسلم ، ورواه البخاري في الأدب المفرد عن عبد الله بن صالح ، قال حدثني الليث، قال حدثني أبو الزبير، عن جابر τ ، فذكره بمثله ، وإسناده حسن......

وقال البخاري رحمه الله تعالى ، في الأدب المفرد : حدثنا موسى بن إسماعيل ـ يعني التبوذكي ـ قال حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن أنس τ قال : ما كان شخص أحب إليهم رؤية من النبي ε ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا إليه ، لما يعلمون من كراهيته لذلك ، إسناده صحيح على شرط مسلم .

وقد رواه الإمام أحمد ، والترمذي ، وقال : هذا حديث حسن ، صحيح غريب ؛ وبوب الترمذي على هذا الحديث وعلى حديث معاوية الآتي، بقوله: باب كراهة قيام الرجل للرجل.

وقال أبو داود في سننه : حدثنا موسى بن إسماعيل ـ يعني التبوذكي ـ حدثنا حماد ـ يعني ابن سلمة ـ عن حبيب بن الشهيد ، عن أبي مجلز ، قال : خرج معاوية τ ، على ابن الزبير ، وابن عامر ، فقام ابن عامر ، وجلس ابن الزبير ، فقال معاوية لابن عامر : اجلس فإني سمعت رسول الله ε يقول :"من أحب أن يتمثل له الرجال قياماً ، فليتبوأ مقعده من النار" إسناده صحيح، على شرط مسلم .

وقد رواه الترمذي في جامعه ، فقال : حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا قبيصة ـ يعني ابن عقبة ـ حدثنا سفيان ـ يعني الثوري ـ عن حبيب بن الشهيد ، عن أبي مجلز ، قال : خرج معاوية فقام عبد الله بن الزبير وابن صفوان حين رأوه . فقال : اجلسا ، سمعت رسول الله ε يقول :" من سره أن يتمثل له الرجال قياماً ، فليتبوأ مقعده من النار".

قال الترمذي : وفي الباب عن أبي أمامة τ ؛ وهذا حديث حسن ؛ قلت : رجاله كلهم من رجال الصحيحين ، فهو على هذا صحيح على شرط الشيخين .

ثم رواه الترمذي عن هناد ، عن أبي أسامة حماد بن أسامة ، عن حبيب بن الشهيد ، عن أبي مجلز ، بكسر الميم واسكان الجيم ، واسمه : لاحق بن حميد السدوسي ، عن معاوية τ ، عن النبي ε نحوه ؛ وهذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين ؛ وقد رواه الإمام أحمد في مسنده من طرق، عن حبيب بن الشهيد، وأسانيده كلها صحيحة ،

وقال البخاري رحمه الله تعالى ، في الأدب المفرد : باب قيام الرجل للرجل تعظيماً ، حدثنا آدم ـ يعني ابن أبي إياس ـ قال حدثنا شعبة ، وحدثنا حجاج ـ يعني ابن منهال ـ قال حدثنا حماد ـ يعني ابن سلمة ـ قال حدثنا حبيب بن الشهيد ، قال سمعت أبا مجلز يقول : إن معاوية τ خرج وعبد الله بن عامر وعبد الله بن الزبير قعود، فقام ابن عامر ، وقعد ابن الزبير ـ وكان أرزنهما ـ قال معاوية τ : قال النبي ε: "من سره أن يمثل له عباد الله قياماً ، فليتبوأ بيتاً في النار" إسناداه صحيحان على شرط مسلم .

قال ابن الأثير في قوله :" من سره أن يمثل له الناس قياماً ، فليتبوأ مقعده من النار" أي : يقومون له قياماً وهو جالس ، يقال مثل الرجل يمثل مثولاً ، إذا انتصب قائماً ؛ وإنما نهى عنه ، لأنه من زي الأعاجم ، ولأن الباعث عليه الكبر ، وإذلال الناس .

وقال شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيميه رحمه الله تعالى ، في الكلام على قول النبي ε:" إذا صلى الإمام جالساً فصلوا جلوساً ، وإذا صلى الإمام قائماً فصلوا قياماً ، ولا تفعلوا كما يفعل أهل فارس بعظمائها".

في هذا الحديث : أنه أمرهم بترك القيام الذي هو فرض في الصلاة ، وعلل ذلك بأن قيام المأمومين مع قعود الإمام ، يشبه فعل فارس والروم بعظمائهم في قيامهم وهم قعود .

ومعلوم : أن المأموم إنما نوى أن يقوم لله لا لإمامه ، وهذا تشديد عظيم ، في النهي عن القيام للرجل القاعد ، ونهي أيضاً عما يُشبه ذلك ، وإن لم يقصد به ذلك .

وفي هذا الحديث أيضاً : نهي عما يُشبه فعل فارس والروم ، وإن كانت نيتنا غير نيتهم، لقوله : "فلا تفعلوا " فهل بعد هذا في النهي عن مشابهتهم في مجرد الصورة غاية ؟! انتهى .

وقال النووي ، فيه : النهي عن قيام الغلمان ، والتباع على رأس متبوعهم الجالس لغير حاجة ؛ وأما القيام للداخل ، إذا كان من أهل الفضل والخير ، فليس من هذا ، بل هو جائز ، قد جاءت به أحاديث ، وأطبق عليه السلف والخلف .

قلت : في آخر هذا الكلام نظر ، فإن النبي ε كان أفضل الخلق وخيرهم ، ومع هذا فقد نهى أصحابه عن القيام له إذا خرج عليهم ، وأخبرهم : أن ذلك من فعل الأعاجم يُعظم بعضهم بعضاً .

وقال أنس τ : لم يكن شخص أحب إليهم من النبي ε ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا، لما يعلمون من كراهيته لذلك.

ولما قام ابن عامر لمعاوية τ لما خرج عليهم ، أمره أن يجلس، وحدثهم بما سمع من النبي ε من التشديد في ذلك .

وهذه أحاديث صحيحة ، فيجب العمل بها ؛ ومن قال : إنها محمولة على القيام على الملوك وهم قعود ، وما أشبه ذلك فقد أبعد النجعة ، وخالف ما دلت عليه هذه الأحاديث من النهي عن القيام للداخل ونحوه ، على وجه التعظيم والاحترام .

وقد ردّ ابن القيم رحمه الله تعالى ، على من قال بهذا القول ، فقال في تهذيب السُنن على قول المنذري : وقد أخرج مسلم في صحيحه ، من حديث أبي الزبير τ : أنهم لما صلوا خلفه ε قياماً وهو قاعد ، فأشار إليهم

فقعدوا ، فلما سلم قال:"إن كدتم آنفاً لتفعلون فعل فارس والروم ، يقومون على ملوكهم وهم قعود ، فلا تفعلوا" .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى : حمل أحاديث النهي - يعني حديث معاوية ، وحديث أبي أمامة - على مثل هذه الصورة ممتنع ، فإن سياقها يدل على خلافه ، وأنه ε كان ينهى عن القيام له إذا خرج عليهم .

ولأن العرب لم يكونوا يعرفون هذا وإنما هو من فعل فارس والروم ؛ ولأن هذا لا يُقال له قيام للرجل ، إنما هو قيام عليه ، ففرق بين القيام للشخص المنهي عنه ، والقيام عليه المشبه لفعل فارس والروم ، والقيام إليه عند قدومه الذي هو سنة العرب ، وأحاديث الجواز تدل عليه فقط ، انتهى .

وذكر ابن القيم أيضاً حديث معاوية τ ثم قال: وفيه ردّ على من زعم أن معناه أن يقوم الرجل للرجل في حضرته وهو قاعد فإن معاوية روى الخبر لما قاما له حين خرج .

قال : وأما الأحاديث المتقدمة : فالقيام فيها عارض للقادم ، مع أنه قيام إلى الرجل للقائه ، لا قيام له ، وهو وجه حديث فاطمة ؛ فالمذموم : القيام للرجل ، وأما القيام إليه للتلقي إذا قدم فلا بأس به ، وبهذا تجتمع الأحاديث؛ والله أعلم، انتهى كلامه رحمه الله تعالى .[1]

فتوى اللجنة رقم 2123 في المجلد الأول من فتاوى اللجنة ص 149

س : هل يجوز الوقوف تعظيماً لأي سلام وطني أو علم وطني ؟

ج : لا يجوز للمسلم القيام إعظاماً لأي علم وطني أو سلام وطني ، بل هو من البدع المنكرة التي لم تكن في عهد رسول الله ε ولا في عهد خُلفائه الراشدين رضي الله عنهم ، وهي منافية لكمال التوحيد الواجب وإخلاص التعظيم لله وحده ، وذريعة إلى الشرك ، وفيها مُشابهة للكفار وتقليد لهم في عاداتهم القبيحة ومُجاراة لهم في غلوهم في رؤسائهم ومراسيمهم ، وقد نهى النبي ε عن مشابهتهم أو التشبه بهم .

وبالله التوفيق ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب رئيس اللجنة	الرئيس
عبد الله بن قعود	عبد الله بن غديان	عبد الرزاق عفيفي	عبد العزيز بن عبد الله بن باز

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] الدرر السنية المجلد الخامس عشر ص 380 - 387 .

المنكر السابع
التشبه بأعداء الله بشد الوسط بما يُشبه الزنار

وقال الشيخ ابن إبراهيم : ومن ذلك شد الوسط[1] بما يُشبه الزنار أو ما يُشبه شد الزنار ، لما فيه من التشبه بأهل الكتاب ، و (الزنار) خيط غليظ تشده النصارى على أوساطهم .[2]

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] وهو ما يُسمى اليوم عند العسكريين (القايش)
[2] فتاوى ورسائل الشيخ ابن إبراهيم المجلد الرابع ص 82 .

المنكر الثامن
أنكم من أعوان الظلمة

وقد ثبت في المعجم الصغير للطبراني (1 / 204) عن النبي ε أنه قال : (يكون عليكم في آخر الزمان أُمراء ظلمة ووزراء فسقه وقضاة كذبة ، فمن أدرك ذلك الزمان فلا يكونن لهم جابيا[1] ولا عريفا[2] ولا شرطيا) وفي روايةٍ (ولا حارساً)[3].ووجه الدلالة لأن فيها إعانة على الظلم .

وقد سُئِل الإمام أحمد رحمه الله ، سأله السجان عندما كان في السجن ، قال: يا أبا عبد الله ، الحديث الذي روي عن الظلمة وأعوانهم صحيح ؟ فأجاب الإمام أحمد : نعم . قال السجان : فأنا من أعوان الظلمة . قال الإمام أحمد : فأعوان الظلمة من يأخذ شعرك ، ويغسل ثوبك ، ويُصلح طعامك ، ويبيع ويشتري منك فأما أنت فمن أنفسهم .

وهذه القصة ذكرها ابن الجوزي في مناقب الإمام أحمد رحمه الله تعالى .صفحه 397

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

---

1 الذي يجمع لهم المال .

2 أي المعرف الذي في عُرفنا (العمدة) .

3 من يحرس الظلمة ، فكيف بمن يحرس أعداء الشريعة .

المنكر التاسع
المحكمة العسكرية[1]

أيضاً من المنكرات الموجودة في العسكرية : المحكمة العسكرية ، وهي : (المجلس العسكري) ، وبالطبع فإنها لا تحكم بشريعة الله عز وجل ، إنما تحكم بالقوانين الوضعية الأُوربية .

وقد قال الله عز وجل : ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ سورة المائدة : (44)، وقال عز وجل : ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾ سورة النساء : (65) .

وقوله سبحانه : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُواْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلاَلاً بَعِيدًا ﴾ سورة النساء : (60) .

وهذا من الكفر المخرج من الملّة .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] عندما يحصل للعسكري قضيةً يُحال إلى مرجعه للشرطة العسكرية ، ومن ثم يُسجن هُناك ثم يُحكم عليه من قِبل هذه المحكمة التي مبناها على قوانين وضعية .

المنكر العاشر
تعليق الصور والتصوير

أيضاً من المنكرات الموجودة تعليق صور الزعماء والظلمة ، فإن التصوير محرم ومن كبائر الذنوب والأدلة واضحة لا يُنازع فيها أحد ، فمنها ما ثبت في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ε :" أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون" ، وفيهما عن ابن عباس قال : سمعت رسول الله ε يقول :"كُل مصور في النار يُجعل له بكل صورة صورها نفساً فتعذبه في جهنم " .

وفي التحذير من اتخاذها ما في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله ε قام على الباب فلم يدخله ، فعرفت في وجهه الكراهة ، فقلت : يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسول الله ε ماذا أذنبت ؟ فقال رسول الله ε : "ما بال هذه النُمرقة ؟" قلت : اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها فقال رسول الله ε : "إن أصحاب هذه الصور يوم القيامة يُعذبون فيُقال لهم أحيوا ما خلقتم" . وفي هذا الحديث تحريم اتخاذ الصور المهانة .

وقد أُمرنا بهتكها وطمسها ، ففي الصحيحين عن عائشة قالت : دخل عليّ رسول الله ε وأنا متسترة بقرام فيه صورة فتلون وجهه فهتكه ثم قال :" إن من أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذي يشبهون بخلق الله"، وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ε "كان لا يترك في بيته شيئاً فيه تصاليب إلاَّ نقضه".

وقد بوّب عليه البخاري (باب نقض الصور).

وثبت في مسلم عن أبي الهياج الأسدي أن علياً τ قال له ((ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ε أن لا تدع تمثالاً إلاَّ طمسته . وفي رواية صورة إلاَّ طمستها . ولا قبراً مشرفاً إلاَّ سويته)) .

وفي الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما ثم أن النبي ε لما رأى الصور في البيت لم يدخل حتى أمر بها فمُحيت .

وان الملائكة لا تدخل الأماكن التي فيها صور .

فقد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة τ قال : قال رسول الله ε " لا تدخل الملائكة بيتاً فيه تماثيل أو صورة " .

وفي الصحيح أيضاً من حديث أبي طلحة τ مرفوعاً :" لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة " ، فكيف بتعليق الصور وبالإجماع أنها محرمة .

فكيف بمن يجلس في المكان الذي فيه التصاوير معلقة ، لا شك أنه لا يجوز له ذلك .

أيضاً من المنكرات: يُطلب على العسكري صور، والتصوير محرم ومن الكبائر كما مر معنا ، ويقول النبي ε : "من التمس رضى الله بسخط الناس τ وأرضى عنه الناس ، ومن التمس رضى الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس"[1].

وأنت أيُها العسكري بفعلك لهذه التصاوير فقد أرضيت الناس وأسخطت الله والعياذ بالله .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] رواه ابن حبان في صحيحه .

المنكر الحادي عشر
الخلطة الفاسدة

أيضاً من المنكرات :

الخلطة الفاسدة ، عند دخول العسكري والتحاقه بالعسكرية ، يلتحق بدورة عسكرية ، أقل مدّة ثلاثة أشهر ، وتُسمى عندهم : (فرد أساس) ، أكثر أهل هذه الدورات ينتشر بينهم الفسق من شرب الدخان وتعاطي المخدرات واللواط والعياذ بالله ، وجلوس في مكان تجمعهم ولا يخلوا من صور معلقة أو تلفاز أو قنوات فضائية .

ويقول النبي ε : "المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يُخالل".

ويقول عليه الصلاة والسلام :" مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير ... " الحديث . فأين مفارقة وهجر هذه الأماكن ، ويجب على المسلم ذلك .

وكم رأيت من شاب يذهب مع أبيه إلى المسجد مطيع لوالديه وبعد دخول هذه الدورات تجده تارك للصلاة شارب للدخان عاقاً لوالديه إلا من رحم الله ، فلا حول ولا قوة إلا بالله .

وفي هذه الدورات يُظلم العسكري ويُهان ويجد من الظلم والإهانة ما اللهُ به عليم ، لكي يكون بعد الدورة مطيعاً في كل شيء ولا يخالف الأوامر .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

المنكر الثاني عشر
تحية العلم والتحية العسكرية

(**تحية العلم**) وَ (**التحية العسكرية**) وليس هُناك فرق بينهما ، ومع ذلك فرقوا فيها أقوام وليس هُناك دليل على التفريق، فالحكم واحد ما يُقال في العلم يُقال في التحية العسكرية.

فتوى ابن إبراهيم في الانحناء ووضع اليد على الجبهة في المجلد الأول ص 109 من فتاواه:

(**47 . س . : الانحناء ووضع اليد على الجبهة**)

ج . الانحناء عند السلام حرام إذا قصد به التحية ، وأما إن قُصد به العبادة فكفر ، ووضع اليد على الجبهة مثل السجود ، ويدخل في الشرك . تقرير

السؤال الثالث من الفتوى رقم 5963 في المجلد الأول من فتاوى اللجنة ص 150

س : ما حكم تحية العلم في الجيش وتعظيم الضباط وحلق اللحية فيه ؟

ج : لا تجوز تحية العلم ، بل هي بدعة محدثة وقد قال النبي ε :" من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ " رواه البخاري ومسلم ، وأما تعظيم الضباط باحترامهم وإنزالهم منازلهم فجائز، أما الغلو في ذلك فممنوع سواء كانوا ضباطاً أم غير ضباط ،وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب رئيس اللجنة	الرئيس
عبد الله بن قعود	عبد الله بن غديان	عبد الرزاق عفيفي	عبد العزيز بن عبد الله بن باز

الفتوى رقم 6894 المجلد الأول من فتاوى اللجنة ص 150

س : أفيدوني عن حكم من يعمل بالجيش المصري[1] وهذا مصدر رزقه وتُفرض عليه نظم الجيش وقوانينه أن يعظم بعضنا بعضاً كما تفعله الأعاجم ، وأن نلقي التحية بكيفية ليست بالتي أمرنا بها الله ورسوله، وأن نُعظم علم الدولة ونحكم ونحتكم فيما بيننا بشريعة غير شريعة الله ـ قوانين عسكرية ـ ؟

ج : لا يجوز تحية العلم ويجب الحكم بشريعة الإسلام والتحاكم إليها ، ولا يجوز للمسلم أن يُحيي الزعماء أو الرؤساء تحية الأعاجم لما ورد من النهي عن التشبه بهم، ولما في ذلك من الغلو في تعظيمهم . وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

[1] وليس هُناك فرق بين الجيش المصري والجيش السعودي كلاهما سواء .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء[1]

الرئيس	نائب رئيس اللجنة	عضو	عضو
عبد العزيز بن عبد الله بن باز	عبد الرزاق عفيفي	عبد الله بن غديان	عبد الله بن قعود

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله في عقيدة الموحدين رسالة : (المورد العذب الزلال في نقض شبه أهل الضلال) ص 229 , 230 :

(واعلم أن هؤلاء المشركين لم يرضوا من هذا وأمثاله بمجرد الموالاة والنصرة ، دون عبادتهم وتسويتهم لهم بالله في التعظيم والإجلال والتودد إليهم ، **فمن ذلك الانحناء لهم ، والإشارة باليد إلى أشرف أعضاء السجود وهو الجبهة والأنف ، وكل ذلك من خصائص الإلهية وذلك أمر لا محيد لهم عنه** ، كما قال تعالى عن أهل الكهف : (إِنَّهُمْ إِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ وَلَن تُفْلِحُوا إِذًا أَبَدًا) سورة الكهف : (20) ، ولهذا لم يجدوا من مفارقتهم بدّاً حتى ذهبوا إلى غار في رأس جبل خوفاً من ذهاب دينهم ، فآثروا الله على كُل ما سواه)[2] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] وها هي فتاوى علمائكم الذين تحتج بهم دائماً بأنهم يُجيزون لك العسكرية ، انظر إلى فتاواهم بتحريم الوقوف لأي سلام وطني أو علم وطني ، وتحريم تحية العلم وتحريم الموسيقى وغير ذلك من المنكرات الموجودة في العسكريه ، فماذا بقي لك حتى يُجيزون العسكريه ؟ وقد نقلتها لك من باب إلزامك وإقناعك .

[2] عقيدة الموحدين رسالة : (المورد العذب الزلال في نقض شبه أهل الضلال) .

المنكر الثالث عشر
الطابور العسكري وضرب الطبول والموسيقى

وأيضاً من المنكرات التي في العسكرية ضرب الطبول وأنغام الموسيقى ، يسمعهُ كُل أحد ، فكيف يا عسكري تمشي على الموسيقى إما في الطابور العسكري أو في ما يُسمونه بالسلام الملكي ، كيف تقابل الله عز وجل وأنت تفعل ذلك[1] . وقد صح عن الرسول ε أنه قال :" ليكونن من أُمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والمعازف" والمعازف هي الأغاني وآلات الطرب .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] أيضاً من المصائب أن كُل قطاع عسكري جعل هُناك قسم خاص اسمه الشؤون الدينية، وأتى بمشايخ ليُلبسوا ويُضللوا هؤلاء العسكر الجهلة ، حتى منهم من يُجيز للعسكريين الدخول في طابور الموسيقى ويقول أنت مُكره ، وما عرف هذا الضال ما معنى الإكراه ، وهذا العسكري يأتي من بيته طائعاً مختاراً بعقله ، ثم يدخل في هذه المحرمات ، أي إكراه هذا ، لكن هذه نتيجة المال الذي يأخذه كُل شهر والعلاوات السنوية ، وما ضلل الأمة في هذا العصر إلاّ تلبيس المشايخ على هؤلاء العوام الجُهال ، ولا حول ولا قوة إلاّ بالله .

بعض شُبه العسكريين والردّ عليها

الشبهة الأولى
أن هُناك من العلماء من أفتوا لنا بالجواز [1]

مر معنا في أول الورقات الكلام على الدليل وإتباع النبي ε ، وقد قال الله عز وجل : (فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ) و(شيء) نكرة تعم كُل شيء ، فإن كان مُرادك الدليل فقد تقدم ما يشفي الغليل ، وإن كان مُرادك المشايخ ، فنقول نحتج عليك بشيخ مشائخك وهو الشيخ محمد بن إبراهيم ، فهو يقول بالتحريم ، فإن لم تأخذ بقوله فيلزمك أمران لا مخرج لك أيُها العسكري منها .

الأول : أنك تقدح في الشيخ ، وهذا يُخالف منهجك ، لأن من منهجك تعظيم وتقديس العلماء .

والأمر الثاني : وهو المصيبة أنك أيُها العسكري تُريد البحث عما تشتهيه النفس وتهواه ، وهذا إتباع الهوى والعياذ بالله ، فأحذر من ذلك هدى الله قلبك للحق .

فلماذا تأخذ بفتوى الذين أجازوا لك هذه العسكرية وتركت المشايخ الذين حرموها! مع أن الأدلة والبراهين واضحة كالشمس في حُرمة العسكرية الموجودة في هذا الزمان .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] يقول شيخ الإسلام رحمه الله : (من فقد الدليل ضلّ السبيل) .

الشبهة الثانية
شبهة من يقول أين نذهب إذا تركنا هذه العسكرية

نعوذ بالله يريد هذا الجاهل من هذه العبارات أين الرزق ؟ وهو يقرأ كلام الله عز وجل : (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ¯ مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ¯ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ) أين الإيمان بهذه الآية ، ويقول الله عز وجل : (وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا ¯ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ) أين إيمانك بهذه الآية .

اعلم أيها العسكري أن بتركك هذه المحرمات وهذه المنكرات التي تُغضب الله عز وجل ، وباتقائك الله عز وجل بتركها سوف يجعل لك مخرجاً ويرزقك من حيث لا تحتسب ، وها أنت تلاحظ نزع البركة من راتبها الشهري ، فلا يكاد يمر أسبوعين بالكثير إلاَّ ما بقي من مالها شيء فماذا يعني ؟!

ونقول لك أتركها لله عز وجل ، وتذكّر حديث النبي ε :"من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه " أدع الله بصدق فسوف تجد النتيجة .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

الشبهة الثالثة

من شبه القوم الغريبة الضعيفة أن أكثر الناس يعملون هذا ولا يعلمون أنه محرم

فلا نُطيل في هذه الشبهة لوضوحها على أكثر الناس .

نردّ عليه بقول الله عز وجل : (وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللّهِ) ، فأكثر أهل الأرض ضُلال بنص الآية ، فتنجلي هذه الشُبهة .

والناس ليسوا حُجة والحُجة في الكتاب والسُنَّة .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

الشبهة الرابعة
من شبه القوم انهم يقولون أننا ندعو إلى الله ونُصلح ، فلو تركنا هذا المكان لأتى مكاننا دُعاة فساد وعلمانيين فلا نتركها لهم

هذه الشبهة هي دعوى الإصلاح ، وقبل أن أتكلم عليها أقول : أيُها العسكري هل بدعوتك ونصيحتك وتوزيعك الشريط الإسلامي ، هل غُيِّر الفساد الموجود في العسكرية ، أم أن الفساد في ازدياد ، هذا أولاً ، وثانياً يا من يقول أنا مُدير أو رئيس أو قائد ، هل غيرت المنكرات والفساد أم أنك ظاهرك الخير وأنت ساكت عن هذه المنكرات ولم تُغير شيئاً، وقد قيل: ((الساكت عن الحق شيطان أخرس)) ووالله لقد رآهم الكثير من الناس ممن ظاهره الخير والاستقامة يمشي على الموسيقى ويؤدي التحية العسكرية ويلبس لبس الكُفار ، ومع ذلك يُخادعه إبليس بأنك داعية إلى الله[1] ، ورأيناهم يقفون على رؤوس الطواغيت ويقولون من باب الدعوة ، فنعوذ بالله من هذا الضلال والمخادعة .

وأما دعوى الإصلاح : فنقول من دعا إلى الله بفعل معصية فقد ابتدع وخالف هديه ε ، فإنه لم يثبت عنه عليه الصلاة والسلام أنه فعل معصية قط من أجل أن يُصلح ويدعوا إلى الله عز وجل ، وإليك هذه الأدلة تؤيد هذا الكلام :

الدليل الأول :

ما جاء في السيرة أن قُريشاً أرسلت عتبة لرسول الله ε يُفاوضهم على ترك سبّ آلهتهم ، وقال : فرقت شملنا ، فإن كُنت تريد السيادة لا نقطع أمراً دونك ، وإن أردت زوجاً زوجناك ، وإن أردت مالاً أعطيناك ، فقرأ الرسول ε عليه أول سورة فُصلت[2] ، والقصة صحيحة باعتبار طرقها ، فالعرض ليس فيه مُكفر ، ومع ذلك لم يفعل الرسول ε شيئاً من ذلك بإسم مصلحة الدعوة ، وطلبوا منه فقط ترك التصريح بكفرهم وباطلهم وترك انتقاد الأوضاع الباطلة ، مع أنهم عرضوا عليه أن يكون سيداً ، يعني رئيساً ، وهذه مصلحةٌ عظيمة يتمناها كثيراً من دُعاة الإصلاح ، ومع ذلك لم يقبل بذلك لأنه يتضمن معصية ، وهي ترك إظهار الولاء والبراء ، وترك جزء من التوحيد .

الدليل الثاني :

[1] ولو قيل لك أيُها العسكري إحلق لحيتك لرفضت ذلك وتركت العسكرية وها أنت تفعل ما هو أعظم من ذلك وهو التشبه بالكفار وهذا المثال أقصد به الذين ظاهرهم الخير والصلاح أما الذين ظاهرهم الفسق فسيفعلون ما يُريدون، ولا حول ولا قوة إلاّ بالله .

[2] أنظر فتح القدير 4 / 504 ، وذكر أيضاً ابن كثير في تفسيره من حديث جابر بن عبد الله 4 / 114 ، قال ابن كثير رحمه الله : وهكذا رواه الحافظ أبو يعلى الموصلي عن أبي بكر ابن أبي شيبة .

أن قريشاً أتت النبي ε وطلبت منه مجلساً مقابل أن يطرد الضعفاء[1]، فأنزل الله عليه آيتين ، **الآية الأولى** : (وَلاَ تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ)سورة الأنعام : (52) ، مع أن فيه مصلحة وهي الاجتماع بهم ودعوتهم ، ولكن لما كان مُقابل معصية مُنع من ذلك ، والمعصية هي كسر قلوب الضعفاء وخذلانهم ، ومثله اليوم لو طلب العلمانيون من الإسلاميين طرد المجاهدين مقابل مكاسب دعوية لم يجز لهذا النهي .

الآية الثانية : قوله تعالى : (وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) سورة الكهف : (28) .

الدليل الثالث :

قصة أبن أم مكتوم ، عندما جاء يسأل الرسول فتركه الرسول ε مقابل أنه كان يتكلم مع كُفار قُريش فطمع في إسلامهم وفي ذلك مصلحة للدعوة إلى الله فأنزل الله أول سورة عبس[2].

الدليل الرابع :

قول النبي ε : "يكون في آخر الزمان أُمراء ظلمة ووزراء فسقه وقُضاةٌ كذبة ، فمن أدرك ذلك الزمان فلا يكونن لهم جابياً ولا عريفاً ولا شُرطياً" [3] ، ووجه الدلالة ، أنه منع إعانة الظلمة ومُساعدتهم .

الدليل الخامس :

يُقال لهم لو أن أهل البدع أحدثوا بدعة يُريدون الخير والمصلحة كإحياء المولد وصيام النصف من شعبان ، فسيقولون لا يجوز ، نقول إذاً فالباب واحد ، ومثله لو خلا رجل بامرأة من باب الدعوة ، فسيقولون لا يجوز ، نقول إذاً فالباب واحد .

الدليل السادس :

يُستدل عليهم أيضاً بقول الرسول ε : "ما جعل دواء أمتي فيما حُرِم عليها ، إن الله طيب لا يقبل إلاَّ طيبا"[4] .

الدليل السابع :

فقد أجمع أهل الحديث أنه لا يجوز للشخص أن يخترع أحاديث من عنده في باب الفضائل ، أو يضع أحاديث لحث الناس على أمرٍ ما ، ولو كان في هذه الفضائل مصلحة الخير والازدياد من الطاعة ، لأنه يلزم منه معصية وهي الكذب على الله ورسوله .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] رواه مسلم (2413) في فضائل الصحابة عن سعد بن أبي وقاص τ .
[2] أورد هذه القصة ابن كثير في تفسيره 4 / 604 ، وذكره الطبري في تفسيره 12 / 443 .
[3] المعجم الصغير للطبراني 1 / 204 .
[4] رواه مسلم (1015) في الزكاة .

الشبهة الخامسة

أيضاً من شُبه القوم يقول أحدهم أنا لا أتشبه بالكفار ولكن أطيع النظام[1]

ويُرد عليه بقول النبي ε :" لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق " ويقول عليه الصلاة والسلام : "إنما الطاعة في المعروف" . وهذا النظام[2] الذي تتحدث عنه وضعه المخلوق ، وهذا النظام يأمرك بمعصية ، من تشبه الكفار وغيره ، فلا تُطيعه .

حتى أنني أذكر مرةً أني رأيت عسكرياً مُسبلاً بنطاله وكان ممن ظاهره الصلاح وممن يُصلي في الصف الأول فقلت له بنطالك مسبل وقد نهى النبي ε عن الإسبال، فقال : النظام يأمرني بذلك . يعني الإسبال . وما علم المسكين أن هذه الكلمة كُفر والعياذ بالله .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] ومنهم من يقول إذا تركت العسكرية يغضب والدي عليّ ، فأنا بجلوسي فيها أُطيع والدي ، ويُرد عليه بمثل ما سبق لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق . وأقول لك أيُها العسكري أنت خالفت والدك وأقاربك في مسائل كثيرة من إعفاء اللحية وتقصير الثوب وإخراج التلفاز ، ولم تنظر في رضاهم لأنه دينك وأهم ما عليك رضا ربُك ، فكيف الآن تريد رضاهم في مُشابهة الكفار أم أنه اتباع الهوى والعياذ بالله .

[2] وأيضاً من المنكرات التي في العسكرية الطاعة العمياء .

الشُبهة السادسة
من يقول أنا مُكره في دخول الطابور الموسيقي ، وفي فعل منكرات العسكرية

هذه الشُبهة كثيراً ما يحتج بها من يقع فيما حرم الله عزّ وجلّ .

ونقول الذين خرجوا مع المشركين في غزوة بدر ، خرجوا مُكرهين ، وقد قال الله عز وجل فيهم : (إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالْوَاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءتْ مَصِيرًا) سورة النساء : (97).

وقد اختار البخاري وغيره أنهم كُفار لخروجهم مع المشركين ، ولم يعذرهم الله عز وجل مع أنهم مُكرهين على الخروج ، أتعرف لماذا أيُها العسكري ، لأنهم تركوا الهجرة وهم قادرون فكانوا السبب في إكراههم ، فكذلك أنت مُكره لأنك السبب في مجيئك إلى هذا الإكراه .

واعلم أيها العسكري أنه يلزمك أنت ومن يُفتي لك بالإكراه ، أن الذي يعمل في البنك الربوي مُكرهاً أيضاً فإنه يطلب الرزق مثلك ، والذي يعمل في الإعلام ليُفسد شباب المسلمين بالمسلسلات والتمثيليات يقول مثلك أنه مُكره ، والذي يأخذ على المسلمين الأموال ظلماً عن طريق الضرائب وغيرها مُكره ، إذاً ما بقي شيء مُحرم قط .

وأظنك لن توافق على هذه الإلزامات طبعاً .

فاعرف هدى الله قلبك للحق أن هذه الدعوى أي دعوى الإكراه غير صحيحة ، وأنت تحضر مختاراً راغباً طائعاً في عقلك فكيف يكون هذا إكراهاً ؟!

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

الخاتمة

أيُها العسكري بعد ما قرأت الأدلة الساطعة والبراهين الواضحة أيهنأ لك بالاً ويطمئن لك قراراً وأنت تعمل فيها .

اتقِ الله أيُها العسكري وتب إلى الله ، يقول الله عز وجل : (مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ) لن يسألك ماذا أجبت الشيخ فلان ، بل تُسأل ماذا أجبتم المرسلين ، فماذا تكون الإجابة .

ولا يخدعك الشيطان وتقول أنا الحمد لله لا أعمل كل هذه المنكرات التي تحدثت عنها ، أقول لك أيها العسكري إن كنت لا تعملها فأنت ترى من يعملها ولا تنكر عليه فاتقِ الله عز وجل .

وأنت لا تعلم متى تموت ، فلا يأتيك ملك الموت وأنت على هذه المعاصي والذنوب .

وتذكر قول الله عز وجل: (وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا) سورة الأحزاب: (68) .

كتبت لك هذه الكلمات براءةً لذمتي وشفقةً عليك .

وصلى الله على نبينا محمد .

أبو عبد الرحمن الأثري

غفر الله له ولوالديه

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

القول المُحتدّ على من لم يُكفِّر المرتد

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا وقدوتنا محمد عليه أفضل الصلاة والتسليم ، أما بعد :

فلقد بلغني عن بعض الشباب إثارة بعض الشُبه والمسائل والأعذار في عدم تكفير المرتدين في هذا العصر ، والعجيب من ذلك أنهم يعرفون أن هؤلاء المرتدين وقعوا في الكفر من عدّة أبواب .

فعزمت مستعيناً بالله متوكلاً عليه أن أُبين لهم الأدلة والبراهين ليتبين لهم الحق ، والله الهادي إلى سبيل الرشاد .

وأسأل الله عز وجل أن تكون هذه الرسالة التي جمعتها من كلام أهل العلم تبياناً واضحاً لهم .

والله أسأل أن يرزقنا الإخلاص في الأقوال والأعمال وأن يثبتنا على التوحيد حتى نلقاه .

وكتبه :

أبو عبد الرحمن الأثري

سلطان بن بجاد العتيبي

25 / 10 / 1422 هـ

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

يـتـرددون فـي تـكـفـيـرهـم بـأربـعـة أُمـور

1 – أن عندهم علماء يُفتون لهم بذلك .

2 – أنهم لا يُكفَّرون بأعيانهم ، وهذه مسألة تكفير المعين .

3 – أن الحجة لم تقم عليهم ، وهذه مسألة قيام الحجة .

4 – أنهم جهلة ، وهذه مسألة العذر بالجهل .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

أما مسألة أن عندهم علماء يفتون لهم بذلك

فالجواب على هذه الشُبهة من وجهين :

أولاً :

إن كان العلماء يفتون لهم بجواز الكفر [1] فالعلماء كفار مرتدين قبل هؤلاء ، وقد أخبر الله تعالى في القرآن في غير موضع بعذاب المقلدين لأسلافهم وأن الأتباع مع متبوعيهم وأنهم يتحاجون في النار وأن الأتباع يقولون : (رَبَّنَا هَؤُلاء أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَكِن لاَّ تَعْلَمُونَ) سورة الأعراف : (38) .

وقال تعالى : (وَإِذْ يَتَحَاجُّونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعَفَاء لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنتُم مُّغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِّنَ النَّارِ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ) سورة غافر : (47 ، 48) .

وقال تعالى : (وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءكُم بَلْ كُنتُم مُّجْرِمِينَ وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَن نَّكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَادًا وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) سورة سبأ : (31 - 33)

وهذا إخبار من الله وتحذير بأن المتبوعين والتابعين اشتركوا في العذاب ولم يغني عنهم تقليدهم شيئاً ، وأصرح من هذا قوله تعالى : (**إذ تبرأ الذين اتُّبِعُوا من الذين اتَّبَعُوا ورأوا العذاب وتقطعت بِهِمُ الأسباب * وقال الذين اتَّبَعُوا لو أن لنا كرةً فنتبرأ منهم كما تبرءُوا منا كذلكَ يُريهِمُ اللهُ أعمالَهُم حسراتٍ عليهم وما هُم بخارجينَ من النار**) (البقرة : 166 ، 167) .

وصح عن النبي ع أنه قال :" من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من اتبعه لا ينقص من أوزارهم شيئاً".

وقول الله عز وجل : (اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ) الآية

الأحبار : العلماء ، والرهبان : العباد .

روى الترمذي وغيره عن عدي بن حاتم : أنه سمع النبي ع يقرأ هذه الآية : (اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ) الآية ، فقلت له : إنا لسنا نعبدهم! قال :" أليس يُحرمون ما أحل الله فتحرمونه ، ويحلون ما حرم الله فتحلونه ؟"فقلت: بلى . قال :" فتلك عبادتهم".

ثانياً :

[1] تنبيه : كلامنا على الكفر المجمع عليه والمسائل الظاهرة والأمور المعلومه من الدين بالضرورة وليس كلامُنا في المسائل الخفية .

وإن قلتم العلماء الذين عند الحكام لم يقولوا الحق وداهنوا وسكتوا ، فهم مداهنون مُلْبِسون الحق بالباطل ضالين مُضلين ، وليس لك مخرج من هذين الأمرين اللذين أحلاهما مُرّ .

ولو أن هؤلاء العلماء الذين تُدافعون عنهم أجازوا لهم عبادة الأصنام ودعاء غير الله فماذا تقولون ؟ أليسوا كُفار ؟ بلى ، فلماذا تُفرقون بين هذا الكفر وبين من يحكم بالقوانين الوضعية ومن يُعين ويُظاهر الصليبيين على إخواننا الموحدين في أفغانستان ويمنع الجهاد في سبيل الله .

ويلزمك أيضاً أن تتردد في تكفير جميع طواغيت العصر إذ ليس هُناك طاغوتاً إلاَّ وحوله سدنة من الأحبار والرهبان يزينون له الكفر والطغيان ، وهذا من أضل الضلال فيكفي الأدلة السابقة فيمن أراد الله له الحق .

علماً أن التتار الذين كفَّرهم ابن كثير ونقل الإجماع على ذلك أن معهم مفتي وقاضي وإمام ، وكذلك بنو عُبيد نصبوا القُضاة والمفتين وهم يُصلون الجمعة والجماعة وأجمع العلماء على كُفرهم وردتهم وقتالهم وأن بلادهم بلاد حرب ، والتاريخ مليء بالقصص ومع ذلك ما تردد العلماء من تكفيرهم وحولهم علماء السوء .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

أما مسألة أن لا يُكفروا بأعيانهم فهذه مسألة تكفير المُعيَّن[1]

قال الله عز وجل: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ ...) الآية. فأثبت سبحانه وتعالى إمكانية وقوع الردة من المؤمنين عامة ، وقال ε مبيناً حكم من يرتد من المسلمين :"من بدل دينه فاقتلوه" ، وهو حكم أوحد لايمكن إيقاعه إلا على معيَّن من الناس ، وإلا فكيف يمكن أن يُقتل جنس من قال كذا أو فعل كذا ؟! هذا قول بيّن البطلان وتعطيل لأحكام الله وحدوده .

فنذكر ما قاله الأئمة في مسألة تكفير المُعين :

. قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى :

(بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد بن عبد الوهاب إلى أحمد بن عبد الكريم ، سلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين .

أما بعد : وصل مكتوبك ، تقرِّر المسألة التي ذكرت ، وتذكر أن عليك إشكالاً تطلب إزالته ، ثم ورد منك مراسلة ، تذكر أنك عثرت على كلام للشيخ[2] أزال عنك الإشكال ، فنسأل الله أن يهديك لدين الإسلام .

وعلى أي شيء يدل كلامه ، من أن من عبد الأوثان عبادة ، أكبر من عبادة اللاَّت والعزى ، وسبَّ دين الرسول ε بعدما شهد به ، مثل من سبَّ أبي جهل ، أنه لا يكفر بعينه .

بل العبارة صريحة واضحة في تكفيره مثل ابن فيروز ، وصالح ابن عبد الله ، وأمثالهما ، كفراً ظاهراً ينقل عن الملّة ، فضلاً عن غيرهما ، هذا صريح واضح في كلام ابن القيم الذي ذكرت وفي كلام الشيخ الذي أزال عنك الإشكال في كفر من عبد الوثن الذي على قبر يوسف وأمثاله ودعاهم في الشدائد والرخاء وسب دين الرسل بعد ما أقرَّ به ودان بعبادة الأوثان بعدما أقرَّ بها ......

ولم يبقى عليك إلا رتبة واحدة ، وهي : أنك تصرح مثل ابن رفيع تصريحاً بمسبة دين الأنبياء وترجع إلى عبادة العيدروس وأبي حديدة وأمثالهما ، ولكن الأمر بيد مقلب القلوب . فأول ما أنصحك به : أنك تفكر هل هذا الشرك الذي عندكم هو الشرك الذي ظهر نبيك ε ينهى عنه أهل مكة ؟ أم شرك أهل مكة نوع آخر أغلظ منه ؟ أم هذا أغلظ ؟ ......

---

[1] أما من أراد زيادة بحث في هذه المسألة فليرجع إلى رسالة (تكفير المعيَّن) لإسحاق بن عبد الرحمن بن حسن ، وهي موجودة في عقيدة الموحدين ، ورسالة (مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد) للشيخ محمد بن عبد الوهاب ، وبعض رسائل الشيخ في الدرر السنية .

[2] يعني ابن تيميه .

وذكرت : أن من زمن النبي ε إلى يومنا هذا لم يقتلوا أحداً ، ولم يُكفِّروه من أهل الملّة .

الأدلة على تكفير المُعيَّن :

ثم قال رحمه الله : أما ذكرت قول الله تعالى : (لَئِن لَّمْ يَنتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ) سورة الأحزاب: (6) إلى قوله : (مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِّلُوا تَقْتِيلًا) سورة الأحزاب : (61) . واذكر قوله : (سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُواْ قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوَاْ إِلَى الْفِتْنِةِ أُرْكِسُواْ فِيِهَا) سورة النساء : (91) إلى قوله : (فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ ...) الآية سورة النساء : (91) . واذكر قوله في الاعتقاد في الأنبياء : (أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ) سورة آل عمران : (80) .

واذكر ما صح عن رسول الله ε أنه شخص رجلاً معه الراية إلى من تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله ، فأي هذين أعظم ؟ تزوج امرأة الأب ؟ أم سب دين الأنبياء بعد معرفته ؟[1] .

واذكر أنه قد همّ بغزو بني المصطلق لما قيل إنهم منعوا الزكاة ، حتى كذَّب الله من نقل ذلك .

واذكر قوله في أعبد هذه الأمة وأشدهم اجتهاداً : " لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد ، أينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة" . واذكر قتال الصديق وأصحابه مانعي الزكاة وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم .

واذكر إجماع الصحابة على قتل أهل مسجد الكوفة وكفرهم وردَّتهم لما قالوا كلمة في تقرير نبوة مسيلمة، ولكن الصحابة اختلفوا في قبول توبتهم لما تابوا والمسألة في صحيح البخاري وشرحه، في الكفالة .

واذكر إجماع الصحابة لما استفتاهم عمر على أن من زعم أن الخمر تحل للخواص مستدلاً بقوله تعالى : (لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُواْ إِذَا مَا اتَّقَواْ وَّآمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَواْ وَّآمَنُواْ ثُمَّ اتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ وَاللّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) سورة المائدة : (93) مع كونه من أهل بدر . وأجمع الصحابة على كفر من اعتقد في علي ، مثل اعتقاد هؤلاء في عبد القادر وردتهم وقتلهم فأحرقهم علي ابن أبي طالب وهم أحياء ، فخالفه ابن عباس في الإحراق ، وقال : يُقتلون بالسيف ، مع كونهم من أهل القرن الأول ، أخذوا العلم عن الصحابة .

واذكر إجماع أهل العلم من التابعين وغيرهم على قتل الجعد بن درهم ، وأمثاله ، قال ابن القيم :

شكر الضحية كُل صاحب سُنةٍ ... لله درك من أخي قربان

ولو ذهبنا نُعدِّد من كفَّره العلماء مع ادعائه الإسلام وأفتوا بردَّته وقتله لطال الكلام ، لكن من آخر ما جرى قصة بني عُبيد ملوك مصر وطائفتهم ، وهم يدَّعون أنهم من أهل البيت ويصلون الجمعة والجماعة ونصبوا القُضاة والمفتين ، وأجمع العلماء على كُفرهم وردتهم وقتالهم وأن بلادهم بلاد حرب ، يجب قتالهم ولو كانوا مكرهين مبغضين لهم .

---

[1] قلت : فأي هذين أعظم تزويج امرأة الأب ؟ أم تحكيم القوانين ومظاهرة الصليبين ضد أهل التوحيد في أفغانستان .

واذكر كلامه في الإقناع وشرحه في الردة كيف ذكروا أنواعاً كثيرة موجودة عندكم ، ثم قال منصور : وقد عمَّت البلوى بهذه الفرق ، وأفسدوا كثيراً من عقائد أهل التوحيد ، نسأل الله العفو والعافية ، هذا لفظه بحروفه ، ثم ذكر قتل الواحد منهم وحكم ماله .

هل قال واحد من هؤلاء من الصحابة إلى زمن منصور إن هؤلاء : يكفر أنواعهم لا أعيانهم ؟

وأما عبارة الشيخ : التي لبسوا بها عليك فهي أغلظ من هذا كله ولو نقول بها لكفَّرنا كثيراً من المشاهير بأعيانهم ، فإنه صرح فيها بأن المعين لا يكفر إلا إذا قامت عليه الحجة ، فإذا كان المعين لا يكفر إلا إذا قامت عليه الحجة فمن المعلوم أن قيامها ليس معناه : أن يفهم كلام الله ورسوله مثل فهم أبي بكر τ ، بل إذا بلغه كلام الله ورسوله وخلا من شيء يعذر به فهو كافر كما كان الكفار كلهم تقوم عليهم الحجة بالقرآن مع قول الله : ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ﴾ سورة الأنعام: (25) ...

فانظر كلامه في التفرقة بين المقالات الخفية وبين ما نحن فيه في كفر المعين ، وتأمل تكفيره رؤوسهم ، فلاناً وفلاناً بأعيانهم وردتهم ردّة صريحة ، وتأمّل تصريحه بحكاية الإجماع على ردّة الفخر الرازي عن الإسلام ، مع كونه عند علمائكم من الأئمة الأربعة ، هل يناسب هذا لما فهمت من كلامه : أن المعين لا يكفر ؟)[1] .

. وقال الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين رحمه الله :

(بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد الله بن عبد الرحمن أبي بطين إلى الأخ المكرم عبد الله بن شومر سلَّمه الله تعالى وعافاه ووفقه لما يُحبه ويرضاه . سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...... وما سألت عنه من أنه هل يجوز تعيين إنسان بعينه بالكفر إذا ارتكب شيئاً من المكفرات ؟

فالأمر الذي دل عليه الكتاب والسنة وإجماع العلماء على أن مثل الشرك بعبادة غير الله سبحانه كفر ، فمن ارتكب شيئاً من هذا النوع أو حسنه[2] فهذا لا شك في كُفره ولا بأس بمن تحققت منه أشياء من ذلك أن تقول كفر فلان بهذا الفعل .

يُبين هذا أن الفقهاء يذكرون في باب حكم المرتد أشياء كثيرة يصير بها المسلم مرتداً كافراً ، ويستفتحون هذا الباب بقولهم من أشرك بالله فقد كفر ، وحكمه أنه يستتاب فإن تاب وإلا قُتِل ، والاستتابة إنما تكون مع معين، ولما قال بعض أهل البدع عند الشافعي رحمه الله أن القرآن مخلوق، قال : كفرت بالله العظيم .

وكلام العلماء في تكفير المعين كثير ، وأعظم أنواع هذا الشرك عبادة غير الله وهو كُفر بإجماع المسلمين ، ولا مانع من تكفير من اتصف بذلك، لأن من زنا قيل فلان زان، ومن ربا قيل فلان رابا)[3].

. وقال أيضاً رحمه الله تعالى : (نقول في تكفير المعين : ظاهر الآيات والأحاديث وكلام جمهور العلماء يدل على كفر من أشرك بالله فعبد معه غيره ، ولم تفرق الأدلة بين المعيَّن وغيره ، قال تعالى :

---

[1] الدرر السنية 10 / 63 – 73 .

[2] يعني دُعاة الضلال .

[3] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية 1 / 657 .

(إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ) سورة النساء : (48) ، وقال تعالى : (فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ) سورة التوبة: (5) ، وهذا عام في كل واحد من المشركين .

وجميع العلماء في كتب الفقه يذكرون حكم المرتد ، وأول ما يذكرون من أنواع الكفر والردّة الشرك ، فقالوا : إن من أشرك بالله كفر ، ولم يستثنوا الجاهل ، ومن زعم أن لله صاحبة أو ولداً كفر ولم يستثنوا الجاهل ومن قذف عائشة كفر ومن استهزأ بالله أو رسله أو كتبه كفر إجماعاً لقوله تعالى : (لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ) سورة التوبة: (66) ويذكرون أنواعاً كثيرة مجمعاً على كفر صاحبها ، ولم يُفرقوا بين المعيَّن وغيره .

ثم يقولون : فمن ارتد عن الإسلام قُتل بعد الاستتابة ، فحكموا بردته قبل الحكم باستتابته ، فالاستتابة بعد الحكم بالردة ، والاستتابة إنما تكون لمعين)[1] .

ـ وقال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله تعالى : (أما كلام شيخ الإسلام ـ أي ابن تيميه ـ في عدم تكفير المعيَّن ، فالمقصود به في مسائل مخصوصة قد يخفى[2] دليلها على بعض الناس كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك مما قاله أهل الأهواء ، فإن بعض اقوالهم تتضمن أموراً كفرية من أدلة الكتاب والسنة المتواترة ، فيكون القول المتضمن لرد بعض النصوص كفراً ، ولا يحكم على قائله بالكفر لاحتمال وجود مانع كالجهل ، وعدم العلم بنفس النص أو بدلالته ، فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها ، ولذلك ذكر هذا في الكلام على بدع أهل الأهواء ، وقد نص على هذا فقال في تكفير أناس من أعيان المتكلمين بعد أن قرر هذه المسألة قال : وهذا إذا كان في المسائل الخفية فقد يُقال بعدم التكفير ، وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية ، أو ما يعلم من الدين بالضرورة ، فهذا لا يتوقف في كفر قائله)[3] .

ـ وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله : (وذكر شيخ الإسلام رحمه الله : أن الفخر الرازي ، صنف : (السر المكتوم في عبادة النجوم) فصار مرتداً إلاَّ أن يكون قد تاب بعد ذلك ، فقد كفَّر الرازي بعينه لما زيَّن الشرك ...... فانظر إلى هذا الإمام الذي نسب عنه من أزاغ الله قلبه عدم تكفير المعيَّن ، كيف ذكر عن الفخر الرازي وأبي معشر وغيرهما من المصنفين المشهورين أنهم كفروا وارتدوا عن الإسلام ، وتأمل قوله : حتى شاع ذلك في كثير ممن ينتسب إلى الإسلام لتعلم ما وقع في آخر هذه الأمة من الشرك بالله ، وقد ذكر الفخر الرازي في ردِّهِ على المتكلمين ، وذكر تصنيفه (السر المكتوم) ، وقال : فهذه ردّة صريحة باتفاق المسلمين)[4].

ـ وقال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله تعالى : (وقد تقدم كلام الشيخ في الرازي وتصنيفه في دين المشركين وأنها ردّة صريحة ، وهو مُعيَّن ، وتقدم في كلام الشيخ عبد اللطيف رحمه الله حكاية إجماع العلماء على تكفير بشر المريسي وهو رجل مُعيَّن ، وكذلك الجهم بن صفوان ، والجعد ابن درهم ، وكذلك الطوسي نصير

---

[1] الدرر السنية 10 / 401 .
[2] يعني في المسائل الخفية .
[3] كشف الشبهتين ص 83 .
[4] الدرر السنية 11 / 452 ، 453 .

الشرك ، والتلمساني ، وابن سبعين ، والفارابي أئمة الملاحدة وأهل الوحدة ، وأبي معشر البلخي ، وغيرهم . وفي إفادة المستفيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في تكفير المعيَّن ما يكفي طالب الحق والهدى)[1].

. **وقال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن رحمهم الله** : (فقد بلغنا وسمعنا من فريق ممن يدعي العلم والدين وممن هو بزعمه مؤتم بالشيخ محمد بن عبد الوهاب إن من أشرك بالله وعبد الأوثان لا يُطلق عليه الكفر والشرك بعينه وذلك أن بعض من شافهني منهم بذلك سمع من بعض الإخوان أنه أطلق الشرك والكفر على رجل دعا النبي ε واستغاث به فقال له الرجل لا تطلق عليه الكفر حتى تُعرِّفه ، وكان هذا وأجناسه لا يعبأون بمخالطة المشركين في الأسفار وفي ديارهم بل يطلبون العلم على من هو أكفر الناس من علماء المشركين ، وكانوا قد لفقوا لهم شُبُهات على دعواهم يأتي بعضها في أثناء الرسالة - إن شاء الله تعالى - وقد غزو بها بعض الرعاع من أتباعهم ومن لا معرفة عنده ومن لا يعرف حالهم ولا فرق عنده ولا فهم ، متحيزون عن الإخوان بأجسامهم وعن المشايخ بقلوبهم ومداهنون لهم ، وقد استوحشوا واستوحِش منهم بما أظهروه من الشُبه وبما ظهر عليهم من الكآبة بمخالطة الفسقة والمشركين ، وعند التحقيق لا يكفرون المشرك إلا بالعموم وفيما بينهم يتورعون عن ذلك ، ثم دبت بدعتهم[2] وشبهتهم حتى راجت على من هو من خواص الإخوان وذلك والله أعلم بسبب ترك كتب الأصول وعدم الاعتناء بها وعدم الخوف من الزيغ .

رغبوا عن رسائل الشيخ محمد بن عبد الوهاب - قدس الله روحه - ورسائل بنيه فإنها كفيلة بتبيين جميع هذه الشُبه جداً كما سيمر ، ومن له أدنى معرفة إذا رأى حال الناس اليوم ونظر إلى اعتقاد المشايخ المذكورين تحير جداً ولا حول ولا قوة إلا بالله وذلك أن بعض من أشرنا إليه بحثته عن هذه المسألة ، فقال: نقول لأهل هذه القباب الذين يعبدونها ومن فيها فعلك هذا شرك وليس هو بمشرك ، فانظر ترى واحمد ربك واسأله العافية ، فإن هذا الجواب من بعض أجوبة العراقي[3] التي يرد عليها الشيخ عبد اللطيف)[4] .

. **وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب** في مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد : (وقال أبو العباس أيضاً في الكلام على كفر مانعي الزكاة : والصحابة لم يقولوا هل أنت مقر بوجوبها أو جاحد لها ، هذا لم يُعهد عن الخلفاء والصحابة ، بل قال الصديق لعمر رضي الله عنهما : (والله لو منعوني عقالاً أو عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ε لقاتلتهم على منعه) فجعل المبيح للقتال مجرد المنع لا جحد الوجوب ، وقد روى أن طوائف منهم كانوا يقرون بالوجوب لكن بخلوا بها ، ومع هذا فسيرة الخلفاء فيهم جميعهم سيرة واحدة وهي قتل مُقَاتِلَتِهم وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم ، والشهادة على قتلتِهم بالنار وسموهم جميعهم أهل الردّة ، وكان من أعظم فضائل الصديق τ عندهم أن ثبته الله عند قتالهم ولم يتوقف كما توقف غيره فناظَرهم حتى رجعوا إلى قوله ، وأما قتال المقرين بنبوة مسيلمة ، فهؤلاء لم يقع بينهم نزاع في قتالهم . انتهى.

---

[1] كشف الشبهتين ص 96 .

[2] تأمل الشيخ إسحاق عدَّ عدم تكفير المعيَّن من البدع .

[3] هو داود بن جرجيس ، رد عليه الشيخ عبد اللطيف في كتابه منهاج التأسيس والتقديس .

[4] عقيدة الموحدين ، رسالة : (حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة وفهم الحجة) ص 169 ، 170 .

فتأمل كلامه رحمه الله في تكفير المعيَّن والشهادة عليه إذا قُتل بالنار وسبي حريمه وأولاده عند منع الزكاة ، فهذا الذي ينسب عنه أعداء الدين عدم تكفير المعين . قال رحمه الله بعد ذلك : وكفر هؤلاء وإدخالهم في أهل الردّة قد ثبت باتفاق الصحابة المستند إلى الكتاب والسنة ، انتهى كلامه ......

وقال ابن القيم في إغاثة اللهفان في إنكار تعظيم القبور : وقد آل الأمر إلى هؤلاء المشركين أن صنف بعض غلاتهم في ذلك كتاباً سماه : (مناسك المشاهد) ولا يخفى أن هذا مفارقة لدين الإسلام ودخول في دين عبادة الأصنام ، انتهى .

وهذا الذي ذكره ابن القيم ، رجل من المصنفين يُقال له ابن المفيد ، فقد رأيت ما فيه بعينه ، فكيف ينكر تكفير المعين .

وأما كلام سائر أتباع الأئمة في التكفير ، فنذكر منه قليلاً من كثير :

وما زال الكلام للشيخ محمد بن عبد الوهاب .

أما كلام الحنفية : فكلامهم في هذا من أغلظ الكلام ، حتى إنهم يُكفرون المعيَّن إذا قال مُصيحف أو مُسيجد أو صلى صلاة بلا وضوء ونحو ذلك .

وقال في النهر الفائق وعلم أن الشيخ قاسماً قال في شرح درر البحار : إن النذر الذي يقع من أكثر العوام بأن يأتي إلى قبر بعض الصلحاء قائلاً ياسيدي فلان إن رُدَّ غائبي أو عوفي مريضي فلك من الذهب أو الفضة أو الشمع أو الزيت كذا باطل إجماعاً لوجوه ، إلى أن قال : ومنها ظن أن الميت يتصرف في الأمر واعتقاد هذا كفر ، إلى أن قال ، وقد ابتلى الناس بذلك لا سيما في مولد أحمد البدوي ، انتهى كلامه .

فانظر إلى تصريحه إن هذا كفر ، مع قوله أنه يقع من أكثر العوام ، وأن أهل العلم قد ابتلوا بما لا قدرة لهم على إزالته .

وقال القرطبي رحمه الله لما ذكر سماع النقر أو صورته قال : هذا حرام بالإجماع .

وقد رأيت فتوى شيخ الإسلام جمال الملّة أن مستحل هذا كافر ، ولما عُلِم أن حرمته بالإجماع لزم أن يكفر مستحله ، فقد رأيت كلام القرطبي وكلام الشيخ الذي نقل عنه في كفر من استحل السماع والرقص مع كونه دون ما نحن فيه بالإجماع بكثير .

وقال أبو العباس رحمه الله : حدثني ابن الخضيري عن والده الشيخ الخضيري إمام الحنفية في زمانه قال : كان فقهاء بخارى يقولون في ابن سينا كان كافراً ذكياً ، فهذا إمام الحنفية في زمنه حكى عن فقهاء بخارى جملة كفر ابن سينا وهو رجل معيَّن مصنف يتظاهر بالإسلام .

وأما كلام المالكية : في هذا فهو أكثر من أن يُحصر وقد اشتهر عن فقهائهم سرعة الفتوى والقضاء بقتل الرجل عند الكلمة التي لا يفطن لها أكثر الناس ، وقد ذكر القاضي عياض في آخر كتاب الشفاء من ذلك

طرفاً ، ومما ذُكر أن من حلف بغير الله على وجه التعظيم كفر ، وكل هذا دون ما نحن فيه بما لا نسبة بينه وبينه .

وأما كلام الشافعية : فقال صاحب الروضة رحمه الله : أن المسلم في الكلام إذا ذبح للنبي ε كفر . وقال أيضاً : من شك في كفر طائفة ابن عربي فهو كافر ، وكل هذا دون ما نحن فيه . وقال ابن حجر الهيثمي في شرح الأربعين على حديث ابن عباس : إذا سألت فاسأل الله ، وما معناه إن من دعا غير الله فهو كافر ، وصنف في هذا النوع كتاباً مستقلاً سماه (الإعلام بقواطع الإسلام) ذكر فيه أنواعاً كثيرة من الأقوال والأفعال كل واحد منها ذكر أنه يُخرج من الإسلام ويُكفَّر به المعيَّن ، وغالبه لا يساوي عُشير معشار ما نحن فيه ......

فمن أحسن ما يزيل الإشكال فيها ويزيد المؤمن يقيناً ما جرى من النبي ε وأصحابه والعلماء بعدهم فيمن انتسب إلى الإسلام ، كما ذُكر أنه ε بعث البراء ومعه الراية إلى رجل تزوج امرأة أبيه ليقتله ويأخذ ماله ، ومثل همّه بغزو بني المصطلق لما قيل أنهم منعوا الزكاة ، ومثل قتال الصديق وأصحابه لمانعي الزكاة وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم وتسميتهم مرتدين ، ومثل إجماع الصحابة في زمن عمر على تكفير قدامة بن مظعون وأصحابه إن لم يتوبوا لما فهموا من قوله تعالى : (لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُواْ إِذَا مَا اتَّقَواْ وَّآمَنُواْ)سورة المائدة : (93) حل الخمر لبعض الخواص ، ومثل إجماع الصحابة في زمن عثمان في تكفير أهل المسجد الذين ذكروا كلمة في نبوة مسيلمة مع أنهم لم يتبعوه ، وإنما اختلف الصحابة في قبول توبتهم ، ومثل تحريق علي τ أصحابه لما غلوا فيه ، ومثل إجماع التابعين مع بقية الصحابة على كفر المختار بن أبي عبيد ومن أتبعه مع أنه يدعي أنه يطلب بدم الحسين وأهل البيت ، ومثل إجماع التابعين ومن بعدهم على قتل الجعد بن درهم وهو مشهور بالعلم والدين وهلم جرا ، من وقائع لا تُعد ولا تُحصى .

ولم يقل أحد من الأولين والآخرين لأبي بكر الصديق وغيره كيف تقتل بني حنيفة وهم يقولون لا إله إلا الله ويصلون ويزكون ، وكذلك لم يستشكل أحد تكفير قدامة وأصحابه لو لم يتوبوا وهلم جرا ، إلى زمن بني عبيد القداح الذين ملكوا المغرب ومصر والشام وغيرها مع تظاهرهم بالإسلام وصلاة الجمعة والجماعة ونصب القضاة والمفتين لما أظهروا من الأقوال والأفعال ما أظهروا لم يستشكل أحد من أهل العلم والدين قتالهم ولم يتوقفوا فيه وهم زمن ابن الجوزي والموفق ، وصنف ابن الجوزي كتاباً لما أخذت مصر منهم سماه (النصر على فتح مصر) .

ولم يسمع أحد من الأولين والآخرين أن أحداً أنكر شيئاً من ذلك أو استشكل لأجل ادعائهم الملة ، أو لأجل قول لا إله إلا الله أو لأجل إظهار شيء من أركان الإسلام إلا ما سمعناه من هؤلاء الملاعين[1] في هذه الأزمان من إقرارهم إن هذا هو الشرك ، ولكن من فعله أو حسنه أو كان مع أهله أو ذم التوحيد أو حارب أهله لأجله أو أبغضهم لأجله إنه لا يكفر ، لأنه يقول لا إله إلا الله أو لأنه يؤدي أركان الإسلام الخمسة ، ويستدلون بأن النبي ε سماها الإسلام ، هذا لم يُسمع قط إلا من هؤلاء الملحدين الجاهلين الظالمين[2] ، فإن

[1] تأمل يا من تردد في تكفير المعيَّن ماذا سماهم الشيخ .

[2] ذكر الشيخ أنه لم يسمع إلا من هؤلاء فانتبه لذلك .

ظفروا بحرف واحد من أهل العلم أو أحد منهم يستدلون به على قولهم الفاحش الأحمق فليذكروه ، ولكن الأمر كما قال اليمني في قصيدته :

أقاويـــل لا تعـــزى إلى عـــالم فـــلا تســـاوي فلســـاً إن رجعـــت إلى نقـــد[1]

. وقال الشيخ عبد الله والشيخ إبراهيم أبناء الشيخ عبد اللطيف والشيخ سليمان بن سحمان عليهم رحمة الله : (وأما قوله : نقول بأن القول كفر ولا نحكم بكفر القائل ، فإطلاق هذا جهل صرف ، لأن هذه العبارة لا تنطبق إلا على المعيَّن ، ومسألة تكفير المعيَّن مسألة معروفة إذا قال قولاً يكون القول به كفراً ، فيُقال من قال بهذا القول فهو كافر ، لكن الشخص المعيَّن إذا قال ذلك لا يُحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر بها تاركها ، وهذا في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس كما في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك .

فما قاله أهل الأهواء فإن بعض أقوالهم تتضمن أموراً كفرية من ردّ أدلة الكتاب والسنة المتواترة ، فيكون القول المتضمن لردّ بعض النصوص كفراً ولا يُحكم على قائله بالكفر لاحتمال وجود مانع كالجهل وعدم العلم بنقض النص أو بدلالته ، فإن الشرائع لا تلزم إلا بعد بلوغها ، ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيميه قدس الله روحه في كثير من كتبه ؛ وذكر أيضاً تكفير أُناس من أعيان المتكلمين بعد أن قرر هذه المسائل قال : وهذا إذا كان في المسائل الخفية فقد يُقال بعدم التكفير ، وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجلية أو ما يُعلم من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في كفر قائله .

ولا تُجعل هذه الكلمة عكازاً تدفع بها في نحر من كفر البلدة الممتنعة عن توحيد العبادة والصفات بعد بلوغ الحجة ووضوح المحجة)[2] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

---

[1] مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب 6 / 210 – 215 .

[2] عقيدة الموحدين ص 526 ، 227 .

أما مسألة أن الحجة لم تقم عليهم
فهذه مسألة قيام الحجة

فلينتبه الموحد ما معنى قيام الحجة حتى لا تلتبس عليه المسألة ، للاختصار وعدم الإطالة .

انظر إلى رسالة الحق واليقين

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

و أما مسألة أنهم جهلة
فهذه مسألة العُذر بالجهل[1]

وخلاصة القول لا يعذر أحد في المسائل الظاهرة المعلومة من الدين بالضرورة

انظر إلى الرسالة الأولى من هذا الكتاب **الحق واليقين**

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] **تنبيه** :

من وقع في الكفر والشرك فهذا كافر مُشرك ، هذا حكمه في الدنيا ، أما الآخرة ففيه خلاف ، والصحيح أن الله عز وجل لا يُعذب أحداً حتى يُقيم الحُجة عليه ، لقوله تعالى : (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً) فمن نشأ في بادية بعيدة لم يسمع بالإسلام أو كان حديث عهد بالإسلام ووقع في الكفر ، فحكمه في الدنيا كافر غير مُعذب يوم القيامة ، لأن الحُجة لم تقم عليه ، وحكمه في الدنيا شيء وفي الآخرة شيء آخر ، إلا في المسائل الخفية فلا يُكفَّر حتى يُعرّف ، هذا في الجُملة منهج ابن تيميه وابن القيم ومحمد بن عبد الوهاب وأئمة الدعوة وسيأتي كلامهم رحمهم الله تعالى .

الـخـاتـمـة

أخي الموحد .. وبعد التوضيح والتبيين بالأدلة الشرعية وكلام أهل العلم ، هل هُناك تردُد في تكفير المرتدين .

وأُذكرك بأني ذكرت تسع شُبه ورددتُ عليها بما استطعت في كتابي : (الحق واليقين في عداوة الطُغاة والمرتدين) على موقع الإنترنت ، منبر التوحيد والجهاد ، فارجع إليه إن شئت .

وأسأله سبحانه أن يُزيل كُل الشُبه أمامك لتعرف الحق من الباطل .

وإن تعودوا نعُد بإذن الله عز وجل .

أبو عبد الرحمن الأثري

سلطان بن بجاد العتيبي

1422/11/5 هـ

رسالة

في

الطواغيت

قال الله عزّ وجلّ :(وَكَذَلِكَ نفَصِّلُ الآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ) سورة الأنعام : (55)

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن استن بسنته واقتفى أثره إلى يوم الدين ، أما بعد :

فهذه رسالة مُختصرة ذكرت فيها أصول طواغيت العصر وهي تصف أفعالهم وأعمالهم ليتبين لأهل الصحوة وللأمة أجمعين خطر هؤلاء القوم ، واستدللت عليها من كتاب ربنا وسنة نبينا ε وكلام أهل العلم الصادقين ، وأرجو أن تكون تبياناً واضحاً للأمة الإسلامية .

وأسأل الله عز وجل أن يُهلك الطواغيت وأن يُريح العباد والبلاد منهم وأن ينصر التوحيد وأهله إنه قادر على ذلك ، والحمد لله رب العالمين .

فوحق من ختم الرسالة … بمحمدٍ فزها بِهِ الحرمانِ
والهدى لأُقطعن بمعولي … مادام يصحبُ مهجتي جثماني
أعراضكم ولأهجونكم وأثلبُ … حتى تُغيّب جثتي أكفاني
حزبكم ولأهتكنّ بمنطقي … حتى أُبلّغ قاصياً أو داني
أستاركم ولأهجون صغيركم … ولتُحرِقن كبودكم نيراني
وكبيركم ولأكتبن إلى البلاد … فيسير سير البزل بالركبانِ
بسبكم إني لأبغضكم وأبغِض حزبكم … بغضاً أقل قليلهُ أضناني
لو كنت أعمى المقلتين لسرني … كي لا يرى إنسانكم إنساني
لم أدخر عملاً لربي صالحاً … لكن بإسخاطي لكم أرضاني[1]

أبو عبد الرحمن الأثري

سلطان بن بجاد العتيبي

1423/1/1هـ

[1] أبيات مختارة من نونية القحطاني .

1 - التحاكم لهيئة الأُمم

أخي الموحد إن الله أمرنا إذا تنازعنا في شيء أن نتحاكم لكتابه سبحانه وسُنة نبيه ε ، والدليل على ذلك قوله سبحانه : (فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ) سورة النساء : (59) فطواغيت العصر إذا تنازعوا واختلفوا فيما بينهم ردّوهُ إلى هيئة الأُمم المتحدة (هيئة اللمم الملحدة) ، وإلى (النظام العالمي الجديد) و (الشرعية الدولية) و (مجلس الأمن) و (محكمة العدل الدولية) ، وكل هذه طواغيت يُتحاكم إليها من دون الله ورسوله ، ولا يخفى على موحد ماذا تحكم به (هيئة الأُمم) ، إنها تحكم بالقوانين الوضعية ، وقد أشار ناصر العُمر لمثل هذا الكلام في شريطه (دروسٌ في التوحيد) فليرجع إليه من شاء فإنه ما زال يُباع ، وقد سماه شرك الأحياء ، فيجب التنبه لذلك .

وقد قال اللهُ عزّ وجلّ : (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُواْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلاَلاً بَعِيدًا) سورة النساء : (60).

فمن طواغيت العصر لم يكتفي فقط بالتحاكم إليها بل إنه عضو مؤسس فيها وبذلك يكون من أركان هيئة الأُمم الطاغوتية ، وعلى سبيل المثال دولة التوحيد زعموا ، فإنها عضو مؤسس في هذه المحكمة الطاغوتية من عام 1365 هـ حتى اليوم .

ارجع إلى كتاب يُباع في الأسواق ويُفتخر به ، أسمه (هيئة الأمم والمملكة العربية السعودية) تأليف : طلال محمد نور عطار .

فتأمل يفتخرون بالكُفر ومع ذلك تجد ممن طمس اللهُ على بصيرته من أهل العلم والدعوة يتعذر ويعتذر عنهم فنعوذ باللهِ من الضلال ونسأله الهُدى والتُقى .

وسوف أُفرد هذا الموضوع في بحث مستقل إن شاء الله ، اسمه طاغوت العصر (هيئة الأمم الملحدة) ، فأسأله سبحانه الإعانة والتوفيق والسداد .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

2 ـ تحكيم القوانين الوضعية بين المسلمين

قال اللهُ عزّ وجلّ :(وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) سورة المائدة : (44)

وقال تعالى : (فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا) سورة النساء : (65) .

وقد ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في آخر رسالته (ثلاثة الأصول) : أن الطواغيت كثيرة ورؤوسهم خمسة ، منها الذي يحكم بغير ما أنزل الله ، ومنها الحاكم الجائر المغير لأحكام الله ، وهذا هو التشريع[1] ، وقد قال الله عزّ وجلّ : (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاء شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ) سورة الشورى : (21) .

وقد ألف الشيخ محمد بن إبراهيم رسالته المشهورة (تحكيم القوانين) فليرجع إليها من شاء .

فإن طواغيت العصر قد حكّموا بعض دقائق الشريعة مثل الدماء إلاّ على القوي منهم فلا يُقتل ، والمواريث ... أما الأمور الباقية فإنها تحكم بالطاغوت ولا شك في ذلك، مثل أمور التجارة تحكمها محاكم تجارية وسموها (غرفة تجارية) ليضحكوا على أذقان الدُعاة ، وتغيير الأسماء لا يُغير الحقائق[2] ، فإن حقيقة الغُرفة التجارية تحكم الناس بالقوانين الوضعية ، فارجع إلى فتاوى محمد بن إبراهيم المجلد 12 : ص 250 إلى ص 256 .

وبما أن فتاوى ابن إبراهيم ليست عند كثير من الأخوة فسوف أنقل لك بعضاً من الفضائح بنصها:

(4038 . والقضايا التجارية إلى القضاة الشرعين)

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي أمير الرياض سلمهُ الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

فبالإشارة إلى خطابكم رقم 4928 وتاريخ 1375/4/11 المرفق به الأوراق الخاصة بموضوع تأسيس غرفة تجارية بالرياض .

نُفيدكم أنه جرى درس النظام المرفق ، ولاحظنا عليه ملاحظات **أهمُها الفقرة د من المادة 3 ، التي نصها : أن تكون الغرفة مرجعاً لحل الخلافات التجارية بين المتنازعين من التجار** سواء كان المدعى عليه مسجلاً أو غير مسجل .

---

[1] التشريع هو إلزام المسلمين (بقانون أو نظام أو قرار أو تعميم أو مرسوم) مخالف لشرع الله ، ويجب التفريق بين التشريع وبين حكم القاضي في القضية ونحوها دون الاستناد لأي نظام مخالف لشرع الله ، فهذا إذا تنازلنا جدلاً بصحة رواية (كفر دون كفر) فتكون في هذه الحالة وليست في التشريع الذي يُستمد من أنظمة تخالف شريعة الله .

[2] العبرة بالحقائق والمعاني لا بالألفاظ .

وقد انتهى إلينا نسخة عنوانها (نظام المحكمة التجارية للمملكة العربية السعودية) المطبوع بمطبعة الحكومة بمكة عام 1369 للمرة الثانية ودرسنا قريباً نصفها **فوجدنا ما فيها نُظماً وضعية قانونية لا شرعية ، فتحققنا بذلك أنه حيث كانت تلك الغرفة هي المرجع عند النزاع أنه سيكون فيها محكمة ، وأن الحُكام غير شرعين ، بل نظاميون قانونيون ، ولا ريب أن هذه مُصادمة لما بعث اللهُ به رسوله ε من الشرع الذي هو وحده المتعين للحكم به بين الناس** والمستضاء منه عقائدهم وعباداتهم ومعرفة حلالهم من حرامهم وفصل النزاع عندما يحصل النزاع ، **واعتبار شيء من القوانين للحكم بها ولو في أقل قليل لا شك أنه عدم رضا بحكم الله ورسوله ، ونسبة حكم الله ورسوله إلى النقص وعدم القيام بالكفاية في حل النزاع وإيصال الحقوق إلى أربابها وحكم القوانين إلى الكمال وكفاية الناس في حل مشاكلهم ، واعتقاد هذا كفر ناقل عن الملة ،** والأمر كبير مهم وليس من الأمور الاجتهادية ، وتحكيم الشرع وحده دون كل ما سواه شقيق عبادة الله وحده دون ما سواه ، إذ مضمون الشهادتين أن يكون الله هو المعبود وحده لا شريك له ، وأن يكون رسوله ε هو المتبع المحكم ما جاء به فقط ، ولا جُردت سيوف الجهاد إلا من أجل ذلك والقيام به فعلاً وتركاً وتحكيماً عند النزاع . (فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا)[1].(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً)[2] .

وولي أمر المسلمين أيده الله بالحق لا يعدل بحكم الله ورسوله حكم أي من الناس ولا أي قانون لو كان في ذلك ما كان ، بل هو حرب القوانين ، ومؤيد شريعة سيد المرسلين .

وإنما بينت هذا البيان مجرد جواب عن سؤال كما هو الواجب علينا ، ونصح لله ورسوله وأئمة المسلمين ، ومخافة أن يزج بنا الشيطان في حزب الحكام بالقوانين ، ومن فشا فيهم التجافي عن الدين ، والسير خلف المغضوب عليهم والضالين وجهلة الأمم المشركين .

ومن السهل اليسير جداً وصول التجار إلى نمو تجارتهم وتوفيرها عليهم بالطرق الشرعية ، فإن الرسول ε ما من خير للناس في معاشهم ومعادهم إلا وقد جاء به .

نعم حضر الرسول ε ومنع ما يراه عباد المادة فلاحهم ونجاحهم وهو في الحقيقة خسارهم وسبب دمارهم دنيا وأُخرى ومحق مكاسبهم ، كما قال سبحانه وتعالى في حق أهل الربا : (يَمْحَقُ اللّهُ الْرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ)[3]. ومما يدخل فيما جاء به ε اعتبار العرف والعادة لا على وجه يخالف صريح الشرع .

وحينئذ يتعين أن ترد غرفة التجار إلى القضاة الشرعين الذين لديهم بسطة في العلم يتوصلون بها إلى معرفة الأمور العرفية ، واعتبار المصالح التجارية ، على وجه يضمن السير على ضوء الشريعة المحمدية .

[1] سورة النساء ، آية 65 .
[2] سورة النساء ، آية 59 .
[3] سورة البقرة آية 276 .

ومن احتاج من هؤلاء القضاة إلى التنبيه على مثل هذه الأمور أمكن أن ينبهوا على هذا الأصل ، وأن يجمع لهم فيه من النصوص الشرعية وأقوال أهل العلم في اعتبار العرف والعادة وذكر كثير من أمثلة ذلك وإيضاح أشياء قد يظن أنها عرفية والأمر فيها بخلاف ذلك ما يكفي ويشفي في هذا المقام إن شاء الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

(ص/ف 211 في 1375/8/10)

(4039 . حول نظام الغرفة التجارية المعدل)

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة المكرم رئيس الديوان العالي الموقر وفقه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

فبالإشارة إلى خطابكم رقم 3418/5/12 وتأريخ 1375/8/2 بشأن (نظام الغرفة التجارية) وما جرى فيه من تعديل ، فأفيدكم بما يلي :

1. أن أسم حكم وحاكم في فض النزاع والخصومات في الحقوق والأموال ونحوها لا يسوغ منحه لأي شخص مهما بلغ من الحنكة والتجارب والمرانة في الأمور إلا لشخص استضاء بنور الشرع المحمدي ، وعرف ما يفصل به النزاع من الشريعة المحمدية ، وصار لديه من الفقه الشرعي والنفسي ما يعرف به الواقع والحكمة ، وتطبيق الحكم على الواقع .
2. أن العقل البشري مهما بلغ لا يستقل بالهداية ، ولا يركن إليه في الحصول على السعادة ، ولا يكتفي به في سلوك طريق النجاة بدون الاستضاءة بنور الشرع المحمدي ، إذ لو كان العقل كافياً ومستقلاً في الوصول إلى الحق وسلوك الطريق السوي لم يعد حاجة إلى إرسال رسول أو إنزال كتاب ، إن الأمة التي زعمت ذلك نبذت كتاب الله وراء ظهرها ، وخرجت من فرق الأمة المحمدية كما هو معروف عن (الجهمية) وأضرابهم .
3. لا يخفى أن الحكام من البادية وغيرهم من قبل البعثة وفي أزمنة الفترات لديهم من العقول الراجحة والتجارب الطويلة والحنكة التامة ومعرفة الأحوال والواقع ما كان داعياً إلى الالتفات حولهم والرضا بأحكامهم ، ومع ذلك جاء الشرع بالتنفير والزجر بأبلغ عبارات الزجر عنهم ، وتسمية أولئك الحكام بأقبح الأسماء واسمجها ، فسماهم (طواغيت) و (شركاء) (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاء شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ)[1] (وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)[2] (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ هَؤُلاء أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُواْ سَبِيلاً)[3] .

---

[1] سورة الشورى آية 21 .

[2] سورة المائدة آية 44 .

[3] سورة النساء أية 51 .

4. أن الصلح له حدود معروفة فليس كل صلح جائزاً ، بل الصلح ينقسم إلى صلح عادل وصلح جائر ولا يمكن معرفة ذلك إلا لعالم بالشريعة بصير بأحكامها ، ولذا قال رسول الله ع:"الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً أحل حراماً أو حرم حلالاً" [1].
5. أن الشرع الشريف تام واف بالمقصود ، كافي في فصل النزاع ، بعبارة شافية ، مقنعة معقولة ، وافية بتحصيل المصالح ، إذ المشرع هو أرحم الراحمين ، وأحكم الحاكمين ، وهو أعلم بمصلحة عباده وما ينفعهم ويضرهم ، ولم يكل التشريع إلى أحد فهو المشرع ، ورسوله المبلغ .
6. ثم أي قضية استعصت ولم يوجد في الشرع حلها ؟ .. كلا والله ، وإن الشرع لوافٍ كافٍ تام جاء بأكمل النظم وأرقاها .
7. ثم في الفقه الإسلامي المستنبط من الكتاب والسنة ما به مندوحة عن نظم الرومان وقوانين بني الإنسان .

لذا نرى لزاماً إحالة كل نزاع إلى المحاكم الشرعية ، فهي التي من حقها أن تقوم بفض النزاع وفصل الخصومات وإعطاء كل ذي حق حقه بالطرق الشرعية والنظم العالية السماوية ، وهذه الطريقة الناجحة ، المنجية الكافية ، المقنعة المرضية لكل مسلم .

ثم إن هذه الطريقة هي الطريقة التي سلكها المسلمون من لدن زمن الرسالة ، ونجحوا بها غاية النجاح ، وبلغوا مقصودهم ووصلوا إلى هدفهم ، وفتحوا بها القلوب والأوطان ، والتفت حولهم الأمم ، ورضوا بهم حكاماً وصاروا مضرب المثل في العدالة والإنصاف .

أما ما عداها فهي عرضة للانتقاد وعدم القناعة وسخط الجمهور وسوء السمعة وتشنيع الأعداء ، ولها عاقبة سيئة وخيمة ، بل هي كفيلة بفض المجتمع الإسلامي وتفكيكه وسبب للشغب والفوضى والارتباك (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفًا كَثِيرًا)[2]بل هذه وسيلة إلى إعطاء رتبة الحكم لكل إنسان ، وإعطائه الفرصة للخروج على الحكم وعدم القناعة به ، كما أن الحاكم يحكم برأيه وما هداه إليه عقله ، فكل إنسان يستطيع ذلك ويرى نفسه أهلاً لها وأنه غير ملزم بنحاتة فكر غيره وسفالة ذهنه ، والله يحفظكم .

(ص/ف 460 في 1375/9/5)

---

[1] رواه الترمذي .

[2] سورة النساء آية 82 .

(4040 . وجوب إلغاء الغرفة التجارية ولو كان التحكيم إليها اختيارياً)

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة المكرم رئيس الديوان العالي سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

فقد جرى الاطلاع على خطابكم رقم 4090/5/12 وتأريخ 1375/10/9 المرفق به الأوراق الخاصة بنظام (الغرفة التجارية) كما جرى الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم 74 في 1375/7/6 حول ما كتبناه بهذا الخصوص .

ونشعركم أن الأمر الذي نعتقده ويدين الله به سائر علماء المسلمين وكافة أهل الدين أنه لا عدول لهم ولا لحكومتهم ولا لسائر المسلمين عن التمسك بما قررناه أولاً من وجوب وتعين إلغاء الغرفة التجارية ، كوجوب إلغاء المحكمة التجارية التي قد وفق الله ملك المسلمين لإلغائها ، فهما ـ أعني الغرفة التجارية والمحكمة التجارية ـ أخوان : أحدهما مبدئي **لرفض السنة والقرآن** بالنسبة إلى الحكم بين التجار فيما يتنازعون فيه ، والثاني غاية لما دسه الشيطان وزينه من أحكام الإفرنج ومن تلقى عنهم ومن أعجبته مساعيهم في خدمة المادة والتشمير عن الساعد في توفيرها صورة سواء أوافق ذلك الشرع أم خالفه .

وإن كانوا يخدعون عباد المادة والذين لا مُبالاة لهم بسلوك الجادة بجعل تحكيمها والرجوع إليها اختيارياً لا إجبارياً، ولعمر الله لقد جاء صاحب هذه الكلمة شيئاً فرياً ، متى كان التخيير في التحكيم إلى المتحاكمين وأن لهم تحكيم من اتفقوا على تحكيمه من حاكم شرعي وغير شرعي ، أوليس الله يقول (فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ) الآية[1]، فإن الضمير وهو الوارد في قوله: (يُحَكِّمُوكَ) المراد به المتخاصمون ، فليس الأمر إليهم في ذلك، بل لا يسوغ لهم أبداً أن يرجعوا عند التنازع وينتهوا عند التخاصم إلا إلى الشرع المحمدي والتحاكم إليه وهو التحاكم إلى حملته الحاكمين به.

وما أشبه هذه الكلمة السيئة المتضمنة ما تقدم بما قد اشتهر قديماً عند بعض رؤساء القانونين من تخييرهم الخصمين عندما يرفعان الشكاية إليهم من قوله : تريد الشرع الشريف ، أو القانون المنيف ؟ ما أشبه الليلة بالبارحة !!

فــإن لم يكـــنها أو تكــــنه فإنـــه أخـــوها سقـــته أمهـــا مـــن لـــبانها

أما يوقظنا ما أوقع الله بالحكومات التي استحسنت القوانين من إبادة خضراهم ، والعقوبات التي جعلت بقاء ما معهم من الدين الإسلامي شذر مذر وأسماء لا حقيقة ، كما جعلت دولاتهم كذلك ، عوقبوا على تحكيمهم غير الشرع في بعض أمورهم حتى انتهت الأحوال بهم إلى أن لا حكم بينهم في كل شيء إلا القوانين الملفقة من قوانين (جانكيز خان) وغيره من رؤوس الدول الأخرى كالروس والإنجليز وسائر الدول الكفرية ، والطوائف البعيدة عن الأصول والنصوص الشرعية .

[1] سورة النساء آية 65 .

ولا يظن أن في الشرع المحمدي أي شيء من حرج ، لا في محللاته ولا في محرماته ، ولا في حكمه وأحكامه ومعاملاته ، كما قال تعالى : (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) الآية[1]. بل هو اليسر كل اليُسر ، والأمر الذي لا استقامة للمسلمين ولا فلاح لهم إلا بتحكيمه ، نعم لا يتفق أبداً من أغراض المبطلين الشخصية وأرباب الهلع في اقتناص المادة بشتى الطرق الجائرة الظالمة ، وليس يسر الدين أنه يتفق مع أهل الإرادات الكفرية والاعتقادات الإلحادية ، والمعاملات الربوية ، والحيل المحرمة الردية ، وحاشاه أن يتفق مع أغراض هؤلاء ، إنما يتفق مع العدل وإرادة مريدي حقوقهم لا مطمع لهم في حقوق وأموال سواهم ، فالشرع حفظ الحقوق كائنة ما كانت لأربابها وحماها ، وطهرها عن ما يريد أهل الجشع والظلم من ضم غيرها إليها .

ثم متى كانت المحاكم الشرعية معرضة عن الصلح العادل الذي لا يحرم حلالاً ولا يُحل حراماً ، بل فيما يصدر عن حكام الشريعة من فصل الخصومات قسم كبير مستنده الصلح الشرعي العادل .

ومن المعلوم أن من دار في خلده شيء من الغلط ثم استقر ، أو استمالته الشهوة إلى ما لا يحل وعاود ذلك واستمر ، يقوى ذلك في اعتقاده حتى تعود الشهوة شبهة ، والغلط في اعتقاده صوابا ، فيبقى منافحاً عن غلطه وعن الشبهة التي نشأت عن شهوته ، وبهذا اصطاد الشيطان أكثر الخلق ، وأمرَّ في مذاقهم الفاسد حلاوة طعم الشرع والحق .

وأي شيء عند المسلمين سوى أصل دينهم وهو شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ؟ مع ما يثمره ويتفرع عليه علماً واعتقاداً وعملاً وبراءة مما يناقض ذلك ؟ فعلى المسلمين تأمل جملتي أصل الدين وما تقتضيه الأولى (شهادة أن لا إله إلا الله) من إفراد الله بالعبادة ، وما تقتضيه الثانية (شهادة أن محمداً رسول الله) من إفراد الرسول ε بالمتابعة وتحكيم ما جاء به والحكم بمقتضاه في القليل والكثير والنقير والقطمير على الكبير والصغير والمأمور والأمير ، والله يحفظكم والسلام .

(ص/ف 739 في 1375/11/15)

أيضاً في العسكرية محكمة عسكرية يُسمونها (مجلس عسكري) ، وهذا المجلس يحكمهم بالقوانين الأُوربية الوضعية ، فتغيير الأسماء لا يُغير الحقائق أيضاً فلينتبه لذلك !

وفي شأن العُمال والعمالة هُناك محكمة أسمها (مكتب العمل والعُمَّال) تحكمهم بالقوانين الوضعية، وليُراجع في ذلك على سبيل المثال كلام الشيخ عبد الله بن حميد في الدرر السنية المجلد 16 : 237 قال : (بيان ما في نظام العمل والعمال من الأخطاء والتناقض والضلال) وهذا في دولة التوحيد زعموا !!!

وقد فضحها الشيخ محمد بن إبراهيم في رسائله التي كان ينصحهم فيها ويذكرهم ومع ذلك كانوا يستحون من الشيخ ويهابونه لأن له قرابة بالأُسرة ، وكانوا يحتالون عليه في كثير من أمورهم وهو لا يعلم ، وعلى سبيل المثال انظر فتاوى ورسائل الشيخ المجلد الثاني عشر وسوف أنقل لك بعضها : (المجلد 12 : ص 263 _ 266)

---

[1] سورة الحج آية 78 .

(4045 . نظام العمل والعمال غير شرعي)

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي نائب رئيس مجلس الوزراء سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

فإجابة لخطاب سموكم المرفق رقم 5808 وتأريخ 87/3/17 على هذه الأوراق الخاصة بتظلم عبد الوهاب بن علي القحطاني من الزراعة بدفع دية الخطأ لورثة المتوفى موسى النهيان ، في حين أن وزارة المواصلات دفعت لورثته **تعويضاً قدره سبعة وعشرين ألف ريال استناداً لنظام العمل والعمال** . وما ذكرتم من أنه من الأجدى أن لا تدفع الوزارة أي تعويض قبل الاطلاع على تقرير الشرطة والحادث وعلى الحكم الشرعي الصادر في القضية ، وطلبكم الاطلاع على المعاملة وموافاتكم برأينا في الموضوع .

نفيدكم بأن ما صدر في القضية من المحكمة الشرعية هو المعتبر . أما ما سلم من وزارة المواصلات استناداً إلى نظام العمل والعمال فالنظام المشار إليه قانوني وغير شرعي ، ولا يجوز إقراره أو تأييد ما بني عليه مطلقاً . والله يحفظكم والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق 1536 في 1387/4/27)

(4046 . فتوى في الموضوع)

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة فضيلة رئيس المحكمة الكبرى بالرياض سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

فقد اطلعنا على خطابكم المرفق رقم 1/2812 في 78/8/12 حول المعاملات التي ترد للمحكمة من مكتب العمل والعمال .

والذي يتعين اتباعه في مثل هذا أن ما أُحيل للمحكمة للبت فيه وإنهائه بالوجه الشرعي فعلى المحكمة النظر فيه لأنه من صميم عملها ، أما إذا أُحيلت المعاملة **لإنفاذ توجيه من مكتب العمل ثم تعاد إليه لينهيها بموجب تعليمات ونظم ما أنزل الله بها من سلطان ، فلا يسوغ للمحكمة الالتفات لمثل هذا التوجيه ، لأن ذلك يعد من المحكمة موافقة بل مساعدة على التحاكم إلى غير ما أنزل الله** ، فلملاحظة ما ذكرنا وانفاذ موجبه . والله يحفظكم .

رئيس القضاء

(ص/ق 31 في 1379/10/23)

(4047 . فتوى مماثلة أيضاً)

من محمد بن إبراهيم إلى قاضي طريف السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

فقد اطلعنا على المكاتبات التي دارت بينك وبين عبد العزيز بن فراج ومنصور ابن نبقان ومن بعضها **تحققنا غلطك وضعف إدراكك ، وهو قولك ، وهذا راجع للحكومة تحكم فيه من تشاء ، مقصدي أنها تحكم فيه مدير العمل والعمال** . أهـ .

كيف مثلك يرضى أن يكون التحاكم إلى غير المحاكم الشرعية فضلاً عن أن تسعى في أن يكون التحاكم عند غيرها . المقصود بكل حال تنظر في دعواهم بالوجه الشرعي ، وإن أشكل عليك الحكم فادفعهم إلى رئيس محكمة عرعر ، وأرسل صورة ضبط القضية الذي عندك إليه ، والسلام .

رئيس القضاة

(ص/ق 819 في 1380/8/21)

(4048 ـ تعميم للقضاة في النظر في كل القضايا)

فضيلة .... المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

فقد بلغنا أن بعض القضاة يرد بعض القضايا إلى مكتب العمل والعمال أو غيرها من الدوائر ، بحجة أن ذلك من اختصاص جهة معينة .

وغير خاف أن الشريعة الإسلامية كفيلة بإصلاح أحوال البشرية في كل المجالات وجميع النواحي المادية وغيرها ، وفيها كفاية تامة لحل النزاع وفض الخصام وإيضاح كل مشكل ، **وفي الإحالة إلى تلك الجهات إقرار للقوانين الوضعية ، وموافقة على الأنظمة المخالفة لقواعد الشريعة المطهرة** ، وإظهار للمحاكم بمظهر العجز والكسل ، **وإعلان عن التنصل للواجبات** ، والتهرب من المسئوليات ، فاعتمدوا النظر في كل ما يرد إليكم ، والحكم فيه بما يقتضيه الشرع الشريف ، واجتهدوا في إنجازه وإتقانه بكل ما تستطيعون ، واحذروا من ردّ أي قضية من أي جهة ، وما أشكل عليكم فاكتبوا لنا عنه . وفقنا الله واياكم إلى ما فيه الخير والصلاح .

رئيس القضاة

(4049 . ولا تخدم المحكمة هذا النظام)

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي أمير منطقة الرياض حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وبعد :

فقد جرى الاطلاع على خطابكم المرفق صورته رقم 1/1445 وتأريخ 1385/1/26 والأوراق المشفوعة به الخاصة بحادث انقلاب السيارة الونيت التي يقودها عبد العزيز بن علي الصقيهي في طريق خريص وقد جاء في خطاب سموكم الرغبة في تعميد قاضي المستعجلة الأولى بالنظر في تركيز المسئولية على السائق شرعاً لكي تتمكنوا من الحكم عليه نظاماً تحقيقاً للعدالة .

ونشعر سموكم بأنه لا يسوغ الحكم بالنظام ، كما لا يسوغ أن تتخذ المحكمة الشرعية خادمة لهذا النظام الذي أشرتم إليه ، لأن معنى ذلك أن المحكمة ليست أهلاً للحكم ولا تصلح له وإنما تصلح للإثبات فقط ، **وأن النظام هو الحاكم المهيمن** ، والحكومة بحمد الله دستورها الذي تحكم به هو كتاب الله وسنة رسوله ε ، وقد فتحت المحاكم الشرعية من أجل ذلك تحقيقاً لقول الله تعالى : (فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ) [1] **وما عدا ذلك فهو من حكم الجاهلية الذي قال الله تعالى فيه: (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ)**[2]، والله يتولاكم .. والسلام

رئيس القضاة

(ص/ق 1/1053 في 1385/3/19)

وديوان المظالم كذلك فيه من الأنظمة الطاغوتية ما اللهُ بِهِ عليم ، وغير ذلك من الأمور الأُخرى .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

---

[1] سورة النساء آية 59 .

[2] سورة المائدة آية 50 .

أما رواية (كفر دون كفر) فإنها ضعيفة

قال المحدث سليمان العلوان[1]:

وما قيل عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال (كفر دون كفر) لا يثبت عنه، فقد رواه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (521/2) والحاكم في مستدركه (313/2) من طريق هشام بن حُجَير عن طاووس عن ابن عباس به ، وهشام ضعفه الإمام أحمد ويحيى بن معين والعقيلي وجماعة ، وقال علي بن المديني قرأت على يحيى بن سعيد حدثنا ابن جريج عن هشام ابن حجير فقال يحيى بن سعيد خليق أن أدعه قلت أضربُ على حديثه ؟ قال نعم . وقال ابن عيينة لم نكن نأخذ عن هشام بن حجير ما لا نجده عند غيره .

وهذا تفرد به هشام وزيادة على ذلك فقد خالف غيره من الثقات ، فذكره عبد الله بن طاووس عن أبيه قال سئل ابن عباس عن قوله تعالى : (وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) سورة المائدة : (44) . قال هي كفر وفي لفظ (هي به كفر) وآخر (كفى به كُفره) رواه عبد الرزاق في تفسيره (191/1) وابن جرير (256/6) ووكيع في أخبار القضاة (41/1) وغيرهم بسند صحيح وهذا هو الثابت عن ابن عباس τ ، فقد أطلق اللفظ ولم يُقيّد .

وطريق هشام بن حجير منكر من وجهين :

الوجه الأول : تفرد هشام به . **الوجه الثاني** : مخالفته من هو أوثق منه .

وقوله (هي كفر) واللفظ الآخر (هي به كفر) يريد أن الآية على إطلاقها والأصل في الكفر إذا عرّف باللام أنه الكفر الأكبر كما قرر هذا شيخ الإسلام رحمه الله في الاقتضاء (208/1) إلا إذا قُيد أو جاءت قرينة تصرفه عن ذلك .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] (ألآ إن نصر الله قريب) ص 8 ـ 13.

الرد على من شكك في إجماع ابن كثير

ومازال الكلام للشيخ العلوان

وقد قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في البداية والنهاية (119/13) : (من ترك الشرع المحكم المنزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر فكيف بمن تحاكم إلى الياسا وقدمها عليه ، من فعل هذا كفر بإجماع المسلمين) .

وهذا حق لا خلاف فيه ، وأعظم منه وأولى بنقل الإجماع على كفره من صدَّ عن شرع الله وبدَّل أحكام الدين وفرض على قومه تشريعات يتحاكمون إليها في أموالهم ودمائهم وأعراضهم زيادة على هذا حماية هذه التشريعات وتفريغ الجهود والطاقات في تقنينها والمجادلة عنها .

وقول بعض المعاصرين عن هذا الإجماع الذي نقله ابن كثير رحمه الله بأنه (خاص بملوك التتار ومن تلبس بمثل ما تلبسوا به من نواقض الإسلام والتي منها الجحود والاستحلال للحكم بغير ما أنزل الرحمن) هو مجرد ظن لم تسانده حقائق علمية ولا حُجج قائمة .

وقد لاحظت في أثناء قراءة كلام الكاتب غارة عمياء على حماة التوحيد ودعاة الإصلاح ومجازفات في الألفاظ والتعبير وسوء فهم لمقالات الأئمة وتحميل الكلام مالا يحتمل ، وأقرب مثال لذلك كلام الحافظ ابن كثير فقد قال فيه ما قال .

على أن الحافظ لم يتفرد بقوله ولا بنقله للإجماع ، فخلق كثير من المتقدمين والمتأخرين يذكرون مثل هذا وأعظم .

وكيف لا يحكم بكفر من عطل الشريعة ونصب نفسه محللاً محرماً محسناً مقبحاً وجعل محاكم قانونية لها المرجعية في الحكم والقضاء ولا يمكن مُساءلتها أو التعقيب والاعتراض على أحكامها .

وحملُ الكاتب كفر التتار على الجحود والاستحلال ليس له وجه سوى تأثره بأهل الإرجاء من جعل مناط الكفر هو الاستحلال أو الجحود وهذا باطل في الشرع والعقل فالاستحلال كفر ولو لم يكن معه حكم بغير ما أنزل الله والآية صريحة في أن مناط الكفر هو الامتناع عن الحكم بما أنزل الله .

وكثير من المتأخرين متأثرون بمذاهب أهل الإرجاء الذين يقولون كل من أتى بمكفر من قول أو عمل فإنه كافر ولكن كفره ليس لذات العمل لكنه متضمن للكفر ودلالة على انتفاء التصديق بالقلب وعلامة على التكذيب .

وآخرون من غلاة المرجئة يمنعون من التكفير بالعمل مطلقاً ما لم يثبت عنه الجحود أو الاستحلال.

وهذا خلاف كتاب الله وسنة رسوله ε وإجماع المسلمين .

وقد اتفق أهل العلم على أن سب الله وسب الرسول ε كفرٌ ولم يشترط واحد منهم الاستحلال أو الاعتقاد بل يكفي في كفره مجرد ثبوت السب الصريح .

واتفقوا على كفر المستهزئ بالدين بدون شرط الاعتقاد أو الاستحلال بل يكفر ولو كان مازحاً أو هازلاً .

واتفقوا على أن التقرب للأموات بالسجود لهم أو الطواف على قبورهم كفر ، واتفقوا على أن إلقاء المصحف في القاذورات كفر .

وهذا قول كل من يقول بأن الإيمان قول وعمل قول القلب واللسان وعمل القلب واللسان والجوارح يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية .

وقد اتفق أهل السنة على أن الكفر يكون بالقول كالإستهزاء الصريح بالدين ويكون بالفعل كالسجود للأصنام والشمس والقمر والذبح لغير الله .والأدلة من الكتاب والسنة صريحة في كفر من أتى بمكفر وذلك بمجرد القول أو الفعل دون ربط ذلك بالجحود أو الاستحلال فإن هذا فاسد لم يقل به أحد من الصحابة والتابعين ولا الأئمة المعروفين بالسنة . انتهى

وقد ضعّفَ رواية (كفر دون كفر) أيضاً الشيخ أبو محمد المقدسي حفظه الله في كتابه (إمتاع النظر في كشف شبهات مرجئة العصر) صفحة 34

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

وعلى القول بصحة رواية (كفر دون كفر) جدلاً

قال أبو محمد المقدسي فك الله أسره : أما من جهة الدراية فنقول أن قول ابن عباس هذا إن صح . إذ قد صح قريب من معناه عن غيره . فهو رد على الخوارج الذين أرادوا تكفير الحكمين وعلي ومعاوية ومن معهما من المسلمين لأجل الخصومة والحكومة التي جرت بينهم في شأن الخلافة والصلح وما جرى بين الحكمين عمرو بن العاص وأبي موسى الأشعري .. إذ تلك الحادثة كانت أول مخرجهم . كما هو معلوم . فقالوا : "حكمتم الرجال": (وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) سورة المائدة : (44) ولا شك أنهم مخطئون في ذلك ضالون .. إذ ذلك الذي وقع بين الصحابة ولو جار بعضهم فيه على بعض ليس بالكفر الذي ينقل عن الملة بحال ، وقد بعث علي τ عبد الله بن عباس إلى الخوارج يناظرهم في ذلك فخرج إليهم فأقبلوا يُكلمونه فقال نقمتم من الحكمين وقد قال الله عز وجل : (فَابْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا الآية) سورة النساء : (35) .

فكيف بأمة محمد ε .

قالوا له : ما جعل الله حكمه إلى الناس وأمرهم بالنظر فيه فهو إليهم وما حكم فأمضى فليس للعباد أن ينظروا في هذا ، فقال ابن عباس : فإن الله تعالى يقول: (يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ) سورة المائدة : (95) . قالوا : تجعل الحكم في الصيد والحرث ، وبين المرأة وزوجها كالحكم في دماء المسلمين ؟ وقالوا له : أَعَدَلَ عندك عمرو بن العاص وهو بالأمس يُقاتلنا ؟ فإن كان عدلاً فلسنا بعدول ، وقد حكمتم في أمر الله الرجال."

والشاهد .. أنه بعد هذه المناظرة رجع منهم إلى الحق خلق .. وأصر آخرون على ضلالهم وانشقوا عن جيش علي بعد حادثة الحكمين هذه ، وهم أصل الخوارج .

فعمد مرجئة العصر إلى تلك المقولة المنسوبة لابن عباس وما شابهها من أقوال أُخرى لبعض التابعين .. كطاووس وابنه وأبي مجلز والتي كانت كلها في شأن الخوارج .. وطاروا بها كل مطير ، لينزلوها زوراً وبهتاناً في محل غير محلها وواقع غير واقعها ومقام غير مقامها ، بدليل أن هذه اللفظة التي يحتج بها هؤلاء ، فيها قول ابن عباس مخاطباً أُناساً بعينهم عن واقعة بعينها : " إنه ليس الكفر الذي تذهبون إليه " فلفظة " الذي تذهبون " خطاب للخوارج ومن تبعهم في زمانه ، في واقعة معلومة معروفة .. فقوله إذاً ليس في تفسير الآية ، وإنما في المناط الخطأ الذي علقها الخوارج خطأ فيه ، بدليل أن الآية أصلاً تتكلم عن الكفار المبدلين لشرع الله يهوداً كانوا أو غيرهم وسيأتي تفصيل هذا .. فهل يُعقل أن يقول ابن عباس أو غيره من أهل الإسلام في تبديل اليهود أو غيرهم لحكم أو حد من حدود الله . كالدية أو حد الزنا . إنه كفر دون كفر ؟؟ فمقولته هذه إذاً . على تقدير صحتها . هي في المناط الباطل الذي أراد الخوارج إنزالها فيه وليست في بيان الآية وتفسيرها نفسها .. فتنبه ، ولا تنخدع بتلبيسات الضالين ..

يقول العلامة السلفي أحمد محمد شاكر في تعليقاته على (عمدة التفسير) عن هذه الآثار : " وهذه الآثار . عن ابن عباس وغيره . **مما يلعب به المضللون في عصرنا هذا من المنتسبين للعلم ومن غيرهم من**

الجرءاء على الدين : يجعلونها عذراً أو إباحة للقوانين الوثنية الموضوعة التي ضربت في بلاد الإسلام " اهـ (156/4) .

وينقل رحمه الله تعالى في الموضع نفسه تعليق أخيه محمود شاكر على آثار مشابهة ، يناقش فيها أبو مجلز وهو أحد التابعين بعض الخوارج في زمانه ، أوردها الطبري في تفسيره (348/10) ، قال : " اللهم إني أبرأ إليك من الضلالة ، وبعد ، فإن أهل الريب والفتن ممن تصدروا للكلام في زماننا هذا ، قد تلمّس المعذرة لأهل السلطان في ترك الحكم بما أنزل الله ، وفي القضاء في الدماء والأعراض والأموال بغير شريعة الله التي أنزلها في كتابه ، وفي اتخاذهم قانون أهل الكفر شريعة في بلاد الإسلام ، فلما وقف على هذين الخبرين ، اتخذهما رأياً يرى به صواب القضاء في الأموال والأعراض والدماء بغير ما أنزل الله ، وأن مخالفة شريعة الله في القضاء العام لا تكفّر الراضي بها ، والعامل عليها .. " .

وساق مناسبة تلك الآثار وأنها كانت مناظرة مع الخوارج الذين أرادوا تكفير ولاة زمانهم بالمعاصي التي لا تصل إلى الكفر .. ثم قال : " وإذاً فلم يكن سؤالهم عما احتج به مبتدعة زماننا ، من القضاء في الأموال والأعراض والدماء بقانون مخالف لشريعة أهل الإسلام ، ولا في إصدار قانون ملزم لأهل الإسلام ، بالاحتكام إلى حكم غير حكم الله في كتابه وعلى لسان نبيه ع ، فهذا الفعل إعراض عن حكم الله ورغبة عن دينه ، وإيثار لأحكام أهل الكفر على حكم الله سبحانه وتعالى ، وهذا كفر لا يشك أحد من أهل القبلة على اختلافهم في تكفير القائل به والداعي إليه " اهـ

فإذا عرف المنصف الذي وُفق لطلب الحق هذا كله وفهم مناط تلك الأقوال المنسوبة لابن عباس وغيره من السلف ، والواقع الذي قيلت فيه وصفة القوم الذين قيلت لهم وصفة مقالاتهم ، ثم نظر بعين البصيرة فيما نحن فيه اليوم من تشريع مع الله ما لم يأذن به الله ، واستبدال الذي هو أدنى من زبالات القوانين الوضعية وأهواء البشر ، بأحكام الله وتشريعاته وحدوده المطهرة .

عرف فداحة ذلك التلبيس العظيم والتضليل المبين الذي يقوم به مرجئة العصر بإنزال تلك النصوص على واقع مغاير كل المغايرة لواقعها الذي قيلت فيه ، ترقيعاً لجريمة العصر هذه ومجرميها..

فهل كان علي ومعاوية ومن معهم من الصحابة يوم أن واجههم الخوارج بحججهم تلك ، يدّعون لأنفسهم حق التشريع مع الله ؟ أو اخترعوا قوانين ودساتير كفرية تنص على أن (السلطة التشريعية يتولاها الأمير ومجلس الأمة وفقاً للدستور) كما هو الحال في الدول التي تسمى إسلامية اليوم !!؟؟

حاشاهم وألف حاشاهم ، بل وحاشى مرجئة زمانهم من هذا الكفر البواح .

وبالتالي هل شرّع الصحابة قوانين وضعية وفقاً لحكم الشعب ورغبته أو تبعاً لهوى الأغلبية واستبدلوها بحدود الله تعالى المرفوعة المطهرة ..؟؟

حاشا الصحابة .. بل وحاشى السفهاء والمجانين والرعاع والعوام في تلك الزمان عن مثل هذا الكفر البواح .. أنّى يُتصور فيهم مثل هذا ، وهم الذين خضّبوا الغبراء بدمائهم الزكية من أجل رفعة شريعة دين الله وعزتها ، وإنما نقول لو أن أحداً فعل يومئذ مثل ذلك ، لما استشهد عليه الخوارج بتلك النصوص غير الصريحة في باب التشريع كقوله تعالى : ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ سورة المائدة : (44) ، ولما تركوا نصوصاً

أُخرى صريحة وقطعية الدلالة على كفر المشرعين وكونهم طواغيت وأرباباً تُعبد من دون الله كقوله تعالى : (إِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ) سورة الأنعام: (121) ، وقوله تعالى : (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاء شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ) سورة الشورى: (21) وقوله تعالى : (وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدً) سورة الكهف : (26) ، ونحوها مما لم يكن ليخفى على من كان يحقر الصحابة قراءتهم للقرآن إلى قراءته، أو قوله تعالى : (وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ) سورة آل عمران : (64) وقوله تعالى : (اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ) سورة التوبة : (31) ونحوها .. ولكنهم لم يذكروا شيئاً من ذلك لأنه لم يكن شيئاً منه ليتنزل على واقعتهم تلك .. وما كان مثل هذا ليخفى على ابن عباس أصلاً لو أن واقعتهم كانت حوله .كيف وهو حبر القرآن . وراوي سبب نزول قوله تعالى : (وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ) سورة الأنعام : (121) .

فقد روى الحاكم بإسناد صحيح عنه τ أنه قال : (إن ناساً من المشركين كانوا يجادلون المسلمين في مسألة الذبح وتحريم الميتة فيقولون : "تأكلون مما قتلتم ولا تأكلون مما قتل الله ؟" فقال تعالى وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ) سورة الأنعام : (121) ، فدل على أن المشرع أو متبع تشريع غير الله ولو في مسألة واحدة أنه مشرك كافر بالله ، بخلاف الحاكم أو القاضي الجائر الذي لم يتخذ شرعاً ولا ديناً غير دين الله ولا جعل لنفسه أو لغيره حق التشريع مع الله ، فيحكم بغير ما أنزل الله بمعنى الظلم والجور والهوى لا بمعنى التشريع والاستبدال فهذا لا يعدو كونه حاكماً ظالماً جائراً ولا يكفر ولو حكم بمثل هذه الصورة مئات المرات ما لم يستحله ..) .

فلو كانت قضيتهم مثل طامتنا لما كان τ ليتردد لا هو ولا غيره من الصحابة طرفة عين ، في تكفير من فعله ، إذ أنهم يعرفون جيداً أن التشريع ولو في قضية أو مسألة واحدة فيما لا يجوز إلا لله شرك بالله أكبر وكفر فوق كفر وظلم فوق ظلم وفسق فوق فسق ، بل إن مجرد صرف حق التشريع أو ادعائه لأحد من الخلق (الأمير أو الرئيس أو الملك أو الشعب أو مجلسه) شرك وكفر أكبر سواء شرَع أم لم يُشرّع ، وسواء تابع صارف ذلك تشريعهم أم لم يتابعه .. فظهر أن واقعتهم كانت غير واقعتنا وفتنتهم كانت غير فتنتنا .. فافهم التفريق بين الواقعتين والقضيتين ، وإياك والخلط والتلبيس المفضي إلى مرضاة الطواغيت وإبليس ..

ثم هب يا أخا التوحيد أن ابن عباس وهو بشر غير معصوم يُصيب ويخطئ ، أراد بذلك القول المنسوب إليه واقعتنا هذه . وهو محال كما عرفت إذ لم يكن لها مثيل ساعتئذ . فهل نصادم بقول ابن عباس قول الله وقول الرسول وفي مسألة من مسائل التوحيد الذي بعثت بها الرسل كافة وهي الكفر بالطاغوت ، شطر كلمة التوحيد ؟؟

لا شك أن الإجابة على هذا يفهمها صغار الطلبة فضلاً عمن ينتسب إلى العلم والدعوة والدعاة ، إذ لا حجة بشيء في ديننا إلا بقول الله وبقول الرسول ε .

أوليس ابن عباس نفسه هو القائل رداً على من احتج عليه في شأن متعة الحج بفعل أبي بكر وعمر ، وهما هما . رضي الله عنهما . : " توشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء ، أقول قالها رسول الله ε ، وتقولون قال أبو بكر وقال عمر " .

ونقول تكراراً حاشا ابن عباس أن يخلط أو يخبط أو يخالف في أصل من أصول الدين كهذا ، وهو ترجمان القرآن .. ولكن المقصود التذكير بأن قول الصحابي ليس بدين ولا هو بحجة في دين الله عند النزاع ، فكيف إذا افترض أنه معارض لقول الله تعالى أو قول رسوله ε .

وإنما اضطرنا إلى التذكير بهذه البدَهيات ما نسمعه مراراً وتكراراً من مرجئة زماننا المجادلين عن الطواغيت ، من التقديم بين يدي الله ومعارضة كلامه الواضح البيّن في شرك اتخاذ الخلق أرباباً بالتشريع والتحليل والتحريم ، بتلك المقولة المنسوبة لابن عباس (كفر دون كفر).. انتهى[1]

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] في رسالته الفذة (إمتاع النظر في كشف شبهات مرجئة العصر) ص 37. 44

3 ـ الاستحلال العملي

حديث البراء بن عازب τ حيث قال : (مرَّ بي عمي الحارث بن عمرو ومعه لواء قد عقده له رسول الله ε قال فسألته ، قال : بعثني رسول الله ε أن أضرب عنق رجل تزوج امرأة أبيه)[1] .

قال ابن جرير : (فكان فعله ـ أي نكاحه زوجة أبيه ـ من أول الدليل على تكذيبه رسول الله ε فيما أتاه عن الله تعالى ذكره وجحوده آية محكمة في تنزيله ... فكان بذلك من فعله حكم القتل وضرب العنق ، فلذلك أمر رسول الله ε بقتله وضرب عنقه لأن ذلك كان سنته في المرتد عن الإسلام)[2] .

ومما قاله الطحاوي في شرح هذا الحديث : (إن ذلك المتزوج فعل ما فعل على الاستحلال كما كانوا يفعلون في الجاهلية فصار بذلك مرتداً فأمر رسول الله ε أن يُفعل به ما يُفعل بالمرتد)[3].

وقال محمد رشيد رضا : (إن حقيقة الجحد هو إنكار الحق بالفعل)[4] .

تأمل ذلك جيداً وقارنه بإعطاء التراخيص لأهل البنوك التي تعلن الربا جهاراً نهاراً أمام مرأى من المسلمين ، بل وحراستها ومُعاقبة من يعتدي عليها ، بل إن هُناك قوانين في الغرفة التجارية تُدافع عنها وتُلزم المرابي بتسديد الربا إذا لم يُسدد ، فماذا بعد هذا الاستحلال !!!!

وقد أشار د.عبد العزيز العبد اللطيف في رسالته نواقض الإيمان القولية والعملية بعد حديث البراء السابق كلاماً في الحاشية ص 328 نفيساً قال : وقارن ما سبق ذكره بما تراه واقعاً مشاهداً في مجتمعات المسلمين عندما جوزت تلك الأنظمة الحاكمة في بلاد المسلمين أوكار الربا والزنا والخمر ونحوها من المحرمات الظاهرة ومنحت التراخيص لتلك الموبقات بل فرضت تلك المحرمات القطعية وقامت على رعايتها وحمايتها ليس هذا فحسب بل وسوغت تلك الأنظمة موالاة الكُفار باسم المصالح المشتركة والتعايش السلمي والله المستعان .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

---

[1] أخرجه أحمد (292/4) وأبو داود ح (4456) والنسائي (90/6) وابن ماجه (869/2) وحسنه ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود (226/6) وصححه الألباني في ارواء الغليل (18/8) .

[2] تهذيب الآثار 148/2 أو انظر فتاوى ابن تيميه 91/20 .

[3] شرح معاني الآثار 149/3 .

[4] مجلة المنار 25 الجزء 1 ص 21 .

4 ـ منع الجهاد في سبيل الله

فمن الأعمال التي تعاونوا الطواغيت على منعه ومكافحته وجعل سجون وعُقوبات لمن خالف أمرهم ، هو منع الجهاد في سبيل الله ، وقد سموه في بعض مؤتمراتهم (الإرهاب) وكما مرّ معنا تغيير الأسماء لا يُغير الحقائق لأن الجهاد في سبيل الله هو عدوهم الأول .

منع الجهاد في سبيل الله كفر صريح يُقاتل عليه بلا خلاف عند العلماء :

قال شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله : (فأيما طائفة امتنعت من بعض الصلوات المفروضات ، أو الصيام، أو الحج، أو عن التزام تحريم الدماء، والأموال، والخمر، والزنا، والميسر، أو عن نكاح ذوات المحارم ، أو عن التزام جهاد الكفار ، أو ضرب الجزية على أهل الكتاب[1] ، وغير ذلك من واجبات الدين ومحرماته . التي لا عذر لأحد في جحودها وتركها . التي يكفر الجاحد لوجوبها، فإن الطائفة الممتنعة تقاتل عليها وإن كانت مُقرَّة بها ، وهذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء .

وإنما اختلف الفقهاء في الطائفة الممتنعة إذا أصرت على ترك بعض السنن كركعتي الفجر ، والأذان والإقامة . عند من لا يقول بوجوبها . ونحو ذلك من الشعائر ، هل تقاتل الطائفة الممتنعة على تركها أم لا ؟ فأما الواجبات والمحرمات المذكورة ونحوها فلا خلاف في القتال عليها.

وهؤلاء عند المحققين من العلماء ليسوا بمنزلة البغاة الخارجين على الإمام ، أو الخارجين عن طاعته ؛ كأهل الشام مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب τ ، فإن أولئك خارجون عن طاعة إمام مُعين ، أو خارجون عليه لإزالة ولايته ، **وأما المذكورون فهم خارجون عن الإسلام ؛ بمنزلة مانعي الزكاة ، وبمنزلة الخوارج الذين قاتلهم علي بن أبي طالب** τ ، ولهذا افترقت سيرة علي τ في قتاله لأهل البصرة والشام ، وفي قتاله لأهل النهروان : فكانت سيرته مع أهل البصرة والشاميين سيرة الأخ مع أخيه ، ومع الخوارج بخلاف ذلك .

وثبتت النصوص عن النبي ε بما استقر عليه إجماع الصحابة من قتال الصديق وقتال الخوارج ؛ بخلاف الفتنة الواقعة مع أهل الشام والبصرة ؛ فإن النصوص دلت فيها بما دلت ، والصحابة والتابعون اختلفوا فيها)[2] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] واليوم في بلاد المسلمين لا يؤخذ على الكفار الجزية بل يعطون الأموال .

[2] مجموع الفتاوى 503/28 ، 504 .

5 ـ الـردّة الـجديـدة

وهي مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين ، والدليل على ذلك قوله تعالى : (وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ) سورة السجدة : (33) ، وقد أجمع العلماء على أن مظاهرة المشركين وإعانتهم على المسلمين كفر وردّة وخروج عن الإسلام .

وقد سئل العلامة عبد الله بن عبد اللطيف عن الفرق بين الموالاة والتولي ؟

فأجاب : بأن التولي : (كفر مخرج من الملة وهو كالذب عنهم وإعانتهم بالمال والبدن والرأي) .

وبعد الضربات المباركة على أمريكا في 22 جمادى الآخرة 1422 هـ بانت وظهرت حقائق كانت خافية على أُناسٍ كثير ، فقد غضب لها علماء السوء من سدنة الطواغيت وتباكى عليها منافقون ، وفُضح فيها دُعاة التخذيل والتمييع ودُعاة المصلحة زعموا !!!

وفُضِحوا أمام الناس شَرَّ فضيحة ، فقبح الله تلك الوجوه .

فصرح بوش أمام العالم بأن ما يشنه على المسلمين في أفغانستان حملة صليبية فقاموا لها حُكام العرب المرتدين غيرةً وغضباً لِهُبلِهم وطاغوتهم الأكبر أمريكا ، التي يتحاكمون إليها من دون الله ، فمنهم من قدم التسهيلات ، ومنهم من فتح الأجواء ومنهم من صرَّح أنه مع أمريكا ضد المجاهدين في أفغانستان ، ومنهم من أمده وأعطاه الأموال الطائلة ، ومنهم من طرد سفارة أفغانستان ، فبوش الملعون يقولها بصراحة : الذي ليس معي فهو ضدي .

فبالله عليك يا موحد ألم ترى ما فعل طواغيت زماننا من الردّة الجديدة وهذه الفتنة التي قسمت الناس إلى قسمين لا ثالث لهما قسم أُسامة بن لادن وأنصاره وقسم بوش وأنصاره يعني الإسلام وأهله والصليب وأهله وأنصاره .

فلا تكن ممن يعتذر عن أنصار الصليب أنهم ليسوا أنصاره ، فمن نصدق نصدقك أم نصدقهم ، لا شك هم يُصرحون بأنهم معه .

فبعد هذه الفتنة قد ظهر الحق وأهله وظهر الباطل وأهله ولن نعذر أحداً من طلبة العلم والدُعاة والعلماء أن يُجادل عن طواغيت زماننا بل سوف نهجره ونبغضه ونُعاديه .

وقد أُلِف في هذه الفتنة كتاباً نفيساً فريداً من نوعه وهو (التبيان في كفر من أعان الأمريكان) للشيخ : ناصر الفهد حفظه الله ، فراجعه إن أردت الحق فإنهُ مليء بالأدلة من الكتاب والسُنة وأقوال العلماء المعتبرين .

فمن لم يتبين له الحق بعد هذه الفتنة وبعد قراءة هذا الكتاب فمتى يتبين له .

ووالله أن هـؤلاء القـوم لـو يخـرج طواغيـت زمانـنـا ويعترفـون أنهـم كفـار لعتـذروا عـنهم ، فسـحقاً لهم ثم سحقاً .

وهُناك من الجُهال من تنطلي عليه شُبهة لحوم العلماء مسمومة ، ويا عجباً لهؤلاء .

أولاً : لم يثبت عن محمد ε أن لحوم العلماء مسمومة ولا عن أحد من أصحابه فيما اعلم .

ثانياً : نحنُ نُحب العلماء والدُعاة لماذا ؟ نحبهم إن كانوا من دُعاة وعلماء التوحيد وإن نصروا الدين وصدعوا بالحق ، أما إذا تنازلوا عن الحق وتركوا نُصرة الحق وأهله وكانوا مُخذلين ومُميعين للحق كاتمين له ، فنحنُ نتنازل عن محبتنا لهم بل نبغضهم ، فنحنُ نعرف الرجال بالحق ولسنا نعرف الحق بالرجال .

ثم عليك أن تعرف أيُها المسلم ما هي ضوابط الغيبة .

قال النووي في الأذكار ص 304 : (فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء مما تباح بها الغيبة ما ذكرناه ، وأكثر هذه الأسباب مجمع على جواز الغيبة بها) أهـ .

وقد نقله البسام في شرح بلوغ المرام (329/6) .

1 . التظلم .

2 . الاستعانة على تغيير المنكر .

3 . الاستفتاء .

4 . تحذير المسلمين من الاغترار بشخص .

5 . المجاهر بالفسق والبدعة .

6 . التعريف بالشخص كالأعمى والأعرج .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

6 ـ موالاة اليهود والنصارى

قال تعالى : (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءهُمْ أَوْ أَبْنَاءهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) سورة المجادلة : (22) .

وقال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) سورة المائدة : (51) .

وقال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءكُم مِّنَ الْحَقِّ) سورة الممتحنة : (1) .

وهاهم أخي الموحد طواغيت زماننا قد والو اليهود والنصارى من كل وجه ، فجعلوهم أشقاء وأصدقاء لهم وأدخلوهم في ديارهم[1] وآكلوهم وشاربوهم وقربوهم من دون المؤمنين ، وسكَّنوهم في أفضل المساكن وأعطوهم من الأموال ما يُرضيهم وعظموهم وأكرموهم فماذا بقي من الموالاة[2] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] واليوم بلاد الحرمين بلاد محمد ε أُبيحت للكفار على اختلاف مِلَلهم من النصارى والبوذيين والسيخ والهندوس وغيرهم ومحمد عليه الصلاة والسلام يقول : "أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب لا يجتمع في جزيرة العرب دينان " .

[2] انظر إلى (القول المختار في حكم الاستعانة بالكفار) للشيخ حمود بن عقلاء الشعيبي رحمه الله .

وجوب الكفر بالطاغوت

فبعد أن عرفت أصول طواغيت زماننا فعليك أن تكفر بهم ، فإن الله عز وجل قال (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ) البقرة : (256) .
وإليك كلام العلماء ليتضح لك حقيقة الكفر بالطاغوت :

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى : (بل لا يصح دين الإسلام إلا بالبراءة من هؤلاء . أي الطواغيت المعبودون من دون الله . وتكفيرهم ، كما قال تعالى : (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ) البقرة : (256))[1] .

وقال أيضاً مُبين الفرق بين الظلم الأكبر والأصغر : (وأين الظلم الذي إذا تكلم الإنسان بكلمة منه أو مدح الطواغيت أو جادل عنهم خرج من الإسلام ولو كان صائماً قائماً ؟ من الظلم الذي لا يُخرج من الإسلام بل إما أن يؤدي إلى صاحبه بالقصاص وإما أن يغفره الله فبين الموضعين فرق عظيم)[2].

وقال رحمه الله : (اعلم رحمك الله تعالى أن أول ما فرض الله على ابن آدم الكفر بالطاغوت والإيمان بالله ، والدليل قوله تعالى : (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ) سورة النحل : (36))[3] .

وقال في كتاب التوحيد : (المسألة السابعة : المسألة الكبيرة ، أن عبادة الله لا تحصل إلا بالكفر بالطاغوت)[4] .

وقال أيضاً في كتاب التوحيد : (وهذا من أعظم ما يُبين معنى لا إله إلا الله ، فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصماً للدم والمال ، بل ولا معرفة معناها ، بل لا يحرم ماله ودمه حتى يُضيف إلى ذلك الكفر بما يُعبد من دون الله ، فإن شك أو تردد لم يُحرم ماله ودمه) .

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله: (لأن معنى التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله أن لا يُعبد إلا الله وأن لا يعتقد النفع والضر إلا في الله وأن يُكفر بما يُعبد من دون الله ويتبرأ منها ومن عابِديها)[5].

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله : (التوحيد : هو الكفر بكل طاغوت عبده العابدون من دون الله ... والتوحيد هو أساس الإيمان الذي تصلح به جميع الأعمال وتفسد بعدمه)[6] .

وقال أيضاً : (قال تعالى : (فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ لاَ انفِصَامَ لَهَا) سورة البقرة : (256) ، فدلت الآية على أنه لا يكون العبد مستمسكاً بلا إله إلا الله إلا إذا كفر بالطاغوت،

---

[1] الدرر السنية 53/10 .
[2] الدرر السنية 55/10 .
[3] الدرر السنية 161/1 .
[4] فتح المجيد ص 29 .
[5] تيسير العزيز الحميد ص 152 .
[6] فتح المجيد ص 393 .

وهي العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن لم يعتقد هذا فليس بمسلم ، لأنه لم يتمسك بلا إله إلا الله ، فتدبر واعتقد ما يُنجيك من عذاب الله وهو تحقيق معنى لا إله إلا الله نفياً وإثباتاً)[1] .

وقال الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله تعالى : (فبيّن تعالى أن المستمسك بالعروة الوثقى هو الذي يكفر بالطاغوت ، وقدم الكفر به على الإيمان بالله ، لأنه قد يدعي المدعي أنه يؤمن بالله وهو لا يجتنب الطاغوت وتكون دعواه كاذبة ، وقال تعالى : وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ) سورة النحل : (36) فأخبر أن جميع المرسلين قد بُعِثوا باجتناب الطاغوت ، فمن لم يجتنبه فهو مخالف لجميع المرسلين)[2] .

صفة الكفر بالطاغوت :

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى : (ومعنى الكفر بالطاغوت أن تبرأ من كل ما يعتقد فيه غير الله ، من جني أو انسي أو شجر أو حجر أو غير ذلك ، وتشهد عليه بالكفر والضلال وتبغضه ولو كان أباك وأخاك ، فأما من قال أنا لا أعبد إلا الله ، وأنا لا أتعرض السادة والقباب على القبور وأمثال ذلك ، فهذا كاذب في قول لا إله إلا الله ولم يؤمن بالله ولم يكفر بالطاغوت)[3] .

وقال أيضاً رحمه الله : (فأما صفة الكفر بالطاغوت : فأن تعتقد بطلان عبادة غير الله وتتركها وتبغضها وتُكفر أهلها وتُعاديهم ، وأما معنى الإيمان بالله فأن تعتقد أن الله هو الإله المعبود وحده دون ما سواه ، وتخلص جميع أنواع العبادة كلها لله ، وتنفيها عن كل معبود سواه ، وتُحب أهل الإخلاص وتواليهم وتبغض أهل الشرك وتُعاديهم .

وهذه : ملة إبراهيم التي سفه نفسه من رغب عنها ، وهذه : هي الأسوة التي أخبر الله بها في قوله :(إِنَّا بُرَاء مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاء أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ)سورة الممتحنة: (4)
)[4] .

وقال الشيخ سليمان بن سحمان : (والمراد من اجتنابه ـ أي الطاغوت ـ هو بغضه وعداوته بالقلب وسبه وتقبيحه باللسان وإزالته باليد عند القدرة ومُفارقته ، فمن ادعى اجتناب الطاغوت ولم يفعل ذلك فما صدق)[5] .

---

[1] الدرر السنية 11 /263 .
[2] الدرر السنية 10 / 502 .
[3] مجموعة الرسائل والمسائل النجدية 4 / 33 .
[4] الدرر السنية 1 / 161 .
[5] الدرر السنية 10 / 502 .

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله : (فالله ، الله ، إخواني : تمسكوا بأصل دينكم ، أوله وآخره ، أُسهُ ورأسه، وهو : شهادة أن لا إله إلا الله ، واعرفوا معناها وأحبوا أهلها واجعلوهم إخوانكم ، ولو كانوا بعيدين .

واكفروا بالطواغيت وعادوهم وأبغضوا من أحبهم أو جادل عنهم أو لم يُكفرهم ، أو قال ما عليّ منهم ، أو قال ما كلفني الله بهم ، فقد كذب هذا على الله وافترى ، بل كلفه الله بهم ، وفرض عليه الكفر بهم والبراءة منهم ، ولو كانوا إخوانه وأولاده .

فالله ، الله ، تمسكوا بأصل دينكم لعلكم تلقون ربكم لا تشركون به شيئاً .

اللهم توفنا مسلمين وألحقنا بالصالحين)[1] .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] الدرر السنية 2 / 119 .

نـداء ...

نداء إلى سدنة الطواغيت من علماء السوء والدعاة المضلين[1] .

نداء إلى من يجادل عن طواغيت العصر ..

نداء إلى من يحرسهم ويدافع عنهم ..

نداء لمن يقيم الشبه لهم..

نداء لمن يُرقع لهم ويتزلف ويتملق لهم..

نداء لمن طمس الله على بصيرته ..

أقول لكم اتقوا الله عز وجل وارجعوا إلى دينكم وتوحيدكم ، إلى متى هذه الغفلة ، إلى متى هذا التلاعب ، أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة .

يا علماء السوء ويا دُعاة التمييع ويا دعاة الضلالة يا ملبّسون الحق بالباطل إن الله أخذ عليكم الميثاق ، قال تعالى : (وَإِذَ أَخَذَ اللّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاء ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْاْ بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ) سورة آل عمران : (187) .

وقال تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلعَنُهُمُ اللّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ) البقرة : (159) .

وقال تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلَ اللّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلاً أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلاَّ النَّارَ وَلاَ يُكَلِّمُهُمُ اللّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) سورة البقرة : (174).

أيُها الضالون عن الطريق ، الذي لا يستطيع قول الحق والصدع بملة إبراهيم فلا يقُل الباطل ، ولا يتزلف لهم وهذا ليس من باب المصلحة بل من باب إبليس اللعين الذي أضلكم عن الطريق .

فإن كُنتم تُريدون الحق فاصدعوا بالملة وبينوا للناس التوحيد والبراءة من الطواغيت كما قال تعالى : (الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ) وسوف يتميز الصف ويتبين الفرقان بين أولياء الله وأولياء الشيطان ، فإن لم تستطيعوا فاعتزلوهم واتركوا مناصبهم ، ولا تقولوا الباطل ، هذان أمران أحلاهما مُرّ .

يا خطباء المساجد: اتقوا الله عز وجل ولا تلبسوا على العامة أمر دينهم إما بمدح وثناء لهؤلاء الطواغيت وهذا خطأ وضلال ، وإما بالدعاء لهم على أنهم أولياء أُمور مسلمين فهذا كذبٌ وبهتان ، فلو قلنا لكم اتركوا هذه الخطابة لقلتم لو تركناها لأتى أُناس مفسدين ، فإذاً قولوا كلمة الحق ولا تُضللوا الأمة فإنكم موقوفون أمام الله سبحانه ، بينوا للناس التوحيد الحقيقي بينوا أهمية الكفر بالطاغوت بينوا لهم ملة إبراهيم ، ورغبوهم في الجهاد والاستشهاد في سبيل الله .

واعلموا أن بسكوتكم عن الحق أنتم وعلمائكم قد لبستم على الأمة وضللتم الناس .

---

[1] اعلم أخي الموحد أن طواغيت زماننا لا يقربون عالماً أو داعيةً أو وزيراً إلاّ عميلاً لهم ، رضي من رضي وسخط من سخط .

واقنتوا بقنوت النوازل فإن الأمة اليوم بأمس الحاجة فإنها تنحر في كل مكان ، وادعوا لاخوانكم المجاهدين الذين خذلهم أكثر الناس ، وادعوا على أعداء الملة ، واعلموا أنكم بدعائكم هذا قد أظهرتم شعيرة وسنةً محاربة اليوم من الطواغيت وسدنتهم ، وبدعائكم هذا قد أغضبتم الطُغاة .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

الخاتمة

أخي المسلم ها أنا ذكرت لك أصول وأفعال هؤلاء الطواغيت هل بقي شي من التردد في تكفيرهم والبراءة منهم بعد الآن .

فلا تكن ممن يجادل عنهم فإن الله قال : (وَلاَ تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا) وقال سبحانه : (هَاأَنتُمْ هَؤُلاء جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَن يُجَادِلُ اللّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) لا تكن ممن يتمعّر وجهه إذا سُبّوا وكُفّروا ، فاعلم جيدا أنهم دخلوا في الكفر من عدة أبواب .

ولا تستنكر من يهجرك في الله إذا جادلت عنهم أو دافعت ، فان السلف هجروا صاحب المعصية فكيف بمن جادل عن طاغوت

.وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله فيمن جادل عن طواغيت في زمنه قال ومن جادل عنهم او انكر على من كفرهم أو زعم أن فعلهم هذا لو كان باطلا فلا يخرجهم الى الكفر فأقل أحوال هذا المجادل أنه فاسق لايقبل خطه ولا شهادته ولايصلى خلفه انتهى0[1]

أسأل الله عز وجل أن ينصر التوحيد وأهله في كل مكان ، وأن يُهلك الطواغيت جميعاً ، وأن يرزقنا البراءة منهم ومن أنصارهم وممن جادل عنهم .

اللهم عليك بِهُبَلهم وصنمهم أمريكا ، اللهم دمرها وسلط عليها الزلازل والبراكين ، اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف يا رب العالمين .

اللهم فك أسرى إخواننا من سجون الطواغيت .

اللهم ارزقنا الشهادة في سبيلك مقبلين غير مدبرين عاجلاً غير آجل يا رب العالمين .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبها

أبو عبد الرحمن الأثري

سلطان بن بجاد العتيبي

1423/1/15 هـ

[1] انظر الى الدرر السنية المجلد 10 ص53

الزِّنــاد

في

وجوب الإعداد

(وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ) سورةالأنفال: (60) .

(وَلَوْ أَرَادُواْ الْخُرُوجَ لأَعَدُّواْ لَهُ عُدَّةً وَلَـكِن كَرِهَ اللّهُ انبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُواْ مَعَ الْقَاعِـــــدِينَ) ســــــورة التوبــــــة: (46) .

قال الشيخ المجاهد الهزبر أُسامة بن لادن الذي أغضب أمريكا وحلفائها وعملائها وصبيان عملائها وأذنابها ودعاة تعايشها ، عن أولئك الرجال الذين مرغو أنف أمريكا في التراب الذين باعوا أنفسهم رخيصةً لله عز وجل ، نسأل الله عز وجل أن يتقبلهم شهداء :

عندما تتحدث عن غزوتي نيويورك وواشنطن ، تتحدث عن أولئك الرجال الذين غيروا مجرى التاريخ ، وطهروا صفحات الأمة من رجس الحكام الخائنين وأتباعهم بغض النظر عن أسمائهم ومسمياتهم .

تتحدث عن رجال لا أقول أنهم حطموا برجي التجارة ومبنى وزارة الدفاع الأمريكية فقط ، فهذا أمر يسير ، ولكنهم حطموا هُبل العصر وحطموا قيم هبل العصر ، وظهر فرعون القرن على حقيقته البشعة ، لا فرق بينه وبين فرعون مصر إلا زيادةٌ في الكفر والكذب ، فها هو يقتل أطفالنا في فلسطين ، وفي أفغانستان ، وفي العراق ، وفي لبنان ، وفي كشمير وغيرها من بلاد الإسلام .

هؤلاء الرجال العظام جذروا الإيمان في قلوب المؤمنين وأكدوا عقيدة الولاء والبراء ونسفوا مُخططات الصليبيين وعملائهم من حكام المنطقة عبر عشرات السنين ، عبر الغزو الفكري لتمييع عقيدة الولاء والبراء .

وإن المقام لا يتسع لذكر هؤلاء الرجال بما هم أهله ، والقلم يعجز عن حصر محاسنهم ، ومحاسن آثار غزواتهم المباركة ، إلا أننا نحاول فما لا يدرك كله لا يترك جُله .

محمد عطا : قائد المجموعة من أرض الكنانه من مصر ، مدمر البرج الأول ، جدٌ وإجتهاد وصدق ، يحمل هموم الأمة ، نرجو الله أن يتقبله في الشهداء .

زياد الجراحي : نقاءٌ وصفاء ، من لبنان من بلاد الشام ، من نسل أبي عُبيدة بن الجراح τ .

مروان الشحي : من الإمارات ، مدمر البرج الثاني ، أرادته الدنيا ففر منها يبتغي ما عند الله .

هاني حنجور : من أهل الطائف ، مدمر مركز الدفاع الأمريكي (البنتاغون) ، صفاءٌ ظاهر ، وفداءٌ باهر ، نحسبهُ والله حسيبه .

أحمد بن عبد الله النعمي : من أبها ، من قريش من آل البيت ، من ذرية محمدٍ ε ، مجتهدٌ في العبادة حُبِبَ إليه قيام الليل ، دمث الأخلاق ، رأى في المنام أنه رديف رسول الله ε على فرس وأمره بالنزول ليُقاتل العدو ويفتح أرضه .

سطام السقامي : من نجد ، من بلاد الحرمين ، عزمٌ وحزمٌ ورجولةٌ وشجاعة ، إذا رأيته تتذكر حديث رسول الله ε :" أشد أمتي على الدجال بنو تميم" .

ماجد موقد الحربي : من المدينةُ المنورة ، الإيمان والحياء قرينان ، أدبٌ جم وتواضعٌ عظيم .

خالد المحضار : من مكة المكرمة ، من قريش من آل البيت ، من ذرية محمدٍ ε ، رجلٌ يطلب الشهادة بصدق ، نحسبهُ واللهُ حسيبه .

(ربيعة) نواف الحازمي : من مكة المكرمة ، صاحبُ همّة وعزم وصبر وحياء ممسكنٌ بعنان فرسه يطلب الموت مظانه .

(بلال)ـ شقيقه ـ سالم الحازمي : من مكة المكرمة ، قذف الله في قلبه الإيمان فترك كل شيء ، وشعاره إن الجنة تحت ظلال السيوف .

فايز القاضي : بني حماد المشهور بـ (أحمد) ، بذلٌ وعطاء وتواضعٌ وحياء .

وأما قبائل عسير فلها نصيب الأسد ، غامد وزهران وبني شهر .

أحمد الحزنوي الغامدي :

جســــورٌ لا يُـــروع عنــــد هــــم ولا يثـــــني عزيمتــــه إتقــــاءُ

إمامٌ وخطيب ومُحرض على القتال .

حمزة الغامدي : حب الجهاد ملك عليه فؤاده ، مجتهدٌ في العبادة وقيام الليل والذكر وقرائة القران ، يلتقط الكلمات كما تلتقط أطايب التمر .

(عكرمة) أحمد الغامدي : عزيمةٌ غير عادية ، صبورٌ ومعطاء .

(معتز) سعيد الغامدي : صاحب عبادة ، آمرٌ بالمعروف وناهٍي عن المنكر ، جسدٌ في الأرض وقلبٌ يجول مع الطير الخضر المعلقة بعرش الرحمن ، نحسبه والله حسيبه .

وائل ووليد السقلي الشهري : صاحبا عبادة وقيام ليل ، صاحبا أدبٍ وحياء وجهد ، أبوهما تاجر وشيخ قبيلة ، أرادهم الدنيا ففروا منها إلى جبال أفغانستان الوعرة يبتغون ما عند الله .

(عمر) مهند الشهري : دمث الأخلاق صبور ، يطلب الشهادة بصدق ، نحسبه والله حسيبه .

الشيخ (أبو العباس) عبد العزيز العمري الزهراني : قدوة العلماء المعاصرين ، وبقية السلف الغابرين ، العالمُ العامل ، صان العلم عن وظائف الطغاة ، وحرره من أن يكون أسيراً لمرتباهم .

حفظ أبو العباس القرآن وحفظ صحيحي البخاري ومسلم وطائفةً أخرى من أحاديث رسول الله ε ، نظر في سبب جعل القرآن بين دفتي المصحف ، فوجد العمل بالقرآن هو السبب ، لما استحرّ القتل في الحفظة يوم اليمامة فكان أهل القرآن وأهل الحديث يتسابقون في الذود عن لا إله إلا الله ويتسابقون في الجهاد في سبيل الله ، فشتان شتان بين السلف رضي الله عنهم وبين من يدعون الإنتماء بدون عمل ، قرأ قصة سالم مولى أبي حذيفة τ يوم اليمامة ، يوم تصادمت الزحوف وتضعضعت الصفوف ، فلما حمل الراية سالم τ قال له بعض القوم نخشى أن نؤتى من قبلك يا سالم ، قال قولته المشهورة التي ترن في آذان أصحاب القلوب الحية ، قال : بئس حامل القرآن أنا إن أوتيتم من قبلي .

هكذا كان أهل العلم وهكذا كان أهل القرآن وأهل الحديث .

فترك عبد العزيز الزهراني تصدر المجالس لإعطاء الدروس وذهب وحمل الراية يوم تحطيم الأصنام في أمريكا ولم يؤتى المسلمون من قبله ، وكان فعله أكثر أثراً من ملايين الكتب في توضيح عقيدة الولاء للمؤمنين والبراء من الكافرين .

أبو العباس جدد معنى العالم الرباني وأعاد الأمر إلى أصله كما كان السلف يحتسبون ولا يتوظفون ، نفر من الطغاة ووظائفهم ، أدرك منهج السلف رضي الله عنهم وفقهه وعلم أن فضل العلم مقيد بالعمل به ليتخذ العلم عملا ، وإنما طلب العلم ليعمل به على بصيرة .

فهؤلاء الرجال أرادو أن يُعدوا جواباً ليوم الحساب ، أخرجهم من بيوتهم الإيمان بالله واليوم الآخر واتباع محمد ε ، وعلموا أن سيل الأعذار الذي يقدمه المعذِّرون من الأعراب لا يغني عنهم شيئاً ، كيف يصدقونهم والأندلس منذ خمسة قرون لم تعد ، كيف يصدقونهم وفلسطين منذ تسعة عقود تقريبا والإعداد لم ينتهي ، كيف يصدقونهم ومعسكرات الإعداد وميادين الجهاد في أفغانستان فتحت لأكثر من عشرين سنة ، لم يكلفوا أنفسهم هؤلاء أن يُغبروا أقدامهم في سبيل الله .

كيف يقعد الشيخ عبد العزيز الزهراني ويحفظ من مورثِهِ خاتم الأنبياء والمرسلين عليه الصلاة والسلام حديثه كما في الصحيح : "والذي نفس محمد بيده لولا أن أشق على المسلمين ما قعدت خلف سرية تغزوا في سبيل الله أبدا " ، كيف يقعد وهو يردد قول رسول الله ε في الحديث نفسه :

"والذي نفس محمدٍ بيده لوددت أن أغزوا في سبيل الله فأقتل ثم أغزوا فأقتل ثم أغزوا فأقتل " .

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا وقدوتنا وحبيبنا محمد صلى الله عليه وسلم أما بعد :

فبعد الضربات المباركة على أمريكا في 22 جمادى الآخرة فكرت كثيراً في إخراج رسالة تفيد بوجوب الإعداد وقتال العدو الصليبي ، وخصوصاً بعد أن صرح كبار المسئولين في الولايات المتحدة بأنها حرب صليبية ، فبفضل الله عز وجل وحده وقعت بين يدَيَّ نسخة من كتاب نفيس بعنوان (العمدة في إعداد العدة) للشيخ الفاضل عبد القادر بن عبد العزيز حفظه الله ورعاه ، فوجدت الكتاب كافياً ووافياً في هذا الموضوع إلا أنه كتاب مطول ولتقاصر الهمم في القراءة والله المستعان قد أشار عليَّ بعض الفضلاء في اختصار هذا الكتاب لا سيما أنه تطرق إلى مسائل كثيرة فجزاه الله خيراً ، فاخترت ما أردته للبحث اختصاراً للقارئ وتمهيداً للباحث ، وتوجته بمقدمه في فضل الجهاد ومشروعيته لبعض أئمة الدعوة رحمهم الله ، وذكرت بعض التعليقات في الحاشية ، لعل الله أن يرحمني بواسع رحمته وفضله ، ويرزقني الشهادة في سبيله ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

أبو عبد الرحمن الأثري

سلطان بن بجاد العتيبي

1423/11/9هـ

معلومة يجب أن يعلمها جميع المسلمين جزيرة العرب حاصرها العدو الصليبي من جميع الجهات

ففي شرق الجزيرة : كدست الأسلحة الأمريكية في قاعدة (العديد) في قطر ووضعت القيادة البرية في الكويت وامتلأ الخليج من البوارج والسفن الحربية الأمريكية .

وفي شمال الجزيرة : وضعت قواعد وقوات عسكرية أمريكية في الأردن بالإضافة إلى قواعدها في دولة اليهود وما ستضعه في حال انتصارها على العراق في أراضيه .

وفي غرب الجزيرة : تتحكم دولة يهود بأعلى البحر الأحمر وبأسفله عن طريق الجزر التي استأجرتها من أرتريا .

وفي جنوب الجزيرة : بدأت القوات الأمريكية تدخل اليمن بالإضافة إلى حاملاتها وسفنها الموجودة في بحر العرب .

والجزيرة نفسها مليئة بالنصارى يسرحون ويمرحون فيها كيف شاءوا .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

مشروعية الجهاد وفضله

قال الإمام سعود بن عبد العزيز بن محمد بن سعود رحمهم الله تعالى :

(وما ما ذكرت : **إنا نقتل الكفار ، فهذا أمر ما نعتذر عنه ولم نستخف فيه ونزيد في ذلك إن شاء الله ونوصي به أبناءنا من بعدنا ، وأبناؤنا يوصون به أبناءهم من بعدهم** ،كما قال الصحابي : على الجهاد ما بقينا أبداً[1] .

ونُرغم أُنوف الكفار ونسفك دماءهم ونغنم أموالهم بحول الله وقوته ، ونفعل ذلك اتباعاً لا ابتداعاً ، طاعة لله ولرسوله وقُربة نتقرب بها إلى الله تعالى[2] ونرجو بها جزيل الثواب بقوله تعالى : (فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ)سورة التوبة: (5) ، وقوله : (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلّه فَإِنِ انتَهَوْاْ فَإِنَّ اللّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ۝ وَإِن تَوَلَّوْاْ فَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَوْلاَكُمْ نِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ) سورة الأنفال: (39،40) ، وقوله تعالى : (فَإِذا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ) الآية سورة محمد: (4) ، وقوله : (قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ) الآية سورة التوبة: (14) .

ونرغب فيما عند الله من جزيل الثواب ، حيث قال تعالى : (إِنَّ اللّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللّهِ فَاسْتَبْشِرُواْ بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ) سورة التوبة: (111) ، وقال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ۝ وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ) سورة الصف: (10-13) ، والآيات والأحاديث ما تحصى في الجهاد والترغيب فيه .

ولا لنا دأب إلاّ الجهاد ولا لنا مأكل إلاّ من أموال الكفار)[3] .

قال الشيخ إبراهيم وعبد الله وعلي أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، رحمهم الله تعالى :

(وقد توعد الله من تثاقل عن الجهاد ، ورضي بالإخلاد إلى الأرض بالوعيد الشديد ، قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ أَرَضِيتُم بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلاَّ قَلِيلٌ ۝ إِلاَّ تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا) الآية سورة التوبة: (38،39) ، وقال تعالى : (يَا

---

[1] يُشير إلى قول المهاجرين والأنصار :

نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا أبدا

عندما قال لهم رسول الله ε : "اللهم إن العيش عيش الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة" انظر صحيح البخاري كتاب الجهاد والسير الحديث (2834) .

[2] كأنه رحمه الله يرد على دعاة التعايش وهواة الانبطاح المعاصرين.

[3] الدرر السنية 9 / 281 .

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اسْتَجِيبُواْ لِلّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُم لِمَا يُحْيِيكُمْ)سورة الأنفال: (24) لما يُصلحكم ، وقد فرضه الله على الناس فرض الصلاة والزكاة ، قال الله تعالى : (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ) إلى قوله : (وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ) سورة البقرة: (216) .

فإذا قام المسلمون بما أمرهم الله به من جهاد عدوهم ، بحسب استطاعتهم ، فليتوكلوا على الله ، ولا ينظروا إلى قوتهم وأسبابهم ولا يركنوا إليها ، فإن ذلك من الشرك الخفي ، ومن أسباب إدالة العدو على المسلمين ووهنهم عن لقاء العدو ، لأن الله تبارك وتعالى أمر بفعل السبب ، وأن لا يتوكل إلاَّ على الله وحده ، قال تعالى : (وَعَلَى اللّهِ فَتَوَكَّلُواْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ) سورة المائدة: (23) ، وقال تعالى:(إِن يَنصُرْكُمُ اللّهُ فَلاَ غَالِبَ لَكُمْ) سورة آل عمران: (160) ، وقال تعالى لمحمد ε :(إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلآئِكَةِ مُرْدِفِينَ وَمَا جَعَلَهُ اللّهُ إِلاَّ بُشْرَى) الآية سورة الأنفال: (9-10) .

فإذا فعل المسلمون ما أمرهم الله به ، وتوكلوا على الله ، وحققوا توكله ، نصرهم الله وأمدهم بالملائكة ، كما هي عادته مع عباده المؤمنين في كُل زمان ومكان ، قال الله تبارك وتعالى : (وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنصُورُونَ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ) سورة الصافات: (171-173) ، وقال تعالى : (وَلَوْ قَاتَلَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوَلَّوُا الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيراً سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا) سورة الفتح: (22-23))[1] .

وقال الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف رحمهما الله تعالى :

(والمقصود بهذا ، ما قد شاع وذاع ، من إعراض المنتسبين إلى الإسلام - وأنهم من أمة الإجابة - عن دينهم وما خلقوا له - وقامت عليه الأدلة القرآنية والأحاديث النبوية - من لزوم الإسلام ومعرفته ، والبراءة من ضده ، والقيام بحقوقه ، **حتى آل الأمر بأكثر الخلق إلى عدم النفرة من أهل ملل الكفر وعدم جهادهم ، وانتقل الحال حتى دخلوا في طاعتهم واطمأنوا إليهم ، وطلبوا صلاح دُنياهم بذهاب دينهم ، وتركوا أوامر القرآن ونواهيه ، وهم يدرسونه آناء الليل والنهار .**

وهذا لا شك أنه من أعظم أنواع الردّة ، والإنحياز إلى ملّة غير ملّة الإسلام ، ودخول في ملّة النصرانية عياذاً بالله من ذلك ، كأنكم في أزمان الفترات ، أو أُناس نشؤوا في محلة لم يبلغهم شيء من نور الرسالة ، أنسيتم قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) سورة المائدة: (51) ، وقوله تعالى :(تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُواْ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ اللّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِالله والنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاء وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ) سورة المائدة: (80-81) ، وقال تعالى : (وَلَن تَرْضَى عَنكَ الْيَهُودُ وَلاَ النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءهُم بَعْدَ الَّذِي جَاءكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللّهِ مِن وَلِيٍّ وَلاَ نَصِيرٍ)سورة البقرة: (120) ، والدخول في طاعتهم اتباع لملتهم وانحياز عن ملة الإسلام ، وقال تعالى :(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الَّذِينَ اتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُواْ

[1] الدرر السنية 8 / 7 .

الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلاَةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْقِلُونَ) سورة المائدة: (57-58) ، وقال تعالى : (بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ العِزَّةَ لِلّهِ جَمِيعًا وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللّهِ يُكَفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلاَ تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ اللّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا) سورة النساء: (138-140) ، وقال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لاَ يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاء مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ) سورة آل عمران: (118) .

والآيات القرآنية في تحريم موالاة الكفار والدخول في طاعتهم أكثر من أن تُحصر ، ومن تدبر القرآن واعتقد أنه كلام الله منزل غير مخلوق واقتبس الهُدى والنور منه وتمسك به في أمر دينه عرف ذلك إجمالاً وتفصيلا ، قال جندب بن عبد الله τ : عليكم بالقرآن فإنه نور بالليل وهدى بالنهار فاعملوا به على ما كان من فقر وفاقة ، فإن عُرض بلاء فقدم مالك دون نفسك ، فإن تجاوز البلاء فقدم نفسك دون دينك ، فإن المحروب من حرب دينه ، والمسلوب من سلب دينه ، وأنه لا فاقة بعد الجنة ولا غناء بعد النار ، إن النار لا يستغني فقيرها ، ولا يُفك أسيرها .

وهذه الطائفة الملعونة : الطائفة النصرانية التي حلت بفنائكم وزحمتكم عند دينكم ، وطلبت منكم الدخول في طاعتها ، هم الذين نوّه الله بذكرهم في القرآن فقال تعالى : (لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللّهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلاَّ إِلَهٌ وَاحِدٌ) سورة المائدة: (73) ، وقال : (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ) سورة المائدة: (72) ، وقال تعالى : (وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا أَن دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا وَمَا يَنبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا) سورة مريم: (88-95) ، وقال تعالى : (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ وَلاَ تَقُولُواْ عَلَى اللّهِ إِلاَّ الْحَقِّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمِنُواْ بِاللّهِ وَرُسُلِهِ وَلاَ تَقُولُواْ ثَلاَثَةٌ انتَهُواْ خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا اللّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَات وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَى بِاللّهِ وَكِيلاً) سورة المائدة: (171) ، فهل بعد هذا غلظة وبيان وزجر وإنذار ، وهل يشك بعد هذا ممن له فطرة وسمع وبصر ، اللهم إلا من ركن إلى الدنيا وطلب إصلاحها ونسي الآخرة فهذا لا عبرة به ، لأنه أعمى القلب مطموس البصر .

وقد أمرنا الله تعالى أن نقول لهم (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاء بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللّهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ) سورة آل عمران: (64) ففي قوله: (اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ) إظهار للبراءة من دينهم وزجر عن الدخول في طاعتهم.

لقد والله لعب الشيطان بأكثر الخلق وغير فطرهم وشككهم في ربهم وخالقهم حتى ركنوا إلى أهل الكفر ورضوا بطرائقهم عن طرائق أهل الإسلام ، **وكنا نظن قبل وقوع هذه الفتن وترادف هذه المحن : أن في الزوايا خبايا وفي الرجال بقايا يغارون على دينهم ويبذلون نفوسهم وأموالهم في الحمية لدينهم** ، فتوبوا إلى

الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون ، **وراجعوا دينكم بمجاهدة أعدائكم من الكفار والمشركين ، وقد امتحنكم الله بهم وابتلاكم بقربهم من أوطانكم** ، قال تعالى : (الم ۝ أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ) سورة العنكبوت: (1-3) ، وقد تعبدكم وأمركم بجهادهم ، وفرضه عليكم (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّواْ شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ) سورة البقرة: (216) .

وقال تعالى : (وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ) سورة محمد: (31) ، وقال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ) إلى قوله : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونوا أَنصَارَ اللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ فَآمَنَت طَّائِفَةٌ مِّن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَت طَّائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ) سورة الصف: (10-14) ، وقال تعالى : (إِنَّ اللّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللّهِ فَاسْتَبْشِرُواْ بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ) سورة التوبة: (111) ، فأرشد من اشترى منهم نفوسهم إلى الوفاء بالتسليم وحضهم على بيان مالهم فيه من الربح الجزيل والفضل العظيم .

وخاطب المقرين بالبيع المماطلين بالتسليم خطاباً بل عتاباً توبيخاً يُقرأ أبداً في مُحكم التنزيل : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ أَرَضِيتُم بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلاَّ قَلِيلٌ) ، ثم حذرهم عن الإصرار على المماطلة وتوعدهم على التسويف بعد وجوب النفير ، فقال سبحانه : (إِلاَّ تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلاَ تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) سورة التوبة: (38-39) .

فالواجب عليكم : معشر الرؤساء والقادة من أهل السواحل والبلدان ، **اتفاق الكلمة بلزوم دينكم ، ومجاهدة عدوكم ، والتشمير للجهاد عن ساق الاجتهاد ، والنفير إلى ذوي العناد ، وتجهيز الجيوش والسرايا ، وبذل الصلات والعطايا ، وإقراض الأموال لمن يضاعفها وينميها ، ودفع سلع النفوس من غير مماطلة لمشتريها ، وأن تنفروا في سبيل الله خفافاً وثقالاً ، وتقوموا بالدعوة لجهاد أعداء الله ركباناً ورجالاً ، وأن تتطهروا بدماء المشركين والكفار من أدناس الذنوب وأنجاس الأوزار** (قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ) سورة التوبة : (29) (وَقَاتِلُواْ الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَآفَّةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ) سورة التوبة : (36) .

واحذروا من قوله :(فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلاَفَ رَسُولِ اللّهِ وَكَرِهُواْ أَن يُجَاهِدُواْ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَقَالُواْ لاَ تَنفِرُواْ فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَّوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ ۝ فَلْيَضْحَكُواْ قَلِيلاً وَلْيَبْكُواْ كَثِيرًا جَزَاء بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ) ثم شدد عليهم العقوبة وقطع عنهم قبول المعذرة بقوله : (فَإِن رَّجَعَكَ اللّهُ إِلَى طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُواْ مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقَاتِلُواْ مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُواْ مَعَ

الْخَالِفِينَ) سورة التوبة: (81-83) وقال : (وَلَوْ أَرَادُواْ الْخُرُوجَ لأَعَدُّواْ لَهُ عُدَّةً وَلَـكِن كَرِهَ اللّهُ انبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُواْ مَعَ الْقَاعِدِينَ) سورة التوبة: (46) .

فاحذروا غاية الحذر من سطوة الله فحقيقة الدين هي المعاملة ، وسبيل اليقين هي الطريقة الفاضلة ، ومن حُرم التوفيق فقد عظمت مصيبته واشتدت هلكته ، وأنتم تعلمون معاشر المسلمين: أن الأجل محتوم وأن الرزق مقسوم وأن ما أخطأ لا يُصيب وأن سهم المنية لكل أحد مُصيب، وأن كُل نفس ذائقة الموت وأن الجنة تحت ظلال السيوف ، وأن الري الأعظم في شرب كؤوس الحتوف ، وأن من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار ومن أنفق ديناراً كُتب بسبعمائة ، وفي رواية : بسبعمائة ألف دينار .

وأن الشهداء حقاً عند الله من الأحياء ، وأن أرواحهم في جوف طير خضر تتبوأ من الجنة حيث تشاء ، وأن الشهيد يُغفر له جميع ذنوبه وخطاياه وأنه يشفع في سبعين من أهل بيته ومن والاه ، وأنه آمِن يوم القيامة من الفزع الأكبر ، وأنه لا يجد كرب الموت ولا هول المحشر ، وأنه لا يحس ألم القتل إلا كمس القرصة وكم للموت على الفراش من سكرة وغصة .

وأن الطاعم النائم في الجهاد أفضل من الصائم القائم في سواه ، ومن حرس في سبيل الله لا تبصر النار عيناه ، وأن المرابط يجري له أجر عمله الصالح إلى يوم القيامة ، وأن ألف يوم لا تساوي يوماً من أيامه ، وأن رزقه يجري عليه كالشهيد أبداً لا يُقطع ، وأن رباط يوم خير من الدنيا وما فيها ، إلى غير ذلك من فضائل الجهاد التي ثبتت في نصوص السنة والكتاب .

فيتعين على كل عاقل التعرض لهذه الرتب ، ومساعدة القائم بها والانضمام إليه والانتظام في سلكه ، فتربحوا بذلك تجارة الآخرة وتسلموا على دينكم .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ε :" إذا تبايعتم بالعينة ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد في سبيل الله سلط الله عليكم ذُلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم " ، وعن أنس بن مالك τ قال : "من غزا غزوة في سبيل الله فقد أدى إلى الله جميع طاعته فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر" قلنا يا رسول الله : وبعد هذا الحديث الذي سمعنا منك ، من يدع الجهاد ويقعد ، قال : "من لعنه الله وغضب عليه وأعد له عذاباً عظيماً ، قوم يكونون في آخر الزمان لا يرون الجهاد ، وقد اتخذ ربي عنده عهداً لا يُخلفه ، أيما عبد لقيه وهو يرى ذلك أن يُعذبه عذاباً لا يعذبه أحداً من العالمين " .

وعن أبي بكر الصديق τ ، أنه قال في خطبته ، بعد وفاة رسول الله ε بعام : أيها الناس إني سمعت رسول الله ε عام أول في هذا الشهر على هذا المنبر وهو يقول : "ما ترك قوم الجهاد في سبيل الله إلاَّ أذلهم الله ، وما ترك قوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلاَّ عمهم الله بعقابه " وفي الحديث :"من لم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من النفاق".

فهذه نصيحة بذلناها لكم تذكرة كما قال تعالى: (وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنفَعُ الْمُؤْمِنِين) سورة الذاريات: (55) ، وقال : (سَيَذَّكَّرُ مَن يَخْشَى) سورة الأعلى: (10) ، ومعذرة بين يدي الله عن السكوت ، لأن السكوت ليس بعذر لأهل العلم (وَإِذَ أَخَذَ اللّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ) سورة آل عمران: (187) .

فلا تغتروا بأهل الكفر وما أعطوه من القوة والعدة ، فإنكم لا تقاتلون إلا بأعمالكم ، فإن أصلحتموها وصلحت وعلم الله منكم الصدق في معاملته وإخلاص النية له ، أعانكم عليهم وأذلهم فإنهم عبيده ونواصيهم بيده وهو الفعال لما يريد (لاَ يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُواْ فِي الْبِلاَدِ مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ) سورة آل عمران: (196-197) .

فعليكم بما أوجبه الله وافترضه من جهادهم ومُباينتهم ، وكونوا عباد الله على ذلك إخواناً وأعواناً ، وكل من استطاع لهم ودخل في طاعتهم وأظهر موالاتهم فقد حارب الله ورسوله وارتد عن دين الإسلام ووجب جهاده ومعاداته ، ولا تنتصروا إلا بربكم واتركوا الانتصار بأهل الكفر جملة وتفصيلاً فقد قال ε : " إنا لا نستعين بمشرك" .

وهذه الدولة التي تنتسب إلى الإسلام ، هم الذين أفسدوا على الناس دينهم ودنياهم ، **واستسلموا للنصرانية ، واتحدت كلمتهم معهم ، وصار ضررهم وشرهم على أهل الإسلام والأمة المستجيبة لنبيها ، والمخلصة لربها** ، فحسبنا الله ونعم الوكيل)[1] .

وقال الشيخ محمد بن الشيخ عبد اللطيف :

(وترك الجهاد من الإلقاء باليد إلى التهلكة ومن الأسباب التي توجب تسليط العدو قال تعالى : (وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) سورة البقرة: (195) قال طائفة من السلف : **الإلقاء باليد إلى التهلكة هو ترك الجهاد**)[2] .

قال الشيخ سليمان بن عبد الله :

(وفي الصحيحين أيضاً عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ε :"أُمرت أن أُقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويُقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوه عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله" .

فهذا الحديث كآية براءة بيَّن فيه ما يُقاتل عليه الناس ابتداء فإذا فعلوه وجب الكف عنهم إلاَّ بحقه **فإن فعلوا بعد ذلك ما يُناقض هذا الإقرار والدخول في الإسلام وجب القتال حتى يكون الدين كُله لله** ، بل لو أقروا بالأركان الخمسة وفعلوها وأبوا عن فعل الوضوء للصلاة ونحوه أو عن تحريم بعض محرمات الإسلام كالربا والزنا أو نحو ذلك وجب قتالهم إجماعاً ولم تعصمهم لا إله إلا الله ولا ما فعلوه من الأركان ، وهذا من أعظم ما يُبين معنى لا إله إلا الله وأنه ليس المراد منها مجرد النطق فإذا كانت لا تعصم من استباح محرماً أو أبى عن فعل الوضوء مثلاً بل يُقاتل على ذلك حتى يفعله ، فكيف تعصم من دان بالشرك وفعله وأحبه ومدحه وأثنى على أهله ووالى عليه وعادى عليه وأبغض التوحيد الذي هو إخلاص العبادة لله وتبرأ منه وحارب أهله وكفرهم وصد عن سبيل الله)[3] .

---

[1] الدرر السنية 8 / 12 .

[2] الدرر السنية 8 /30 .

[3] تيسير العزيز الحميد ص 148 .

وقال أيضاً :

(وقال شيخ الإسلام : لما سُئِل عن قتال التتار مع التمسك بالشهادتين ولما زعموا من اتباع أصل الإسلام ، فقال : كُل طائفة ممتنعة من التزام شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة من هؤلاء القوم أو غيرهم فإنه يجب قتالهم حتى يلتزموا شرائعه وإن كانوا مع ذلك ناطقين بالشهادتين ملتزمين بعض شرائعه كما قاتل أبو بكر والصحابة رضي الله عنهم مانعي الزكاة وعلى ذلك اتفق الفقهاء بعدهم ، قال : فأيما طائفة ممتنعة امتنعت عن بعض الصلوات المفروضات أو الصيام أو الحج أو عن التزام تحريم الدماء أو الأموال أو الخمر أو الميسر أو نكاح ذوات المحارم **أو عن التزام جهاد الكفار أو ضرب الجزية** على أهل الكتاب أو غير ذلك من التزام واجبات الدين أو محرماته التي لا عذر لأحد في جحودها أو تركها ، التي يكفر الواحد بجحودها ، **فإن الطائفة الممتنعة تُقاتل عليها وإن كانت مُقرة بها ، وهذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء**)[1] .

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى :

(إلى من يصل إليه من المسلمين هدانا الله وإياهم لدينه القويم وسلوك صراطه المستقيم ورزقنا وإياهم ملَّة الخليلين محمد وإبراهيم ، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، أما بعد :

قال الله تعالى :(وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلّه) سورة الأنفال: (39) ، وقال تعالى : (وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُواْ) سورة آل عمران: (103) ، وقال تعالى : (شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا) إلى قوله : (أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ) الآية سورة الشورى: (13) .

فيجب على كل إنسان يخاف الله والنار أن يتأمل كلام ربّه الذي خلقه ، هل يحصل لأحد من الناس أن يُدين الله بغير دين النبي ε ؟ لقوله تعالى : (وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى)الآية سورة النساء: (115) ، ودين النبي ε : التوحيد ، وهو معرفة لا إله إلا الله محمد رسول الله والعمل بمقتضاها .

فإن قيل : كُل الناس يقولونها ، قيل : منهم من يقولها ويحسب معناها أنه لا يخلق إلا الله ولا يرزق إلا الله وأشباه ذلك ، ومنهم من لا يفهم معناها ، ومنهم من لا يعمل بمقتضاها ، ومنهم من لا يعقل حقيقتها ، وأعجب من ذلك من عرفها من وجه وعاداها وأهلها من وجه ، وأعجب منه من أحبها وانتسب إلى أهلها ولم يُفرق بين أوليائها وأعدائها.

يا سبحان الله العظيم ! تكون طائفتان مختلفتين في دين واحد وكلهم على الحق ! كلا والله (فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلاَّ الضَّلاَلُ) سورة يونس: (32) .

فإذا قيل التوحيد زين والدين حق إلا التكفير والقتال ، قيل : اعملوا بالتوحيد ودين الرسول ويرتفع حكم التكفير والقتال ، فإن كان حق التوحيد : الإقرار به والإعراض عن أحكامه فضلاً عن بُغضه

[1] تيسير العزيز الحميد ص 150 .

ومُعاداته ، فهذا والله عين الكفر وصريحه ، فمن أشكل عليه من ذلك شيء فليطالع سيرة محمد ε وأصحابه والسلام عائد عليكم كما بدأ ورحمة الله وبركاته)[1] .

قال الشيخ إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن رحمهم الله :

قال رسول الله ε :"يوشك أن تتداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها" قال قائل : ومن قلة نحن يومئذ ؟ قال :" بل أنتم يومئذ كثير ولكنكم غثاء كغُثاء السيل لينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم وليقذفن في قلوبكم الوهن" قال قائل : يا رسول الله وما الوهن ؟ قال :" حب الدنيا وكراهة الموت" ، فدل الحديث : على أن الرغبة في الدنيا والإعراض عن الأُخرى سبب الهلاك والدمار وتسلط الأعداء وفشل الأعمار .

وعن ثوبان أيضاً مرفوعاً :"ولا تقوم الساعة حتى يلحق قبائل من أمتي بالمشركين وحتى تعبد فئام من أمتي الأوثان" ، وقد اتسعت الفتنة بهم وعظم الخطب ودب الشؤم على عقائد أهل الإسلام وإيمانهم والتحق بهم من ليس به بصيرة ولا قدم صدق ولا معرفة بالحق وظنوا أنهم بالتزامهم بعض أركان الإسلام من دون هذا الركن الأعظم على هدى مستقيم .

وليس الأمر كذلك بل هو كما قال أبو الوفاء ابن عقيل رحمه الله : **إذا أردت أن تعرف محل الإسلام من أهل الزمان فلا تنظر إلى ازدحامهم في أبواب المساجد ولا إلى ضجيجهم بلبيك ، ولكن انظر إلى مواطأتهم لأعداء الشريعة** ، فاللجا اللجا إلى حصن الدين والاعتصام بحبل الله المتين والانحياز إلى أوليائه المؤمنين والحذر الحذر من أعدائه المخالفين .

فأفضل القرب إلى الله تعالى مقت من حاد الله ورسوله ، **وجهاده باليد واللسان والجنان** بقدر الإمكان وما ينجي العبد من النيران ، ومن كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما فلابد أن ينقاد لأوامر القرآن والسنة ويتبرأ من كل معتقد يخالف ما عليه السلف الصالح من سادات الأمة ، وهل زال الإسلام وغُيرت الأحكام وابتدع في الدين ما لم يأذن به الملك العلام إلا بدعاة على أبواب جهنم يصدون الناس عن دينهم)[2] .

تـذكِرة فـي الإخلاص والاحتساب

الإخلاص هو قصد الله تعالى وحده لا شريك له بالعبادة بالتبري عن كل ما دون الله، وتخليص القصد والنية من كل غرض دنيوي، فالإخلاص هو تخليص النية والعمل من شوائب الشرك.

فعن عمر بن الخطاب τ أن رسول الله ε قال:"إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَات وَإِنَّمَا لكل امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ".

[1] الدرر السنية 2 /55 .

[2] الدرر السنية 8 / 299 .

وعن أبي موسى الأشعري τ أن أعرابيا أتى النبي ε فقال: يا رسول الله الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقتل ليُذْكَر، والرجل يقاتل ليُرى مكانه؟. وفي رواية يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية. فمن في سبيل الله؟ فقال رسول الله ε :"من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله"[1] متفق عليه .

والتدريب العسكري من مقدمات الجهاد وله نفس مقاصده، والأخ المسلم معرض للإصابة أو الشهادة أثناء التدريب، فالواجب عليه إخلاص نيته وأن يكون قصده من التدريب هو الجهاد لتكون كلمة الله هي العليا حتى يحتسبَ له أجره كاملا إن شاء الله، فالثواب الموعود للمجاهدين معلقٌ كل على شرط أن يكون العمل (في سبيل الله).

فلا يتدرب أو يجاهد بغرض أن يُذكَر ويُرى مكانه فيقال عنه إنه شجاع، ولا بغرض أن يعود إلى بلده فيقوم مقام سمعة ليُقَال عنه المجاهد الشجاع الذي فاق أقرانه فقد قال رسول الله ε :"إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ" من حديث طويل رواه مسلم عن أبي هريرة .

ولا يتدرب المسلمُ أو يجاهدْ بغرض التوصلِ إلى نفعٍ مالي أو رئاسة وتَقَدُّم على غيره، فقد يُقتل قبل أن يحصل له شيءٌ من ذلك فيكون قد خسر الدنيا والآخرة، وذلك هو الخسران المبين، وقد قال رسول الله ε: "مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ" رواه أحمد والترمذي بإسناد صحيح عن كعب بن مالك τ .

ومعناه أن الحرص على المال والشرف وهو الريَاسَةُ يفسد الدين أشد من إفساد الذئبين الجائعين لحظيرة الغنم، فما يبقى منه بعد هذا؟

ولا يتدرب المسلم أو يجاهد بغرض نصر جماعة أو حزب خاص فإذا كان الجهاد مع غير طائفته تركه، فهذا لا يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا بل لتكون كلمة الحزب أو الجماعة هي العليا، وهذه هي العصبية التي قال عنها رسول الله ε :"ما بال دعوى الجاهلية؟ .. دعوها فإنها مُنْتِنة" رواه البخاري عن جابر بن عبد الله ، وقال ε :"مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَدْعُو عَصَبِيَّةً أَوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ" رواه مسلم عن جندب بن عبد الله.

قلت: وأمثال هؤلاء **لا خلاق لهم في الآخرة، ومع ذلك فقد يكون لهم بلاء حسن** في القتال ونصرة الدين، كما قال رسول الله ε : "إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَل سَيُؤَيِدُ هَذَا الدِّين بَأقْوامٍ لاَ خَلاَقَ لَهُم" رواه أحمد والطبراني عن أبي بكرة ورجالهما ثقات (مجمع الزوائد 305/5).

ومن هؤلاء من جاهد مع النبي ε كهذا الذي قاتل قتالا شديدا ولم يصبر على جرحه فَقَتَل نفسه، فقال رسول الله ε :"وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ" رواه البخاري عن أبي هريرة .

---

[1] على المجاهد أن يجعل نيته في الجهاد (لتكون كلمة الله هي العليا) .

وعن عمر بن الخطاب قال لما كان يوم خيبر أقبل نفر من أصحاب النبي ε فقالوا: فلان شهيد وفلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا: فلان شهيد. فقال النبيε :"كلا إني رأيته في النار في بُردة غَلَّها أو عباءة ." رواه مسلم .

وروى البخاري عن عبد الله بن عمرو قال:"كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ ε رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةُ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ε (هُوَ فِي النَّارِ) فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا" والثَّقَل: هو العيال وما يثقل حمله من الأمتعة ، وذكر الواقدي أن هذا الرجل كان أسود يمسك دابة الرسولε في القتال، وهو في النار بسبب الغُلُول وهو السرقة من الغنيمة.

وقد كان المنافقون يخرجون للغزو ويُنْفِقون على عهد رسول الله ε كهذا الذي قال في غزوة بني المصطلق (لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ) سورة المنافقون : (8) . وكهؤلاء الذين لمزوا الصحابة في غزوة تبوك فنزل فيهم (وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ) سورة التوبة : (65) . وأما نفقتهم فقد قال الله تعالى فيها: (قُلْ أَنفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَّلَ مِنْكُمْ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ) سورة التوبة : (53) . وهم مع جهادهم وإنفاقهم (فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنْ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا) سورة النساء : (145) . ونأخذ من هذا كثيرا من العِبَر منها أن **ساحة الجهاد قد تجمع المنافق والفاجر** وفاسد النية وأقواما لاخلاق لهم، وكل هؤلاء كانوا على عهد رسول الله ε ، ومن العِبَر أيضاً أن وجود هؤلاء بساحة الجهاد **ليس بمبررٍ** للقعود عن الجهاد بحجة أن بالصف مجروحين فقد قام الجهاد على عهد النبي ε مع وجود هؤلاء، وسيأتي مزيد بيان لهذا وفتوى ابن تيمية فيه، ومن العِبَر كذلك أن **كون الرجل من المجاهدين والمنفقين غيرُ كاف لتعديله** خاصة إذا قامت قرائنُ على تجريحه، فقد رأينا آنفاً أصنافا من المجروحين يجاهدون ويُنْفِقون.

وإذا كان كل هذا قد حدث في حياة النبي ε ومعه، فما بالك بالحال الآن؟ وقد قال ε :"لا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلاَّ الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ" رواه البخاري عن أنس . والمقصود من هذا أن يحتاط المسلم لنفسه من شر نفسه ومن فساد النية، ومن داخَلَه شيء من فساد أو اختلاط بالنية فلْيبادر بتصحيحها ولا يجعل للشيطان على نفسه سبيلا يفسد به عمله وجهاده، فإن رسول الله ε قد قال:"إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي من ابْنِ آدَمَ مَجْرى الدَّم" متفق عليه . وقال ε :"ثُمَّ يُبْعَثُونَ على نِيَاتِهِم" متفق عليه . وانظر إلى حديث أنس التالي يَدُلُّك على تصحيح النية، حيث قال:"وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُسْلِمُ مَا يُرِيدُ إِلاَّ الدُّنْيَا فَمَا يلبَثُ إِلاَّ يَسِيراً حَتَّى يَكُونَ الإِسْلامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا" رواه مسلم . فاحرص على النية الصالحة كي تنتفع بعملك وجهادك. فإن الشريعة علقت أجر الجهاد على صلاح نية صاحبه، كما قال رسول الله ε :"تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لا يُخْرِجُهُ إِلاَّ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَإِيمَانًا بِي وَتَصْدِيقًا بِرُسُلِي فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلاً مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ" رواه مسلم عن أبي هريرة .

وقال تعالى:(قُلْ إِنْ تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ) سورة آل عمران : (29 -30) .

وتدبر يا أخي المسلم الآية التالية لتعلم أثر صدقِ النية في الثبات عند قتال العدو وفي تنزيل النصر، قال الله عز وجل:(لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا) سورة الفتح : (18 - 19). فقوله تعالى: (فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ) أي من صدق النية على الوفاء بهذه البيعة، بيعة الرضوان بالحديبية وكانت على الصبر وعدم الفرار وإن قُتِلوا، فكان ثواب صدق النية هو (فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ) والسكينة هي الطمأنينة في موقف الحرب، فدل ذلك على أنهم أضمروا في قلوبهم أن لا يفروا فأعانهم على ذلك فتح الباري ج 6 / ص 118، ومع السكينة (وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً) وهو واضح. وهذه الآية دليل على أن الله يثيب صادق النية في الدنيا بإعانته على الطاعة وغير ذلك من الثواب فضلا عن ثواب الآخرة.

ومن علامات صدق النية ألا يتغير ثباتُك على الطاعة بمدح الناسِ لك أو بذمهم، وألا يتغير ثباتُك بالمنع والعطاء، وألا يتغير ثباتُك وإن تفرق عنك السائرون معك على درب الجهاد، وألا تستوحش من قلة السالكين. قال الله تعالى:(وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ) سورة آل عمران : (144) . فإن تأثر عزمُك وثباتُك بشيء من هذا، فأنت لغير الله تعالى تعمل.

ومع حسن النية يلزم المسلم في هذا المقام أن يعلم أن **أي جهد يبذله في الجهاد، قَلّ أو كَثُرَ هو عمل صالح مُثاب عليه** صاحبه إن شاء الله، أدرك غاية النصر والتمكين أو لم يدركها قال تعالى:(ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلا إِلاَّ كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ وَلا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً وَلا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلاَّ كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمْ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) سورة التوبة : (120 - 121).

والتدريب العسكري داخل في هذه الآية فهو نصب في سبيل الله وإنفاق وقطع أودية في سبيل الله وهو بلا شكَ موطئ يغيض الكفار، ولذلك فنحن ـ المسلمين ـ نتعبد لله بالإعداد والتدريب تماما كما نتعبد له سبحانه بالقتال ذاته وبالصلاة والصيام، وهذا المعنى ينبغي أن يكون حاضراً في نفس كل أخ مسلم مقدم على التدريب طاعة وامتثالا لقول الله تعالى:(وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ).

والتدريب والجهاد من أفضل القربات إلى الله وأفضل من جميع النوافل، فقد قال رسول الله ε :"رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ وَإِنْ مَاتَ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ وَأَمِنَ الْفَتَّانَ" رواه مسلم عن سلمان . وقال ε لمن أراد أن يعتزل الناس ويتعبد "لا تَفْعَلْ فَإِنَّ مُقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا أَلا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ اغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَاقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ" رواه الترمذي وحسنه عن أبي هريرة . وعنه قال: قيل يا رسول الله ما يعدل الجهاد في سبيل الله؟ قال "لا تستطيعونه" فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول "لا تستطيعونه"، ثم قال:" مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللَّهِ لا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَلا صَلاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى" متفق عليه وهذا لفظ مسلم .

وقال شيخ الإسلام ابنُ تيمية : (إن الجهاد أفضل من الحج والعمرة ومن التعبد في المسجد الحرامِ الذي تعدلُ الصلاة فيه مائةَ ألف صلاة في غيره من المساجد، وقد استدل على ذلك بقوله تعالى:(أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ) سورة التوبة : (19 – 21) ،) انظر (مجموع الفتاوى) ج 28 ص 5، وج35 ص 160. وقد ورد في تفسير هذه الآية وفي سبب نزولها الحديث الذي رواه مسلم عن النعمان بن بشير عندما اختلف الصحابة في أي العمل أفضل؟ فنزلت الآية فحكمت بينهم.

وقال ابن تيمية في موضع آخر:[**وكذلك اتفق العلماء ـ فيما أعلم ـ على أنه ليس في التطوعات أفضل من الجهاد. فهو أفضل من الحج، وأفضل من الصوم التطوع، وأفضل من الصلاة التطوع.**

والمرابطة في سبيل الله أفضل من المجاورة بمكة والمدينة وبيت المقدس، حتى قال أبو هريرة τ : لأن أرابط ليلة في سبيل الله أحب إلي من أن أوافق ليلة القدر عند الحجر الأسود. فقد اختار الرباط ليلة على العبادة في أفضل الليالي عند أفضل البقاع، ولهذا كان النبي ε وأصحابه يقيمون بالمدينة دون مكة، لِمَعَانٍ منها أنهم كانوا مرابطين بالمدينة. فإن الرباط هو المقام بمكان يخيفه العدوُ ويخيف العدوَ.

فمن أقام فيه بنية دفع العدو فهو مرابط، والأعمال بالنيات. قال رسول الله ε :"رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ" رواه أهل السنن وصححوه . وفي صحيح مسلم عن سلمان، أن النبي ε قال:" رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا أُجْرِيَ عَلَيْهِ عَمَلُهُ وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ مِنَ الجَنَّةِ، وَأَمِنَ الْفَتَّانَ" يعني منكرا ونكيرا. فهذا في الرباط فكيف الجهاد؟ (مجموع الفتاوى) ج 28 ص 418 .

وقال ابن قدامة الحنبلي: [قال أبو عبد الله ـ أحمدُ بن حنبلٍ ـ لا أعلم شيئا من العمل بعد الفرائض أفضل من الجهاد][1] روى هذه المسألة عن أحمد جماعة من أصحابه ، قال الأثرم: قال أحمد لا نعلم شيئا من أبواب البر أفضل من السبيل، وقال الفضل بن زياد: سمعت أبا عبد الله وذُكِرَ له أمرُ الغزو فجعل يبكي ويقول ما من أعمال البر أفضلُ منه، وقال عنه غيره: ليس يَعْدِلُ لقاء العدو شيءٌ ومباشرة القتال بنفسه أفضل الأعمال، والذين يقاتلون العدوَ هم الذين يَدْفَعون عن الإسلام وعن حريمهم فأي عمل أفضل منه؟ الناس آمنون وهم خائفونَ قد بذلوا مُهَجَ أنفسهم ـ إلى قوله ـ ولأن الجهادَ بذلُ المهجةِ والمال ونفعه يعم المسلمين كلهمْ صغيرَهم وكبيرَهم، قويَهم وضعيفَهم، ذكرَهم وأنثَاهم، **وغيره لا يساويه في نفعه وخطره فلا يساويه في فضله وأجره** . (المغني والشرح الكبير ج 10 ص 368 ـ 369).

وقال الإمام السَرخسيُّ في شرحه لكتاب (السير الكبير) للإمام محمد بن حسن الشيباني أن النبي ε قال فيما رواه معاوية بن قرة: "في كل أمة رهبانية، ورهبانية هذه الأمة الجهاد"، قال السَرخسي: [ومعنى الرهبانية التفرغُ للعبادة، وترك الاشتغالِ بعملِ الدنيا، وكان ذلك في الأمم الخالية بالاعتزال عن الناس والـمُقَامِ في الصوامع، فقد كانت العزلة فيهم أفضل من العِشْرة، ثم نفى النبي ε ذلك بقوله: "لا رهبانية في الإسلام" وبين طريق الرهبانية لهذه الأمة بالجهاد ففيه العِشْرة مع الناس، والتفرغ عن عمل الدنيا والاشتغال بما فيه سنام الدين،

[1] قلت : وهذا الجهاد الذي يتحدث عنه أحمد في فرض الكفاية ، فكيف باليوم وحكمه فرض عين على المسلمين .

وقد سمى رسول الله ε الجهاد سنام الدين، وفيه أمر بالمعروف ونهي عن المنكر وهو صفة هذه الأمة، وفيه تعرض لأعلى الدرجات وهو الشهادة فكان أقوى وجوه الرهبانية. أ . هـ] .

ولذلك ينبغي ألا يتعلل مسلم بانشغاله في الطاعات الأخرى للقعود عن التدريب والجهاد، بل هذا من تلبيس الشيطان، وهي العقبة السادسة من العقبات التي يضعها الشيطان في طريق العبد كما ذكرها ابن القيم، فالعقبة الأولى محاولة ايقاعه في الكفر، والثانية في البدع، والثالثة في الكبائر، والرابعة في الصغائر، والخامسة في شغله بالمباحات عن الطاعات، قال ابن القيم: [**العقبة السادسة: وهي العقبة المرجوحة المفضولة من الطاعات**، فأمره بها، وحَسَّنها في عينه، وزَيَّنها له، وأراه ما فيها من الفضل والربح، ليشغله بها عما هو أفضل منها وأعظم كسبا وربحا، لأنه لَمَّا عجز عن تخسيره أصل الثواب طمع في تخسيره كَمَاله وفضله، ودرجاته العالية، فشغله بالمفضول عن الفاضل وبالمرجوح عن الراجح وبالمحبوب لله عن الأحب إليه وبالمرضي عن الأرضى له . إلى قوله . وفي الحديث الآخر "الجهاد ذروة سنام الأمر" . إلى قوله . ولا يقطع هذه العقبة إلا أهل البصائر والصدق من أولي العزم، السائرون على جادة التوفيق قد أنزلوا الأعمال منازلها وأعطوا كل ذي حق حقه] (مدارج السالكين ج 1 ص 222 . 226) .

فهذا إيضاح في مسألة تفاضل الأعمال وهو أصل مقرر في عقيدة أهل السنة، يدل عليه قول رسول الله ε : "الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ" (رواه مسلم عن أبي هريرة) . والإيضاح الثاني هو أنه لا ينبغي للمسلم أن يحزن إذا عجز حين التدريب والجهاد عن المواظبة على ما اعتاده من النوافل كالتلاوة والذكر والصلاة والصيام، فأجر ذلك كله يجري عليه إن شاء الله، لقول رسول الله ε : "إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا" (رواه البخاري عن أبي موسى الأشعري).

ويجب على كل من يسر الله له أمر التدريب والجهاد أن يحمد الله على هذه النعمة التي حُرِمَ منها الأكثرون، وقد قال رسول الله ε : "مَا اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ" (رواه البخاري عن عبد الرحمن بن جبير). وقال ε : "مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فَوَاقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ" (رواه أبو داود والترمذي وحسنه عن معاذ)، إلا أن الثواب في هذه الأحاديث **معلق على انتفاء المانع في حق صاحبه**، فقد رأينا آنفا رجالا قاتلوا في حضرة النبي ε وقال عنهم إنهم في النار، وكذلك حديث الذي قاتل ليقال عنه أنه جريء، والمانع قد يكون حَالاً يعرض للمسلم حال جهاده كالرياء والعجب والمن والخيانة والغلول، وقد يكون آجلا يعرض له بعد الجهاد فيما بقي من حياته، كما ورد في حديث الصادق المصدوق عن ابن مسعود مرفوعا "فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا" متفق عليه . وقال ε :"إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ" رواه البخاري عن سهل بن معاذ . وقال ابن حجر في شرحه: [قال ابن بطال: في تَغْيِيب خاتمة العمل عن العبد حكمة بالغة وتدبير

لطيف، لأنه لو علم وكان ناجيا أُعْجِبَ وكسل، وإن كان هالكا ازداد عتوا، فَحُجِبَ عنه ذلك ليكون بين الخوف والرجاء] (فتح الباري) ج 11 ص 330. فاحرص على ألا يعرض لك ما يضيع ثواب جهادك.

ألا ترى إلى قوم جاهدوا مع النبي ε وأخبر عنهم إنهم في النار، وقوم صحبوه ε ثم ارتدوا بعد مماته. فهذا في سوء الخاتمة بعد عمل الصالحات.

ثم انظر كذلك إلى قاتل المائة كيف تاب الله عليه وطوى له الأرض، وإلى سحرة فرعون قال ابن كثير:[فكانوا في أول النهار سَحَرَة، فصاروا في آخره شهداء بررة] ج 2 ص 238 ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم. وهذا في حسن الخاتمة بعد عمل السيئات.

وقد قال الله تعالى:(وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ) سورة المؤمنون : (60). قال ابن كثير في تفسيرها: [روى الإمام أحمد عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله (وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ) هو الذي يسرق ويزني ويشرب الخمر وهو يخاف الله عز وجل؟ قالε :"لا يا بنت الصديق ولكنه الذي يصلي ويصوم ويتصدق وهو يخاف الله عز وجل". وهكذا رواه الترمذي وابن أبي حاتم من طريق مالك بن مِغْوَل به نحوه قال "لا يا بنت الصديق ولكنهم الذين يصلون ويصومون ويتصدقون وهم يخافون ألا يتقبل منهم» أ. هـ].

فهؤلاء الموصوفون يخشون ألا تقبل أعمالهم لسببين:

الأول: أن (الأعمال بالخواتيم) وهم لا يدرون بم سوف يختم لهم.

الثاني: أنه وإن ختم لهم بخير فإنهم لا يدرون هل سيقبل الله عملهم أم لا؟ فإن العمل قد يكون ظاهره الخير والتمام، إلا أن هناك عِلَّة خفية تمنع قبوله عند الله كالرياء والعجب والمن والأذى وأكل الحرام، وغيرها. وإن خلص العمل من علل عدم القبول فالأمر بعد ذلك موقوف على رحمة الله تعالى للعبد، كما قال ε : "لن ينجو أحد منكم بعمله" رواه مسلم عن أبي هريرة . وقال ε :"سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا فَإِنَّهُ لا يُدْخِلُ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ قَالُوا وَلا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَلا أَنَا إِلا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ" رواه البخاري عن عائشة. وقال ابن حجر: [وأن الجنة لا يدخلها أحد بعمله بل برحمة الله . إلى قوله . وقال ابن الجوزي: يتحصل عن ذلك أربعة أجوبة: الأول: أن التوفيق للعمل من رحمة الله، ولولا رحمة الله السابقة ما حصل الإيمان ولا الطاعة التي يحصل بها النجاة، الثاني: أن منافع العبد لسيده فعمله مستحق لمولاه، فمهما أنعم الله عليه من الجزاء فهو من فضله، الثالث: جاء في بعض الأحاديث أن نفس دخول الجنة برحمة الله واقتسام الدرجات بالأعمال، الرابع: أن أعمال الطاعات كانت في زمن يسير والثواب لا ينفذ، فالإنعام الذي لا ينفذ في جزاء ما ينفذ بالفضل لا بمقابلة الأعمال. أ . هـ] (فتح الباري) ج 11 ص 295 . 296.

المقصد من هذا: أن المسلم القاصد للجهاد في سبيل الله، عليه أن يحرص أشد الحرص على ألا يفسد ثواب جهاده بأي شيء من الأعمال الظاهرة أو القلبية سواء وهو في ميدان الجهاد أو فيما يَسْتَقْبِل من عمره حتى يلقى الله تعالى. نسأل الله لنا ولكم حسن الخاتمة وقبول الأعمال الصالحة.

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

مسألة

سألني أحد الإخوة، **قال: إذا أخذ المجاهد عطاءاً** (أي معاشا ماليا) لينفق على نفسه أو على عياله، أو إذا غزا فنال شيئا من الغنيمة، **هل ينقص ذلك من ثواب جهاده عند الله شيئا**، مع العلم بأنه ما خرج للجهاد إلا لتكون كلمة الله هي العليا؟

الجواب: نعم، كل نفع دنيوي يحصل للمجاهد في سبيل الله ضِمْناً لا قصدا ينقص من أجره عند الله. وتفضيل ذلك أن الخارج للجهاد لا تخلوا نيته عن حال من أربع:

الأولى: رجل خرج للغزو وليس قصده أن تكون كلمة الله هي العليا، بل قصده المال أو الرياسة أو السمعة أو غير ذلك من حظوظ الدنيا، أو التجسس على المسلمين أو ليخلو برجل من المسلمين ليقتله أثناء الحرب. فهذا فيه الوعيد بالنار، لحديث أبي هريرة الذي ذكرته من قبل، وفيه: "قَالَ قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لأَنْ يُقَالَ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّار" رواه مسلم . ومع ذلك . أي مع فساد نية هذا . قد يحدث على يديه إعلاء كلمة الله ضمنا، وهذا هو المقصود بقوله ε :"وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ" رواه البخاري .وفي رواية:"وَبِأَقْوامٍ لاَ خَلاَقَ لَهُم" رواه أحمد والطبراني عن أبي بكرة .

الثانية: رجل خرج للغزو وقصده إعلاء كلمة الله، وقصده أيضا حظ نفسه من مال أو سمعة أو رياسة، فهذا لا أجر له، لما رواه أبو داود والنسائي من حديث أبي أمامة بإسناد جيد، قال:"جاء رجل فقال: يا رسول الله، أَرَأَيْتَ رَجُلا غَزَا يَلْتَمِسُ الأَجْرَ وَالذِّكْرَ مَالَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ε لا شَيْءَ لَهُ فَأَعَادَهَا ثَلاثَ مَرَّاتٍ يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ε لا شَيْءَ لَهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ".

الثالثة: رجل خرج للغزو وقصده إعلاء كلمة الله، لا قصد له غير هذا، ثم حصل له شيء من المغنم ضِمْناً لا قصدا، فهذا له أجر الجهاد في سبيل الله، ولكن نقص أجره بسبب ما ناله من غنيمة بخلاف الحال الرابع. وهذا الحال الثالث هو موضع السؤال، فكل نفع دنيوي يُنْقِصُ الأجر.

الرابعة: رجل خرج للغزو، وقصده إعلاء كلمة الله، لا قصد له غير هذا، ولم يحصل له شيء من حظوظ الدنيا، فهذا له الأجر كاملا، وهؤلاء درجات، أدناهم من رجع من الغزو سالما بلا غنيمة وأعلاهم من أهريق دمُه وعُقِرَ فرسُه وذَهَبَ مالُه في سبيل الله، وبينهما المصاب والشهيد.

ودليل الحالتين الثالثة والرابعة، هو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ε قال: "مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ إِلا تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجْرِهِمْ مِنَ الآخِرَةِ وَيَبْقَى لَهُمُ الثُّلُثُ وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ" رواه مسلم . وله في رواية أخرى: "مَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فَتَغْنَمُ وَتَسْلَمُ إِلا كَانُوا قَدْ تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أُجُورِهِمْ وَمَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تُخْفِقُ وَتُصَابُ إِلا تَمَّ أُجُورُهُمْ"؛ والإخفاق هو أن يغزو فلا يغنموا شيئا.

فهذا نص واضح صريح في أن من غزا ونيته صالحة (في سبيل الله) إن رجع بشيء من الغنيمة نقص ذلك ثلثي أجره الأخروي (وهي الحالة الثالثة التي ذكرتها، وهي موضع السؤال وإن لم يرجع بشيء تم له أجره في الآخرة (وهي الحالة الرابعة).

وقد أورد البخاري رحمه الله هذه المسألة في كتاب فرض الخمس من صحيحه في باب (من قاتل للمغنم هل ينقص من أجره؟) هكذا معلقا الحكم ولم يجزم فيه بشيء. وأورد فيه حديث أبي موسى الأشعري "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا". وفَصَّل ابن حجر الأحوال المختلفة ولم يجزم في الحكم (فتح الباري ج 6 ص 28، 29، 226)، بخلاف النووي الذي جزم في الحكم في هذه المسألة فقال في شرح حديث عبد الله بن عمر السابق "مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو..." قال النووي: [**فالصواب الذي لا يجوز غيره أن الغزاة إذا سَلِموا أو غنموا يكون أجرهم أقل من أجر من لم يسلم**، أو سلم ولم يغنم، وأن الغنيمة هي في مقابلة جزء من أجر غزوهم، فإذا حصلت لهم فقد تعجلوا ثلثي أجرهم المترتب على الغزو، وتكون هذه الغنيمة من جملة الأجر، وهذا موافق للأحاديث الصحيحة المشهورة عن الصحابة، كقوله "مِنَّا من مات ولم يأكل من أجره شيئا، ومنا من أينعت له ثمرته فهو يَهْدِبُهَا" أي يَجْتَنِيها فهذا الذي ذكرنا هو الصواب وهو ظاهر الحديث ولم يأت حديث صريح صحيح يخالف هذا فتعين حمله على ما ذكرنا وقد اختار القاضي عياض معنى هذا الذي ذكرناه بعد حكايته في تفسيره أقوالا منها قول من زعم أن هذا الحديث ليس بصحيح ولا يجوز أن ينقص ثواب أهل بدر، وهم أفضل المجاهدين وهي أفضل الغنيمة، قال وزعم بعض هؤلاء أن أبا هانئ حميد بن هانئ رَاوِية مجهول ورَجَّحوا الحديث السابق في أن المجاهد يرجع بما نال من أجر وغنيمة فَرَجَّحوه على هذا الحديث لشهرته وشهرة رجاله ولأنه في الصحيحين وهذا في مسلم خاصة، وهذا القول باطل من أوجه فإنه لا تعارض بينه وبين الحديث المذكور، فإن الذي في الحديث السابق رجوعه بما نال من أجر وغنيمة ولم يقل أن الغنيمة تنقص الأجر أم لا، ولا قال أجره كأجر من لم يغنم فهو مطلق وهذا مقيد فوجب حمله عليه. وأما قولهم أبو هانئ مجهول فغلط فاحش بل هو ثقة مشهور روى عنه الليث بن سعد وحَيْوة وابن وهب وخلائق من الأئمة ويكفي في توثيقه احتجاج مسلم به في صحيحه. وأما قولهم إنه ليس في الصحيحين فليس لازما في صحة الحديث كونه في الصحيحين وليس في أحدهما. وأما قولهم في غنيمة بدر، فليس في غنيمة بدر نص أنهم لو لم يغنموا لكان أجرهم على قدر أجرهم وقد غنموا فقط، وكونهم مغفورا لهم مرضيا عنهم ومن أهل الجنة لا يلزم أن لا تكون وراء هذا مرتبة أخرى هي أفضل منه مع أنه شديد الفضل عظيم القدر. من الأقوال الباطلة ما حكاه القاضي عن بعضهم أنه قال لعل تعجل ثلثي أجره إنما هو في غنيمة أخذت على غير وجهها وهذا غلط فاحش إذ لو كانت على خلاف وجهها لم يكن ثلث الأجر. وزعم بعضهم أن المراد أن التي أخفقت يكون لها الأجر بالأسف على ما فاتها من الغنيمة فيضاعف ثوابها كما يضاعف لمن أصيب في ماله وأهله وهذا القول فاسد مباين لصريح الحديث. وزعم بعضهم أن الحديث محمول على من خرج بِنِيَّة الغزو والغنيمة معاً فنقص ثوابه وهذا أيضا ضعيف. والصواب ما قدمناه والله أعلم.] (صحيح مسلم بشرح النووي) ج 13 ص 52 . 53.

قلت: وقد ورد في كتاب (نيل الأوطار) للشوكاني ج 8 ص 32 وما بعدها، باب مستقل لبحث هذه المسألة، وهو باب (ما جاء في **إخلاص النية في الجهاد وأخذ الأجرة عليه والإعانة**) حيث ذكر مجموع الأدلة السابقة وما ذكره ابن حجر، ولم يجزم في المسألة بخلاف النووي.

وهذا ما تيسر من الكتابة عن الإخلاص والإحتساب، عسى الله أن ينفعنا به والقارئ الكريم. آمين.

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

أهمية التدريب العسكري للمسلمين

قال ε :"يُوشِكُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمُ الأُمَمُ مِنْ كُلِّ أُفُقٍ كَمَا تَدَاعَى الأَكَلَةُ عَلَى قَصْعَتِهَا" قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِنْ قِلَّةٍ بِنَا يَوْمَئِذٍ قَالَ:"أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ تُنزعُ الْمَهَابَةَ مِنْ قُلُوبِ عَدُوِّكُمْ وَيُجْعَل فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ" قَالُوا وَمَا الْوَهَنُ؟ قَالَ: "حُبُّ الْحَيَاةِ وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ" رواه أحمد عن ثوبان، ورواه أبو داود كذلك عنه، وصححه الشيخ الألباني .

وقال ε: "إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلاًّ لا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ" رواه أبو داود عن ابن عمر بإسناد حسن، وصححه الألباني .

والحديثان بمعنى واحد، وهما . ولا شك . يصفان حال المسلمين اليوم، أحبوا الدنيا وكرهوا الموت وتركوا الجهاد، فسَلَّط الله عليهم الأمم الكافرة تسومهم الذل والهوان وهذه عقوبة قدرية واقعة لا محالة بتاركي الجهاد، كما قال الحق جل وعلا: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنْ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ إِلَّا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ)سورة التوبة: (38 – 39). فالعذاب الأليم في الآية، منه الذل المذكور في حديث ابن عمر، ومنه تداعي الأمم علينا المذكور في حديث ثوبان. والخَلاَص من هذا يكون كما أخبر النبي ε: "لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم" وهذا يكون بالعودة إلى الجهاد المذكور في أول الحديث، وهذا يتفق مع قول الله تعالى: (وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ) سورة التوبة : (36). وقول الله تعالى:(وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ) سورة الأنفال : (39).

ولا شك أن هذا الأمر الرباني سيثير سؤالا. وهو كيف لنا بتنفيذ هذا الأمر، ونحن . المسلمين . قد بلغنا من العجز والفرقة والفتن تجعل الحليم حيران؟

ونُجيب بقول ابن تيمية: [**يجب الاستعداد للجهاد** بإعداد القوة ورباط الخيل **في وقت سقوطه للعجز**، فإن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب] (مجموع الفتاوى) ج 28 ص 259.

والإعداد للجهاد نوعان: إعداد إيماني بالعلم الشرعي، والتزكية (يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمْ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ) سورة الجمعة : (2) . وإعداد مادي بإعداد القوة والتدرب عليها وبالنفقة في سبيل الله. وسنرجئ الكلام عن الإعداد الإيماني، ونبدأ بضوابط الإعداد المادي للجهاد، إذ أنه سبب كتابة هذه الرسالة، فنقول قد أمر الله تعالى به في قوله تعالى: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لا تَعْلَمُونَهُمْ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لا تُظْلَمُونَ) سورة الأنفال : (60) . وورد في تفسير هذه الآية حديث عقبة بن عامر τ قال: سمعت رسول الله ε وهو على المنبر يقول: "(وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ)، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي" رواه مسلم . وهذا التفسير من النبي ε للآية هو نص في موضع النزاع بين من يقول إن الإعداد للجهاد يكون بالتدريب على السلاح وبين من يقول الإعداد يكون بالتربية والتزكية، إذ إن الحديث يبين أن القوة التي أمر الله بإعدادها هي

القوة المادية من مختلف أسلحة الرماية مع التدريب عليها، وهذا مما لا يسع المسلم تركه كما سنذكر في حكم التدريب.

أما التربية والتزكية فهي داخلة في الإعداد الإيماني للجهاد وسنذكر دليل ذلك فيما بعد، ومعسكرات التدريب وساحات الجهاد لو أُحْسِنَ رعايتها تكون خير مكان لتربية الرجال والكشف عن معادنهم وسلوكهم، بما توفره من طول المعاشرة والتعرض للمشاقّ والأسفار. وسنتكلم عن الإعداد الإيماني في أكثر من موضع في هذه الرسالة إن شاء الله تعالى. فلا خلاف على ضرورة الإعداد الإيماني مع الإعداد المادي، أمَّا أن يُصْرَف معنى الإعداد في الآية على الإعداد الإيماني وحده، أو اتخاذ الإعداد الإيماني ذريعة للقعود عن الإعداد المادي والتدريب فهذا ما يأباه النص القرآني والحديث، ونحن بالتالي لا نرضى بذلك.

والخلاصة: إن أهمية التدريب العسكري تأتي من كونه أحد صور الإعداد للجهاد، والجهاد هو طريق الخلاص للمسلمين من غضب الرب سبحانه وتعالى، ومن حياة الذل والمهانة التي يحيونها في هذا الزمان.

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

حكم التدريب العسكري للمسلمين

هو واجب على كل مسلم[1] مكلف من غير أصحاب الأعذار الشرعية، إذ إنه مقدمة من مقدمات الجهاد، وأدلة وجوب التدريب هي:

1 – من المعلوم **أن الجهاد يكون فرض عين على كل مسلم** في مواضع مبينة في كتب الفقه، وهي كما ذكرها ابن قدامة الحنبلي في كتابِهِ المغني قال: [ويتعين الجهاد في ثلاثة مواضع:

أحدها: إذا التقى الزحفان وتقابل الصَّفان حَرُمَ على من حضر الانصراف وتعين عليه المقام لقول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ) سورة الأنفال : (45 – 46) ، وقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلا تُوَلُّوهُمْ الأَدْبَارَ وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلاَّ مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنْ اللَّهِ) سورة الأنفال : (15–16) .

الثاني: إذا نزل الكفار ببلد تعين على أهله قتالهم ودفعهم.

الثالث: إذا استنفر الإمامُ قوماً لزمهم النفير معه، لقول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ)الآية والتي بعدها، وقال النبي ε: "وإذا استنفرتم فانفروا" متفق عليه] (كتاب المغني والشرح الكبير) ج 10 ص 365 . 366.

ويتضح من هذا أن الجهاد يكاد أن يكون فرض عين على جميع المسلمين الآن، خاصة الموضع الثاني (إذا نزل الكفار ببلد) فمعظم بلدان المسلمين الآن يحكمها ويتسلط عليها الكفار، إما مستعمر أجنبي كافر وإما حكومة محلية كافرة[2]. وإذا تعين الجهاد فإن تركه يكون من الكبائر للوعيد الوارد فيه، بل من السبع الموبقات بنص حديث النبي ε [3].

---

[1] انصح إخواني المسلمين باقتناء السلاح والتعلم عليه والرماية به ، وأن يعلّموا أبناءهم وإخوانهم ، ولا حرج أيضاً بتعليم المرأة للدفاع عن نفسها وعن عرضها .

والله عز وجل قال : (وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُمْ) فأمر سبحانه أن نُعد العدة لنرهب الكفار ، وأمريكا اليوم تصرح بضرب العراق وغداً ما بعد العراق ، فليكن المسلم على أهبة واستعداد تام ، استعداد نفسي ومعنوي وحسي لخوض معركة جديدة مع الصليبيين واليهود .

[2] قلت : وها هي بلدان المسلمين تنهشها الذئاب البشرية ، في فلسطين بيت المقدس قد دنسه اليهود ، وفي أفغانستان أُبيدت قرى بأكملها ، وفي كشمير أُحرقت المساجد وقتل الرجال والنساء ، وفي أندونيسيا ولبنان والهند والعراق والشيشان وفي جميع بلاد الإسلام تسلط عليها النصارى وعملائهم من الحكام الخونة ، فإذا لم يكن الجهاد فرض عين فمتى يكون إذاً ؟! ونخاطب إخواننا الذين لم يستعدوا للجهاد ولم ينفروا له متى يكون فرض عين ؟ أئذا قُتِل أبنُك! أئذا دخل الكفار بلدك ! أئذا تُعدى على عرضك ! أطفلك أفضل من أطفال إخواننا في فلسطين؟! أعرضك أفضل من أعراض أخواتنا في أفغانستان؟! أدمك أفضل من دماء إخواننا في الفلبين ؟! ءأرضك أفضل من بيت المقدس ؟!.

[3] قلت : وهناك حالة رابعة يكون الجهاد فيها فرض عين ، وهي إذا أُسِر للمسلمين أسرى عند الكفار لقوله ε: "فكوا العاني" ، وها هم إخواننا في سجون أمريكا وفي كوبا وغيرها من بلاد النصارى انظر إلى (الدفاع عن أراضي المسلمين أهم فروض الأعيان) للشيخ عبد الله عزام رحمه الله .

ومن هنا يتبين **وجوب التدريب العسكري لكونه من الإعداد للجهاد** الذي يمكن أن يتعين على كل مسلم في أي وقت، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

2 – قوله تعالى: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ) سورة الأنفال : (60) ، مع حديث عقبة بن عامر مرفوعا "ألا إن القوة الرمي" رواه مسلم وقد سبق . فالأمر للوجوب مع عدم وجود قرينة صارفة إلى الندب، فإذا وجب الإعداد، فقد وجب التدريب إذ أنه جزء هام من الإعداد.

وقال الصنعاني في شرح حديث عقبة هذا: [أفاد الحديث تفسير القوة في الآية بالرمي بالسهام لأنه المعتاد في عصر النبوة، ويشتمل الرمي بالبنادق للمشركين والبغاة، ويؤخذ من ذلك شرعية التدريب فيه، لأن الإعداد إنما يكون مع الاعتياد إذ من لم يحسن الرمي لا يسمى معدا للقوة (سبل السلام) ج 4 ص 1374 حديث 1236.

3 – قول الله تعالى: (وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ) سورة التوبة : (46) . فجعل سبحانه ترك إعداد العدة الجهاد (ومنه التدريب) من صفات المنافقين، وهذا يؤكد ما ذهبنا إليه من أن الأمر في قوله تعالى: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ) هو للوجوب لوقوع الذم على تركه، وهذا يتضح أيضا من قول رسول الله ε: "مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِالْغَزْوِ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنَ النِفَاقٍ" رواه مسلم عن أبي هريرة.

قول النبي ε: "**مَنْ عَلِمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا** أَوْ قَدْ عَصَى" رواه مسلم عن عقبة بن عامر. وقال النووي: [هذا تشديد عظيم في نسيان الرمي بعد علمه، وهو مكروه كراهة شديدة لمن تركه بلا عذر].

قلت فإذا كان هذا الزجر والوعيد في حق من تعلم الرماية ثم لم يواظب على التدريب حتى لا ينساها، **فكيف بمن لم يتعلمها ابتداء ؟**.

وهناك أدلة أخرى، فنكتفي بما سبق خشية الإطالة. والخلاصة أن التدريب العسكري واجب على كل مسلم مكلف من غير ذوي الأعذار.

ويقول الأستاذ محمد شيت خطاب الكاتب في العسكرية الإسلامية: [(التدريب على السلاح) لا قيمة لأي سلاح من الأسلحة إلا باستعماله، والتدريب على استعمال السلاح تدريبا راقيا دائبا هو الذي يؤدي إلى استعماله بكفاية، والمقاتل المدَرَّب على استعمال سلاحه هو وحده يستطيع استعماله بنجاح، أما المقاتل غير المدَرَّب فلا يستفيد من سلاحه كما ينبغي، والمدَرَّب يستطيع التغلب على غير المدَرَّب بسهولة ويسر . إلى قوله . وقد كان العرب قبل الإسلام يتدربون على استعمال السلاح ولكن لم يكن تدريبهم إلزاميا، فكان منهم من لا يتدرب بحسب رغبته وهواه. فلما جاء الإسلام أمر بالتدريب وحث عليه، لأن الجهاد فرض على كل مسلم قادر على حمل السلاح. فالمسلمون كلهم جند في جيش المسلمين، يجاهدون في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا.

وقد وردت أحاديث كثيرة في الحث على الرمي . وساق جملة منها إلى قوله . وقال عليه الصلاة والسلام: "مَنْ عَلِمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا" رواه أحمد ، وقد شوهد كثير من الأئمة وكبار العلماء يمارسون الرمي بعد أن

بلغوا الشيخوخة المتقدمة، ومنهم أحمد بن حنبل τ ، فإذا سئلوا عن سبب هذه الممارسة أو لحوا استغراب الناس مما يفعلون أجابوا المتسائلين والمستغربين بهذا الحديث النبوي الشريف.] ص 146 ـ 149 (كتاب العسكرية العربية الإسلامية) لمحمود شيت خطاب ط مؤسسة الرسالة 1405هـ

قلت: ومن الذين استمروا في التدريب على الرمي حتى الشيخوخة عقبة بن عامر الصحابي، راوي الحديث، وقد قال هذا الحديث لما استغرب الراوي عند تَدَرُّبَه في شيخوخته، فروى له الحديث كما في صحيح مسلم.

على مَنْ يجب التدريب العسكري؟

قال ابن قدامة الحنبلي: [ويشترط لوجوب الجهاد سبعة شروط: الإسلام والبلوغ والعقل والحرية والذكورية والسلامة من الضرر ووجود النفقة] (المغني والشرح الكبير) ج 10 ص 366. ويضاف إلى هذا شرطان آخران: إذن الوالدين وإذن الدائن للمدين (نفس المصدر ص 381) ، **فيكون مجموع الشروط تسعة**.

قلت: هذا إذا كان الجهاد فرض كفاية، فإذا تعين الجهاد تسقط أربعة شروط من هذه التسعة وهي: الحرية والذكورية وإذن الوالدين وإذن الدائن، وتكون شروط وجوب **الجهاد العيني خمسة فقط** وهي: الإسلام والبلوغ والعقل والسلامة من الضرر ووجود النفقة، ويسقط كذلك شرط وجود النفقة **وتصير الشروط أربعة فقط** إذا دهم العدو بلاد المسلمين ولم يكن هناك خروج إليه، وهذا أحد مواضع الجهاد العيني.

وقد قرر هذا فقهاء المذاهب المشهورة، فمن الأحناف قال علاء الدين الكاساني: [فأما إذا عم النفير بأن هجم العدو على البلد، فهو فرض عين، يفترض على كل واحد من آحاد المسلمين ممن هو قادر عليه لقوله سبحانه وتعالى:(انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالاً) سورة التوبة : (41) ، فيخرج العبد بغير إذن مولاه، والمرأة بغير إذن زوجها، وكذا يباح للولد أن يخرج بغير إذن والديه] (بدائع الصنائع) ج 9ـ ص 4301 ، وقال الرملي من الشافعية: [فإن دخلوا بلدة لنا وصار بيننا وبينهم دون مسافة القصر فيلزم أهلها الدفع حتى من لا جهاد عليهم من فقير وولد وعبد ومدين وامرأة] (نهاية المحتاج) ج 8ـ ص 58. وأمثلة هذه الأقوال لعلماء المذاهب كثيرة ومشهورة.

وقد خالف ابن حزم الجمهور في مسألة إذن الوالدين في جهاد العين، فقال لا يعتبر إذنهما في جهاد العين إلا أن يهلكا بخروجه، كأن لا يكون لهما عائل غيره، قال ابن حزم رحمه الله: [ولا يجوز الجهاد إلا بإذن الأبوين إلا أن ينزل العدو بقوم من المسلمين ففرض على كل من يمكنه إعانتهم أن يقصدهم مغيثا لهم، أَذِنَ الأبوان أم لم يأذنا، **إلا أن يُضَيَّعا أو أحدهما بعده فلا يحل له ترك من يَضِيع منهما**] (المحلى) ج 7 ص 292 مسألة 922 فالله أعلم.

قلت: **وما ذكره السادة الفقهاء من وجوب الجهاد العيني على المرأة فيه نظر**، وقد يَظُن البعض أن هذه المسألة أجمع عليها العلماء أو هي قول جمهور الفقهاء، وليس الأمر كذلك.

فالذين قالوا بوجوب الجهاد على المرأة في كل مواضع الجهاد العيني، أخذوا هذا من القاعدة الفقهية القاضية بأن فروض العين تجب على كل مسلم مكلف (بالغ عاقل) بلا تفريق بين الذكر والأنثى. كما نقلته عن الكاساني من الأحناف والرملي من الشافعية.

إلا أن النصوص الشرعية الخاصة بجهاد النساء تخالف هذه القاعدة ويجب الأخذ بها. وتفصيلها كالتالي:

روى البخاري في كتاب الجهاد من صحيحه (باب جهاد النساء) عن عائشة "استأذنت النبي ε في الجهاد، فقال جهادكن الحج". قال ابن حجر: [وقال ابن بطال: دل حديث عائشة على أن الجهاد غير واجب على النساء، ولكن ليس في قوله:"جهادكن الحج" أنه ليس لهن أن يتطوعن بالجهاد] فتح الباري ج 6 ص 75 - 76 ، وفي رواية أحمد بن حنبل عن عائشة قالت: "قلت: يا رسول الله هل على النساء جهاد؟ قال: جهاد لا قتال فيه: الحج والعمرة" صححه الألباني (إرواء الغليل ج 5حديث 1185)، فهذا الحديث بَيَّن أن المرأة غير مخاطبة بالجهاد بدون تفريق بين ما هو فرض كفاية وما هو فرض عين. وكذلك لم يفرق الشراح (ابن حجر وابن بطال) بين الفرضين في حق النساء.

وقد كان الجهاد يتعين كثيرا على عهد النبي ε ، ولم يَرِد إلينا نص ولو ضعيف في أن النبي ε أمر النساء بالقتال حتى نعتبر هذا النص مُخَصَّصا لحديث عائشة السابق.

فمن المواضع التي يتعين فيها الجهاد، إذا استنفر الإمام قوما لزمهم النفير، **ومن ذلك غزوة تبوك** لم يستنفر النبي ε قوما دون قوم بل كان النفير عاما بدلالة قوله تعالى في شأن هذه الغَزَاة: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ) سورة التوبة : (38) ، ومعلوم أن الخطاب بـ(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) يشتمل الرجال والنساء، إلا أن النساء لم يخرجن في هذه الغزوة بدليل قول علي بن أبي طالب . لما استخلفه النبي ε على المدينة في هذه الغزوة . قال علي (أتخلفني في النساء والصبيان) رواه البخاري (4416) . وهذا يدل على أن النفير العام لا يشمل النساء، وبالتالي يبقى حديث عائشة السابق على عمومه دون تخصيص.

وأيضا من المواضع التي يتعين فيها الجهاد، إذا نزل الكفار ببلد تعين على أهله قتالهم ودفعهم، وهذا حدث على عهد النبي ε في غزوة الخندق، قال تعالى:(إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ) (الأحزاب : 10)، ولم تخرج النساء للقتال في هذه الغزوة بل جُعِلْن في الآطام والحصون سيرة ابن هشام ط صبيح 1391 ص :711،705.

وقول ابن قدامة الحنبلي مشعر بهذا قال: [مسألة ''وواجب على الناس إذا جاء العدو أن ينفروا المقل منهم والمكثر، ولا يخرجوا إلى العدو إلا بإذن الأمير، إلا أن يَفْجَأَهُم عدو غالب كَلَبَه فلا يمكنهم أن يستأذنوه'' قوله المقل منهم والمكثر: يعني به والله أعلم الغني والفقير، أي المقل من المال ومكثر منه، ومعناه أن النفير يعم جميع الناس ممن كان من أهل القتال حين الحاجة إلى نفيرهم لمجيء العدو إليهم ولا يجوز لأحد التخلف إلا من يُحتاج إلى تخلفه لحفظ المكان والأهل والمال....] المغني والشرح الكبير ج 10 ص 389 . فقول ابن قدامة (لحفظ المكان والأهل) مشعر بأنه ليس على النساء خروج إذا دهم العدو البلدة.

وكذلك قال ابن تيمية: [ونظيرها: أن يهجم العدو على بلاد المسلمين، وتكون المقَاتِلة أقل من النصف، فإن انصرفوا استولوا على الحريم. فهذا وأمثاله قتال دفع، لا قتال طلب، لا يجوز الانصراف فيه بحال. ووقعة أحد من هذا الباب الاختيارات الفقية ط دار المعرفة ص 311، وقوله أقل من النصف أي جند المسلمين أقل من جند العدو، وقوله (فإن انصرفوا استولوا على الحريم) يدل على أنه لا يرى خروج النساء للقتال في هذا الموضع من مواضع الجهاد العيني.

وبهذا أقول بأن الجهاد لا يجب على المرأة في كل مواضع الجهاد العيني، وقد يجب في حالة واحدة وهي إذا ما داهم العدو بلدا وخلص إلى البيوت والنساء، فللمرأة أن تقاتله دفاعا عن نفسها وعمن معها. وقد روى مسلم عن أنس قال: "أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ اتَّخَذَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ خِنْجَرًا فَكَانَ مَعَهَا فَرَآهَا أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَهَا خِنْجَرٌ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ εمَا هَذَا الْخِنْجَرُ قَالَتِ اتَّخَذْتُهُ إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَقَرْتُ بِهِ بَطْنَهُ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ε يَضْحَكُ"[1] الحديث. ومن هذا الباب أيضا ما فعلته صفية بنت عبد المطلب في غزوة الخندق، كما ورد في السيرة . إن صحت الرواية . سيرة ابن هشام ج 2 ص 711 ط صبيح 1391هـ.

ومع القول بعدم وجوب الجهاد على المرأة إلا في حالة معينة، إلا أنه يجوز لها أن تخرج **متطوعة في الغزو بإذن الأمير**، فقد روى مسلم عن آنس قال: (كان رسول الله ε يغزو بأم سُليم ونسوة من الأنصار معه إذا غزا، فيَسْقين الماء ويداوين الجرحى) وروى مسلم عن مثله عن ابن عباس، وقيد الفقهاء بالمرأة الكبيرة ومنعوا الشابة والجميلة، قال ابن قدامة: [قال الخرقي: ولا يدخل مع المسلمين من النساء إلى أرض العدو إلا الطاعنة في السن، لسَقْي الماء ومعالجة الجرحى، كما فعل النبي ε] (المغني والشرح الكبير) ج 10 ص 391.

والخلاصة: أنه إذا وجب الجهاد على المرأة في حالة معينة، فقد وجب الاستعداد لذلك بالتدرب على استعمال السلاح، ويكتفي في هذا بأنواع السلاح المستخدم في حماية النفس، **ويدربها زوجها أو محارمها أو امرأة مدربة**. صحيح لم ينقل إلينا نص في ذلك، ولكنا نستنبطه من إقرار النبي ε لأم سليم باستخدام الخنجر في قتال العدو، فإذا تقرر لدينا استخدام المرأة للسلاح فقد وجب تدربها عليه، إذ مالا يتم الواجب إلا به فهو واجب، والله تعالى أعلم بالصواب.

أما سن وجوب التدريب العسكري، فهو سن التكليف الشرعي، وهو سن البلوغ لقول رسول الله ε: "رُفِعَ الْقَلَمَ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَبْلُغَ، وَعَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَفِيقَ" ورد من حديث عائشة وعلي بن أبي طالب وأبي قتادة الأنصاري، وقد روى حديث عائشة أبو داود والنسائي والدارمي وابن حبان والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في عدة مواضع من كتابه (إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل) منها حديث 297، وقد رواه البخاري عن علي تعليقا في كتاب الحدود.

وتحديد سن البلوغ يكون بالاحتلام أو الإنبات أو السن.

فالاحتلام بأن يخبر الصبي عن نفسه بذلك ويصعب التحقق منه.

والإنبات هو نبات الشعر الخشن حول الفرج، ودليله حديث عطية القرظي قال: "عُرِضْنَا عَلَى النَّبِيِّ ε يَوْمَ قُرَيْظَةَ، فَأَمَرَ مَنْ يَنْظُرُوا: مَنْ أَنْبَتَ قُتِلَ وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ خُلِّيَ سَبِيلُهُ فَكُنْتُ مِمَّنْ لَمْ يُنْبِتْ فَخُلِّيَ سَبِيلِي" رواه الخمسة وقال الترمذي حديث حسن صحيح.

---

[1] قلت : وفي هذا الحديث إقرار من النبي ε لأم سليم ولم ينكر عليها ، فللمرأة أن تتخذ سلاحاً تتعلم عليه لتدافع عن عرضها وعن أهل بيتها .

وأما السن فهو بلوغ السن الخامسة عشرة لحديث نافع عن ابن عمر قال: "عَرَضَنِي رَسُولُ اللَّهِ ε يَوْمَ أُحُدٍ فِي الْقِتَالِ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجِزْنِي وَعَرَضَنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً فَأَجَازَنِي قَالَ نَافِعٌ فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةٌ فَحَدَّثْتُهُ هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ إِنَّ هَذَا لَحَدٌّ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ فَكَتَبَ إِلَى عُمَّالِهِ أَنْ يَفْرِضُوا لِمَنْ كَانَ ابْنَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَاجْعَلُوهُ فِي الْعِيَالِ" رواه مسلم، ورواه البخاري مع اختلاف في اللفظ . وقال النووي: [(باب بيان سن البلوغ) وهو السن الذي يجعل صاحبه من المقاتلين ويجري عليه حكم الرجال في أحكام القتال وغير ذلك، قوله عن ابن عمر . وساق الحديث السابق . هذا دليل لتحديد البلوغ بخمس عشرة سنة، وهو مذهب الشافعي والأوزاعي وابن وهب وأحمد وغيرهم قالوا: باستكمال خمس عشرة سنة يصير مكلفا وإن لم يحتلم فتجري عليه الأحكام من وجوب العبادة وغيره، ويستحق سهم الرجل من الغنيمة ويُقْتَل إن كان من أهل الحرب . إلى قوله . "لَمْ يُجِزْنِي وَأَجَازَنِي" المراد جعله رجلا له حكم الرجال المقاتلين (شرح النووي على مسلم) ج 13 ص 12.

فسن خمس عشرة سنة كقرينة على البلوغ والاحتلام هو سن التكليف الشرعي، تجب عنده فروض العين، ومنها جهاد العين إن تعين، **وبالتالي فهو السن الذي يجب عنده التدريب** العسكري على المسلمين.

ومما يؤيد سن الوجوب الذي ذهبنا إليه ما ذكره ابن عبد البر في مختصر السيرة قال: [وأجاز رسول الله ε يومئذ . في غزوة أحد . سَمُرَة بن جندب الفزَاري ورافع بن خديج ولكل واحد منهما خمس عشرة سنة، وكان رافع راميا، ورد رسول الله ε يومئذ عبد الله بن عمر وزيد بن ثابت وأسامة بن زيد والبراء بن عازب وأسيد بن ظهير وعرابة بن أوس بن أرقم وأبا سعيد الخدري، ثم أجازهم كلهم عليه السلام يوم الخندق . أي بعد ذلك بعام . إلى قوله . وإنما رد من لم يبلغ خمس عشرة سنة وأجاز من بلغها] (كتاب الدرر في اختصار المغازي والسير) لابن عبد البر. ط 2 دار المعارف ص 147.

ومن تأمل قول ابن عبد البر، إن الصحابي رافعا بن خديج عندما أُجيز للقتال في هذا السن كان راميا، أي متقنا للرماية، أدرك أنه تدرب على الرماية حتى أتقنها قبل سن الخامسة عشرة، وأدرك أن الصحابة كانوا يتدربون قبل بلوغهم هذا السن ليصبحوا مؤهلين للقتال عندها.

والخلاصة: على من يجب التدريب العسكري؟

يجب على كل مسلم بلغ الخامسة عشرة من عمره وهو عاقل سالم من العاهات والأمراض المانعة من التدريب، واجداً للنفقة إذا لم يتم التدريب إلا بها.

ومعنى هذا أننا **جعلنا التدريب فرض عين على المسلمين**، فيسقط اعتبار الحرية والذكورية وإذن الوالدين وإذن الدائن. وذكرت ما يخص المرأة على التفصيل من قبل.

والأمة المسلمة أمة مجاهدة، وهي الوحيدة من أمم الأنبياء المكلفة بنشر دينها في الناس كافة، فقد قال رسول الله ε: "وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً» رواه البخاري عن جابر، ولذلك قال ε : "أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ" الحديث متفق عليه عن ابن

عمر، وذلك استجابة لقوله تعالى: (هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ) سورة التوبة: (33) ، سورة الصف: (9). وهذه النصوص الشرعية تبين عِظَم التَّبِعَة الملقاة على عاتق المسلمين في كل جيل، فالأمر جد لا هزل فيه.

وقد كان التدريب قديما ميسرا لكل مسلم وذلك لبساطة الأسلحة كما وكيفا، ولكن مع تطور الأسلحة باكتشاف البارود وظهور الأسلحة الفتاكة والثقيلة، **خشي الحكام الظالمون من محاسبة الشعوب لهم، فَقَصَرُوا حمل السلاح والتدرب عليه على فئة محدودة موالية لهم من الشعب ومن الفئة المسماة بالجيش، وظلت بقية الشعب محرومة من ذلك، بل ومقهوره في أغلب الأحيان بالأقلية المسلحة، وحتى لا تشعر الشعوب بالقهر الحقيقي الذي يكتنفها، أغرقها الحكام الظالمون في كل ما يلهيها عن ذلك: من صراع على لقمة العيش إلى ملاهي وطرب إلى مسرح وسينما إلى ملاعب ومباريات إلى أندية ومسابقات إلى خِدَع صحفية إلى أحزاب وانتخابات وبرلمانات وغير ذلك من الأساليب الشيطانية لخِدَاع الشعوب.**

فلإحباط هذه السياسات الشيطانية يجب على كل مسلم أن يغتنم أي فرصة تتاح له للتدريب **وعليه أن يسعى لذلك**: قال الله تعالى: (وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا) سورة الإسراء : (19) ، فإن ترك السعي في هذا الأمر أي ترك إعداد العدة للجهاد هو من صفات المنافقين، كما قال الحق جل وعلا: (وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ) سورة التوبة : (46) ، وعلى المسلم أن يحصل على **أقصى قدر متيسر من التدريب**، لقوله تعالى: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ) سورة الأنفال : (60) ، وللحديث: "وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ **فأتوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ**" متفق عليه . وعلى المسلمين أن **يتعاونوا على تحقيق هذا الواجب الشرعي**، لقوله تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى)، ويكون ذلك بتيسير وصول المسلمين إلى ميادين التدريب والجهاد، وإمدادهم بالمال اللازم ورعاية أسرهم ومن يعولهم في غيابهم وغير ذلك من صور المعونة، فقد قال رسول الله ع: "من جهز غازياً فقد غزا ومن خلف غازياً أو يخلف غازياً في أهله بخير فقد غزا" متفق عليه عن زيد بن خالد ، وقال ع : "من لم يغز أو يُجهز غازياً أو يخلف غازياً في أهله بخير أصابه الله بقارعة قبل يوم القيامة" رواه أبو داود بإسناد صحيح عن أبي أمامة . وتتأكد هذه المعاونة خاصة في حق من لم يخرج بنفسه ، و (لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا) .

والحد الأدنى من التدريب - إن عُدم السلاح - هي الرياضة البدنية العنيفة ، فهي تنفع إن شاء الله مع النية الصالحة ، وهي أساس أي تدريب عسكري ، وهي متيسرة لجميع المسلمين ولو في غرفة ضيقة مع بعض الأدوات الرياضية البسيطة فلا ينبغي أن يُغفل عن هذا .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

أصحاب الأعذار الشرعية

أقصد المعذورين من المكلفين أما غير المكلف (وهو غير المسلم وغير البالغ وغير العاقل أي الكافر أو الصبي أو المجنون) فلا نتكلم عنه هنا .

وإذا كنا قد ذكرنا من قبل أن التدريب يجب على كل مسلم بالغ عاقل سالم من الضرر واجد للنفقة، ذكر أو أنثى على احتياط بشأن تدريب المرأة ذكرته من قبل.

فما هي الأعذار الشرعية المسْقِطة لوجوب التدريب؟. هي إما **عجز من جهة القوة** (عمى أو عرج أو عجز) أو عجز من جهة المال (عدم وجود النفقة) والآيات التي وردت فيها هذه الأعذار هي:

1 – آية النساء (لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ) سورة النساء : (95)، وأولوا الضرر هم أصحاب الأعذار.

2 – آية براءة (لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضَى وَلا عَلَى الَّذِينَ لا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنْ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلاَّ يَجِدُوا مَا يُنفِقُونَ)سورة التوبة: (91-93).

3 – آية الفتح (لَيْسَ عَلَى الأَعْمَى حَرَجٌ وَلا عَلَى الأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ)سورة الفتح: (17).

4 – أما آية النور ففيها خلاف، هل هي خاصة بالجهاد أم بالمطاعم؟. وهي قوله تعالى: (لَيْسَ عَلَى الأَعْمَى حَرَجٌ وَلا عَلَى الأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا)سورة النور : (61).

وقد ذكر ابن قدامة الحنبلي أصحاب الأعذار أثناء كلامه عن شروط وجوب الجهاد، فقال: [**وأما السلامة من الضرر فمعناه السلامة من العمى والعرج والمرض** وهو شرط لقول الله تعالى: (لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ) ولأن هذه الأعذار تمنعه من الجهاد، وأما العمي فهو معروف، وأما العرج فالمانع منه هو الفحش الذي يمنع المشي الجيد والركوب كالزَّمانة ونحوها، وأما اليسير الذي يتمكن معه من الركوب والمشي وإنما يتعذر عليه شدة العَدْو فلا يَمْنَع وجوب الجهاد لأنه مُمْكن منه فشابَهَ الأعور، وكذلك المرض المانع هو الشديد فأما اليسير منه الذي لا يمنع إمكان الجهاد كوجع الضرس والصداع الخفيف فلا يمنع الوجوب لأنه لا يتعذر معه الجهاد فهو كالعور، **وأما وجود النفقة فيشترط** لقول الله تعالى: (لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضَى وَلا عَلَى الَّذِينَ لا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ) سورة التوبة : (91) ، ولأن الجهاد لا يمكن إلا بآلة فيعتبر القدرة عليها، فإن كان الجهاد على مسافةٍ لا تُقْصَر فيها الصلاة اشترط أن يكون واجداً للزاد ونفقة عائلته في مدة غيبته وسلاح يُقَاتِل به ولا تُعْتَبَر الراحلة لأنه سفر قريب، وإن كانت المسافة تقصر فيها الصلاة اعتبر مع ذلك الراحلة لقول الله تعالى: (وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنْ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلاَّ يَجِدُوا مَا يُنفِقُونَ) سورة التوبة :(92)] المغني والشرح الكبير ج 10 ص 367.

قلت: ويلحق بما ذكره ابن قدامة **الشيخ الهرم الذي لا قوة فيه**، لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ﴾ سورة التوبة : (91) ، فهو من الضعفاء.

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

الأعذار غير الشرعية

قَلَّما يتعذر المتخلفون عن الجهاد بأحد الأعذار الشرعية السابقة، بل جُلّ أعذارهم غير شرعية ردها عليهم وأبطلها. ومنها:

1 – ما ذكره الله عز وجل في آية التوبة: (قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ) سورة التوبة : (24)، وهذه الآية يسميها بعض العلماء آية الأعذار الثمانية، وأُسَمِّيها آية إبطال الأعذار الثمانية، فلم يقبل الله تعالى هذه الأعذار للقعود عن الجهاد.، وسمى الله تعالى المعتذر بهذه الأعذار فاسقا، وتَوَعَّده سبحانه وتعالى بالضلال في قوله: (وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ) كما قال تعالى: (فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ) سورة الصف : (5) ، وتَوَعَّده سبحانه بالعذاب والنكال في قوله تعالى: (فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ) سورة التوبة : (24) ، وهذا كما قال رسول الله ε : "إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ" رواه أحمد وأبو داود عن ابن عمر، وصححه الألباني. وهذه العقوبات قدرية لابد أن تحمل بكل متخلف عن الجهاد. **وكل من آثر شيئا على طاعة الله عز وجل عذَّبه الله به**، كما قال تعالى: (فَلا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) سورة التوبة : (55)، فليس حب البقاء في الأهل بعذر، ولا الخوف على الأموال والتجارة، ولا الوظيفة والدراسة، قد أبطل الله سبحانه هذه الأعذار. فالواجب أن يتكافل المسلمون فيما بينهم، فمن خرج منهم إلى الجهاد والتدريب وَجَبَ على الباقين كفالة أهله ورعايتهم، وهكذا يتناوبون الأمر بينهم، كما قال أبو سعيد الخدري إن رسول الله ε بعثنا إلى بني لَحْيان فقال:"لِيَنْبَعِثْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا" رواه مسلم ، وفي رواية "لِيَخْرُج مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ" ثم قال للقاعد:"أيكم خَلَفَ الخارج في أهله وماله بخير كان له مثل نصف أجر الخارج".

2 – ومن الأعذار الباطلة ما ذكره الله عز وجل في قوله تعالى: (فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لا تَنفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ) سورة التوبة : (81) . فلا الحر الشديد بعذر ولا البرد الشديد[1].

3 – ومن الأعذار الباطلة، القول بأن القائمين على أمر الجهاد ليسوا على المستوى الخلقي والتربوي والشرعي المطلوب، وبالتالي لا يجوز العمل معهم ! وهذه شبهة وجوابها أنه لو أن أمير الجهاد رجل فاجر وكذلك كثير من أتباعه، لكنهم يسعون لقتال الكافرين، فالواجب شرعا العمل معهم ومعاونتهم، وهذا أصل مقرر عند أهل السنة والجماعة، وسأشير إليه بالتفصيل في الباب الثالث، وأذكر هنا بعض ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في هذا المسألة قال: [**ولهذا كان من أصول أهل السنة والجماعة الغزو مع كل بر وفاجر**، فإن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر، وبأقوام لاخلاق لهم، كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم، لأنه إذا لم يتفق الغزو إلا مع

---

[1] قلت : أيضاً من الأعذار الباطلة يقولون إن السجون تنتظركم ، إن سياط الجلادين حارّة ، قل نار جهنم أشد حراً لو كانوا يفقهون.

الأمراء الفجار، أو **مع عسكر كثير الفجور**، فأنه لابد من أحد أمرين: إما ترك الغزو معهم فيلزم من ذلك استيلاء الآخرين الذين هم أعظم ضررا في الدين والدنيا، وإما الغزو مع الأمير الفاجر فيحصل بذلك دفع الأفجرين، وإقامة أكثر شرائع الإسلام، وإن لم يمكن إقامة جميعها، فهذا هو الواجب في هذه الصورة، وكل ما أشبهها، **بل كثيرت من الغزو الحاصل بعد الخلفاء الراشدين لم يقع إلا على هذا الوجه]** (مجموع الفتاوى) ج 28 ص 506 . 507.

وقد كان المنافقون يغزون مع رسول الله ε ولم يقل أحد لا نغزو مع النبي ε طالما خرج المنافقون، ومنهم الذي قال في غزوة بني المصطلق (لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ) ، ومنهم الذين قالوا في غزوة الخندق (إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ) سورة الأحزاب : (13) ، ومنهم الذين سخروا من علماء الصحابة في غزوة تبوك فأنزل الله فيهم (وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ) سورة التوبة : (65) . وكان خلفاء بني أمية يؤخرون الصلوات وما قال أحد لا يجوز الغزو معهم (انظر كتاب مواقيت الصلاة بالبخاري حديث: 521، 530، 549 وشروحها) ،والأمثلة كثيرة. فهذه بعض الأعذار الباطلة التي لا تبيح التخلف عن الجهاد والتدرب له.

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

النفقة في سبيل الله

يكتفي في بيان أهمية النفقة أن الجهاد يسقط عن فاقد النفقة، كما سبق في الأعذار الشرعية المبيحة لترك الجهاد، وذلك بالنص كما قال تعالى: (لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضَى وَلا عَلَى الَّذِينَ لا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلاَّ يَجِدُوا مَا يُنفِقُونَ) سورة التوبة : (91). **وهذا يعني باختصار أنه إذا كان لا مال فلا جهاد**، ويعني أيضا أن حبس الأغنياء أموالهم عن المجاهدين معناه الصد عن سبيل الله تعالى وإعلاء سلطان الكافرين، وحبس الأموال عن أهل الإيمان والجهاد هو من صفات المنافقين كما قال تعالى: (هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لا يَفْقَهُونَ) سورة المنافقون : (7) .

ولذلك فإن من الأسرار اللطيفة في آيات الجهاد بالقرآن، تقديم الجهاد بالمال على الجهاد بالنفس في جميع الآيات التي جمعت بينهما إلا آية بَيْعة الجهاد بسورة التوبة، وهي على وجه الحصر عشر آيات كالتالي حسب ترتيب السور:

1 – النساء قوله تعالى: (لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ) سورة النساء : (95).

2 – الأنفال قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ) سورة الأنفال : (72).

3 – التوبة قوله تعالى: (الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ) سورة التوبة : (20) ، والآيات 41 و44 و81 و88 بالتوبة.

4 – الحجرات: قوله تعالى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ) سورة الحجرات : (15).

5 – الحديد: قوله تعالى: (لا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُوْلَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا) سورة الحديد : (10).

6 – الصف: قوله تعالى: (تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ) سورة الصف : (11). أما الآية الفريدة التي قُدمت فيها النفس على المال فهي قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ) سورة التوبة : (111).

فتقديم المال على النفس في معظم الآيات ليس لفضله على النفس، بل إن الجهاد بالنفس أعظم ولكنه لا يتم إلا بالمال، فالإنفاق في سبيل الله لازم لإعداد الجيوش ولا يتم الجهاد بالنفس إلا بعد الجهاد بالمال، أما آية (إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى) فهذا مقام المبايعة مع الله وقد عرض الله سلعة غالية فوجب على العبد أن يقدم في شرائها أغلى ما يملك وهي النفس، فلذلك قدمت النفس على المال في هذه الآية التي تُبَيّن كرم الله عز وجل فإنه يملك نفوس الخلق جميعا ومع ذلك فقد اشتراها من المؤمنين بالعوض وهو الجنة.

ولذلك أقول إن تقديم المال على النفس في معظم الآيات **هو تقديم ترتيب** إذ لا يتم الجهاد بالنفس إلا بعد بذل المال، أما تقديم النفس على المال في آية المبايعة فهو **تقديم تفضيل**، كما قال الشاعر:

الجـــود بالمـــال جـــود فيـــه مكرمـــة　　　والجـــود بالـــنفس أقصـــى غايـــة الجـــود

ومعلوم كذلك أن النفس مقدمة على المال في الضروريات الشرعية الخمس، وقد أشار إلى هذا التقديم والتأخير العلامة الشنقيطي في تفسيره (أضواء البيان) عند تفسير آية الصف، فقال: [في هذه الآية الكريمة تقديم الجهاد بالمال على الجهاد بالنفس في قوله تعالى: (وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ) سورة الصف : (11). وفي آية إن الله اشترى من المؤمنين، قدم النفس على المال فقال: (اشْتَرَى مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ)، وفي ذلك سر لطيف. أما في آية الصف، فإن المقام تفسير وبيان لمعنى التجارة الرابحة بالجهاد في سبيل الله.

وحقيقة الجهاد بذل الجهد والطاقة، **والمال هو عصب الحرب، وهو مدد الجيش**. وهو أهم من الجهاد بالسلاح، فبالمال يُشترى السلاح، وقد تُستأجر الرجال كما في الجيوش الحديثة من الفرق الأجنبية، وبالمال يُجهز الجيش، ولذا لما جاء الإذن بالجهاد أعذر الله المرضى والضعفاء، **وأَعْذَرَ معهم الفقراء الذين لا يستطيعون تجهيز أنفسهم**، وأَعْذَرَ معهم الرسول ε إذ لم يوجد عنده ما يجهزهم به كما في قوله تعالى: (لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلا عَلَى الْمَرْضَى) إلى قوله: (وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنْ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلاَّ يَجِدُوا مَا يُنفِقُونَ).

وكذلك من جانب آخر، قد يُجاهِد بالمال من لا يستطيع بالسلاح كالنساء والضعفاء، كما قال ε : "مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فَقَدْ غَزَا".

أما الآية الثانية، فهي في معرض الاستبدال والعرض والطلب أو ما يسمى بالمساومة، فقدم النفس لأنها أعز ما يملك الحي، وجعل في مقابلها الجنة وهي أعز مايو هب] (أضواء البيان) ج 8 ص 184. 185.

قلت: وإذا تأملت آية الأمر بالإعداد وهي قوله تعالى: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ) تجدها قد خُتِمَت بالنفقة، فقال تعالى: (وَمَا تُنفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ) مما يدل على أهمية المال للإعداد للجهاد.

ولهذه الأهمية خُصَّت النفقة في سبيل الله بتضعيف ثوابها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، قال تعالى: (مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ) سورة البقرة : (261).

وقد تكلم إمام الحرمين الجويني في هذه المسألة وقال إن إعداد المال للجهاد يتنزل منزلة إعداد الرجال، وأوجب على الموسرين أن يقوموا بكفاية الجند إن لم يف بيت المال بذلك وأن على الإمام أن يفرض على الأغنياء ما يسد به الكفاية (الغياثي) ط 2 تحقيق د/عبد العظيم الديب ص 256. 273.

فأقول يجب على المسلمين تجهيز كل من يريد قصد ميادين التدريب والجهاد، بالمال والسلاح ويجب على المسلمين كفالة أسر المجاهدين خاصة أسر الشهداء والأسرى والجرحى والمعوقين وكل من أوذي في سبيل الله إيذاء منعه من التكسب لعياله، **فإن قعود المسلمين عن معاونة هؤلاء هو من أعظم أسباب الصد عن سبيل الله**، فإن الرجل إذا تيقن ضياع عياله من بعده صده ذلك عن الجهاد في سبيل الله، وترك إعانة المجاهدين هو من صفات المنافقين كما قال تعالى: (هُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لا يَفْقَهُونَ) سورة المنافقون : (7) ، وقال تعالى:(هَاأَنْتُمْ هَؤُلاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ)سورة محمد : (38) .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

مسألة

هذا، وكان أحد الإخوة قد سألني عن رجل أصاب مالا حراما، أو يغلب على كسبه الحرام، هل يقبل منه تبرعات للجهاد مع العلم بهذا؟.

فأجبته بما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في هذا الشأن، قال: [حتى لو كان الرجل قد حمل بيده مال حرام وقد تعذر رده إلى أصحابه لجهله بهم ونحو ذلك، أو كان بيده ودائع أو رهونا أو عوار قد تعذر معرفة أصحابها فلينفقها في سبيل الله، فإن ذلك مصرفها.

ومن كان كثير الذنوب فأعظم دوائه الجهاد، فإن الله عز وجل يغفر ذنوبه، كما أخبر الله في كتابه بقوله سبحانه وتعالى: (يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ) سورة الصف : (12) . ومن أراد التخلص من الحرام والتوبة ولا يمكن رده إلى أصحابه فلينفقه في سبيل الله عن أصحابه، فإن ذلك طريق حسنة إلى خلاصه، مع ما يحصل له من أجر الجهاد] (مجموع الفتاوى) ج 28 ص 421 ـ 422.

قلت والآية المذكورة بتمامها هي قوله تعالى: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ) سورة الصف : (10 ـ 12). فبين الله عز وجل أن الجهاد بالمال والنفس من أسباب غفران الذنوب، وما يتبع ذلك من دخول الجنات.

والكلام السابق لشيخ الإسلام فيه الإجابة على الأخ السائل، وقد ذكرته هنا لينتفع به غيره، وهو أنه يجوز أن يقبل المال الحرام للنفقة في سبيل الله.

ولكن هل من أَعْطَى هذا المال الحرام يرتفع بذلك إثمه أو يثاب مع ذلك؟ يتوقف هذا على أمرين:

الأول: هل هذا المال الحرام من حقوق الناس ومظالمهم أم معصية في حق الله تعالى بين العبد وربه؟

الثاني: هل هذه العطية مقترنة بالتوبة ونية التخلص من الحرام أم لا؟ على تفصيل ليس هذا موضعه.

وقد قرر شيخ الإسلام الأصل السابق في أكثر من موضع في فتاويه: **أن المال الحرام أو الذي لا يُعْرَف صاحبه يتصدق به ويصرف في مصالح المسلمين،** وتقرأ في المجلد التاسع والعشرين في ص 262 كلامه عن مال الغُلُول من الغنيمة، وفي ص262 عن ما أخذ ظلما وفي ص250 عن اللقطة، ص276 المال المغصوب، ص291 ربح البيع المنهي عنه، ص307 مال الربا، ص307 مال المغَنية، ص309 مال البَغِيّ (المومسة) والخمار، وغيرها من المواضع ص260، 263، 310، 321، 360، 363. وذكر أن هذا **هو قول جمهور الفقهاء.**

ومثل هذا ما ذكره ابن رجب الحنبلي في كتابه (جامع العلوم والحكم) في شرح الحديث العاشر "إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا". قال: [الوجه الثاني من تصرفات الغاصب في المال المغصوب أن يتصدق به على صاحبه إذا عجز عن رده إليه وإلى ورثته، فهذا جائز عند أكثر العلماء: منهم مالك وأبو حنيفة وأحمد وغيرهم. قال ابن عبد البر ذهب الزهري ومالك والثوري والأوزاعي والليث إلى أن الغَالّ إذا تفرق أهل العسكر ولم يَصِل إليهم أنه

يدفع إلى الإمام خمسه ويتصدق بالباقي، رُوِيَ ذلك عن عبادة بن الصامت ومعاوية والحسن البصري، وهو يشبه مذهب ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما أنهما كان يريان أن يتصدق بالمال الذي لا يعرف صاحبه. ـ إلى أن قال ـ والمشهور عن الشافعي رحمه الله في الأموال الحرام أنها تحفظ ولا يتصدق بها حتى يظهر مستحقها. وكان الفضيل بن عياض يرى أن من عنده مال حرام لا يعرف أربابه أنه يُتْلِفه ويلقيه في البحر ولا يتصدق به، وقال: لا يتقرب إلى الله إلا بالطيب، والصحيح الصدقة به لأن إتلاف المال وإضاعته منهي عنه، وإرصاده أبدا تعريض له للإتلاف واستيلاء الظلمة عليه، والصدقة به ليست عن مكتسبه حتى يكون تقربا منه بالخبيث، وإنما هي صدقة عن مالكه ليكون نفعه له في الآخرة حيث يتعذر عليه الانتفاع به في الدنيا] (جامع العلوم والحكم) ص 29، 90. والله تعالى المستعان.

(**فصل**): وكما أن المال خير عظيم للجهاد، فقد يكون شرا مستطيرا عليه وذلك عندما يستخدم المال لشراء الذمم وبيع القضايا الإسلامية وتحويل مسار الجهاد أو التخلي عن بعض المبادئ، وقد تعرض النبي ε للحصار الإقتصادي مدة ثلاث سنوات قضاها في شِعْب أبي طالب، وتعرض ε للإغراء المالي حيث عَرَضَ عليه مشركو مكة أن يجمعوا له من أموالهم حتى يصير أغناهم على أن يتخلى عن دعوته صلى الله عليه وسلم، **وما من قضية إسلامية إلا ولابد أن تتعرض للإغراء والتهديد** كأساليب للضغط والمساومات وطلب التنازلات، **فهذه سنة قدرية لابد أن تقع** كما قال تعالى: (أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ) سورة العنكبوت: (2- 3)، وقال تعالى: (مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنْ الطَّيِّبِ) سورة آل عمران: (179). وكم من قضية رُفعت فيها الراية الإسلامية ويقاتل المسلمون تحتها لتنتهي القضية برفع الراية العلمانية بعد سقوط الآلاف من القتلى.

وقد يُستخدم المال لشق الصف الإسلامي، فيغفل المسلمون عن السلاح ويلتفتون إلى المال وقد حدث قريب من هذا من الرماة في غزوة أحد حتى كان ما كان، ومع الإلتفات إلى المال يدخل حب الدنيا وكراهة الموت وهو الوهن إلى القلوب وينتهي الأمر بالهزيمة، ومع الإلتفات إلى المال يدخل الحسد بين المسلمين فيتباغضون ويفترقون وقد يتقاتلون فيما بينهم. وكل ما سبق يُنْهِي قضية الجهاد بشر هزيمة. بعث سعد بن أبي وقاص خُمْسَ غنائم وقعة جلولاء إلى عمر بن الخطاب، قال ابن كثير: [فلما نَظَرَ ـ عمر ـ إلى ياقوته وزبرجده وذهبه الأصفر وفضته البيضاء، بكى عمر، فقال له عبد الرحمن بن عوف: ما يُبكيك يا أمير المؤمنين؟ فوالله إن هذا لموطن شكر، فقال عمر: والله ما ذاك يبكيني، وتالله ما أعطى الله هذا قوما إلا تحاسدوا وتباغضوا، ولا تحاسدوا إلا ألقى البغضاء بينهم، ثم قسمه كما قسم أموال القادسية (البداية والنهاية) ج 7 ص 70 .وقول عمر السابق مستفاد من حديث النبي ε : "أَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ وَلَكِنِي أَخَشَى أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ" متفق عليه عن عمرو بن عوف الأنصاري. نسأل الله لنا ولكم العافية.

ومن الأساليب الشيطانية لشراء الحركات الجهادية **واحتوائها**، **سياسة الإغراق** المالي، فتغدق الجهة أو الدولة التي تريد شراء الحركة، الأموال على الحركة بلا حساب وبلا شروط، حتى إذا تضخمت أنشطة الحركة الجهادية

وكثر أتباعها وصارت لا تستغني عن أموال هذه الجهة، أخذت هذه الجهة في فرض شروطها مقابل استمرار الدعم المالي، فإذا قبلت الحركة الجهادية هذا، فمعناه أنها تتمول تلقائيا إلى العَمَالَة، ويتحول المجاهدون إلى عملاء لا يفعلون إلا ما تسمح به الجهة الممولة وما يتفق مع سياستها، وتُشَلّ الأعمال القتالية للحركة ولكن لا بأس من استمرار رفع الشعارات لستر العورة، قال تعالى: (وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ) سورة إبراهيم : (46) ، فالواجب على المجاهدين الذين وهبوا أنفسهم لنصرة الله بصدق ألا يسقطوا في هذه المكيدة وألا يعتمدوا في الإنفاق إلا على **مواردهم الذاتية فقط**. وأهم موارد المجاهدين ينبغي أن **تكون الغنيمة من عدوهم**، وهكذا كل طائفة لابد أن تسعى لتأمين احتياجاتها المادية من عدوها، قال رسول الله ε : "جُعِلَ رزقي تحت ظل رمحي" من حديث: "بعثت بالسيف بين يدي الساعة" رواه احمد بإسناد صحيح عن ابن عمر. وقال ε "وأحلت لي المغانم ولم تحل لأحد قبلي" رواه البخاري عن جابر، وقال ε : "الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة: الأجر والمغنم" متفق عليه ، وعن عائشة قالت: (لما فُتِحَت خيبر قلنا: الآن نشبع من التمر) رواه البخاري ، وروي عن ابن عمر قال: (ما شبعنا حتى فتحت خيبر)، وقد قال الله عز وجل: (فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلالا طَيِّبًا) سورة الأنفال : (69).

والغنيمة هي ما أخذه المسلم من الكافر الحربي عَنْوَة بالقهر، والفيء هو ما أخذه المسلم من الكافر الحربي بغير قتال كالمال الذي يهرب عنه الكافر أو المال الذي يأخذه المسلم بحيلة من الكافر وهكذا. وتقسيم كل من الغنيمة والفيء ومصارفهما مفصل في فقه الجهاد.

وكان النبي ε قد خرج وصحابته يوم بدر قاصدين أخذ عير قريش التي كان عليها أبو سفيان وكانت ألف بعير والمال خمسين ألف دينار (فتح الباري 7 / 286)، غنيمة يستغني بها المسلمون، ولكن شاء الله أن تهرب العير وأن يدركوا النفير، نفير قريش لاستنقاذ أموالهم، فكانت الموقعة ثم النصر والغنيمة، روى البخاري عن كعب بن مالك τ قال: (لم أتخلف عن رسول الله في غزوة غزاها إلا في تبوك، غير أني تخلفت عن غزوة بدر ولم يعاتب أحد تخلف عنها، إنما خرج رسول الله ε يريد عير قريش، حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد) حديث3951.

ولهذا فإن الاعتماد على الموارد الذاتية يحمي المجاهدين من السقوط في أغلال التبعية لجهات التمويل والضغط، ويكفل لهم حرية واستقلال القرار.

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

تنبيه : الرد على شبهة (لا جهاد بلا إمام)

يثير البعض شبهة وهي كيف نجاهد وليس للمسلمين خليفة؟[1] وهي شبهة أوحى بها الشيطان للمخذلين والمثبطين عن الجهاد في هذا الزمان. قال تعالى: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الإنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ) سورة الأنعام : (112 - 113) . ثم نقل هذه الشبهة آخرون بحسن نية جهلا منهم.

وفيما ذكرته آنفا في المسألة الرابعة (متى تؤول سلطة التأمير إلى الرعية؟) رد كاف على هذه الشبهة. وهو انه يجب على المسلمين أن يؤمروا أحدهم عليهم للجهاد في غياب الإمام، وهذا قول البخاري (كتاب الجهاد – باب من تأمر في الحرب باب من تأمَّر في ا لحرب بغير إمرة ج 6 ص 180). وقول ابن حجر والطحاوي وابن المنيّر وابن قدامة وشيخ الإسلام ابن تيمية كما ذكرته في أول الباب، وأقوالهم مثبتة في المسألة الرابعة السابقة. وعمدة هذه المسألة هو حديث غزوة مؤتة حيث أمّر الصحابة خالدا عليهم لما قُتِل أمراؤهم وهم في غيبة عن الإمام (النبي ع) فرَضِيَ النبي ع صنيعهم هذا. وهناك شبهة تثار حول الاستدلال بهذا الحديث وهو أنه في مؤتة كان الإمام غائبا أما الآن فهو معدوم؟ وسأرد على هذه الشبهة أيضا فيما يأتي إن شاء الله.

وهناك دليل آخر، وهو حديث عبادة بن الصامت "دعانا النبي ع فَبَايَعْنَاهُ فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا وَأَنْ لا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ قَالَ إِلاَّ أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ" متفق عليه وهذا لفظ مسلم. **فهاهو الخليفة أو الإمام قد كَفَر** وسقطت ولايته. ويجب الخروج عليه وقتاله وعزله ونصب إمام عادل، وهذا واجب بإجماع الفقهاء كما نقل ذلك النووي وابن حجر (صحيح مسلم بشرح النووي ج 12 ص 229) و (فتح الباري ج 13ص7، 8، 123). فهل نقول لا نخرج على الحاكم الكافر إذ لا إمام، ومن أين لنا الإمام وقد كَفَر ووجب الخروج عليه، أم ننتظر إماماً مُغَيَّبا ونترك المسلمين لفتنة الكفر والفساد؟ أيقول بهذا مسلم؟ إن الحديث السابق فيه تصريح من النبي ع بمقاتلة الإمام والخروج عليه إذا كَفَر. فنحن نسأل أصحاب هذه الشبهة كيف يُقاتِل المسلمون في هذه الحالة حيث لا إمام؟ والرد الشرعي هو أن يفعلوا كما فعل الصحابة في مؤتة فيؤمروا أحدهم.

وهذه الشبهة هي من صميم اعتقاد الشيعة وَرَدَ في العقيدة الطحاوية [(والحج والجهاد ماضيان مع أولي الأمر من المسلمين....) قال الشارح: يشير الشيخ رحمه الله إلى الرد على الرافضة حيث قالوا: لا جهاد في سبيل الله حتى يخرج الرضا من آل محمد، **وينادي مناد من السماء: اتبعوه!!** وبطلان هذا القول أظهر من أن يستدل عليه بدليل] (شرح العقيدة الطحاوية) طبع المكتب الإسلامي 1403هـ 437ص. ومع أن الشيعة

[1] قلت : ينتظر بعض المغفلين أن يأمرهم ولي أمرهم بالجهاد ، وما علموا هؤلاء المساكين أن ولاة أمرهم قد منعوا الجهاد في سبيل الله بل وضعوا سجون للمجاهدين وأحكام يُحاكمونهم بها لأن جريمتهم الجهاد في سبيل الله ، ومنع الجهاد كفر وردّة عن الإسلام كما اختار ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية ، انظر الفتاوى (503،504/28) ، وولاة أمرهم قد والو اليهود والنصارى وظاهروهم وأعانوهم على قتال المسلمين ولا حول ولا قوة إلا بالله فمتى يفيقون من غفلتهم .

خالفوا هذه العقيدة مع بَدء ثورة الخميني وهذا من أظهر الأدلة على فساد هذا الاعتقاد الذي مازال مكتوبا في كتبهم، فالعجيب هو أن تعلق هذه الشبهة ببعض المنتسبين إلى أهل السنة، قال رسول الله ε : "لن يبرح هذا الدين قائما يُقاتِل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة" حديث جابر بن سَمُرة عند مسلم.

أليس "لن يبرح، ولا تزال" أفعال تفيد الاستمرار؟، أي استمرار القتال على الدين، ورسول الله ε قد أشار إلى أنه سيأتي على المسلمين زمان لا يكون لهم فيه إمام، ومع ذلك فقد نص ε على استمرار القتال. فالجهاد في سبيل الله لا يتوقف بسبب غياب الإمام، بل يؤمِّر المسلمون أحدَهم كما في حديث مؤتة، بل إن غياب الإمام هو من دوافع الجهاد لِنُصْبَة الإمام الذي يقيم الشريعة ويحوط الملة، وعلى كل مسلم في هذه الحالة أن يعتصم بهذه العصابة المذكورة في حديث جابر بن سَمُرة وهي الطائفة المنصورة.

وقد يظن البعض أنه لم يكن المسلمون بلا خليفة إلا في زماننا هذا، وهذا خطأ، بل قد مرت على المسلمين أزمنة لم يكن لهم فيها خليفة، ومن أشهر تلك الأزمنة السنوات الثلاث من 656 هـ (وفيها قَتَلَ التتار الخليفة العباس المستعصم ببغداد) إلى 659 هـ (وفيها بويع أول خليفة عباسي بمصر) البداية والنهاية 13/ 231 ، ورغم انعدام الإمام إذ ذاك فقد خاض المسلمون معركة هي من مفاخر المسلمين إلى اليوم وهي معركة عين جالوت ضد التتار في 658 هـ، حدث هذا في توافر أكابر العلماء كعز الدين بن عبد السلام وغيره. ولم يقل أحد كيف نجاهد وليس لنا خليفة؟، بل إن قائد المسلمين في هذه المعركة (سيف الدين قطز) كان قد نَصَبَ نفسه بنفسه سلطانا على مصر بعد أن عزل ابن أستاذه من السلطنة لكونه صبيا صغيرا، ورضي بذلك القضاة والعلماء وبايعوا قطزا سلطانا، وعَدَّ ابن كثير فعل قطز هذا نعمة من الله على المسلمين إذ . به . كسرَ الله شوكةَ التتار (البداية والنهاية 216/13)، كما عد ابن تيمية هذه الطوائف التي قاتلت التتار في تلك الأزمنة من الطائفة المنصورة، فقال (أما الطائفة بالشام ومصر ونحوهما فهم في هذا الوقت المقاتلون عن دين الإسلام وهم من أحق الناس دخولا في الطائفة المنصورة) مجموع الفتاوى 531/28.

وهذه القصة، من سيرة السلف الصالح فيها رد على شبهة (لا جهاد بلا إمام) بالإضافة إلى الأدلة النَّصَّية وهي حديث غزوة مؤتة وحديث عبادة بن الصامت فيما إذا كفر الإمام.

وهذه الشبهات سنة قدرية كانت ومازالت ولن تزال طالما وُجِدت طائفة مجاهدة قائمة بأمر الله. وهي باقية إلى نزول عيسى عليه السلام. قال ε:"لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس " متفق عليه ، وقال تعالى: (يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ) سورة المائدة : (54).

وقد بشر رسول الله ε المجاهدين بالظهور بأن المخذلين والمخالفين لن يضروهم، وإنما هي فتن تتميز بها الصفوف.

مسألة
(ما الموقف من تعدد الجماعات العاملة للإسلام؟)

إذا كان الواجب في هذا الزمان هو العمل الجماعي لنصرة الدين وليس الاعتزال، فما الموقف من تعدد الجماعات ومع مَنْ يعمل المسلم؟ سُئِلْت هذا السؤال غير مرة. وأُثْبِتُ هنا جوابي عنه لعموم الفائدة. قلت: أوجب الواجبات الشرعية في هذا الزمان هو الجهاد في سبيل الله تعالى نصرة لدين الله سبحانه وإنقاذا للأمة من المذلة والهوان، ولإقامة الخلافة الإسلامية تلك الفريضة التي يأثم المسلمون جميعا بغيابها لقول رسول الله ε : "من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية" رواه مسلم عن ابن عمر، والمقصود بيعة الإمام لا غير انظر ص 170 في هذه الرسالة[1] ؟؟؟. وسيأتي الحديث عن الجهاد بشيء من التفصيل في مسألة (معالم أساسية في الجهاد) إن شاء الله. هذا هو الواجب الحق المضَيَّق الوقت. **وأي جماعة لا تعمل في هذا السبيل** هي مُخْطِئة ومُقَصِّرَة وإن قامت ببعض واجبات الدين الأخرى انظر العقبة السادسة للشيطان: وهي شغل العبد بالأعمال المفضولة ص 13 نقلا عن مدارج السالكين 222/1 ـ 226.

فالواجب على المسلم أن ينصر الجماعة التي تجاهد في سبيل الله، أما الجماعات الأخرى فلا بأس بمعاونتها بشرطين: أحدهما: ألا يتخذ هذه المعاونة ذريعة للقعود عن الجهاد الواجب، وثانيهما: ألا تتعارض معاونته لهذه الجماعة مع عمله الجهادي. وعلى أن يستمر في نصحه لهم بوجوب الجهاد. قال تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) سورة المائدة : (2).

والجماعات[2] التي تشتغل بالجهاد فيحرم تعددها، لأن الجهاد لا يقوم إلا بالشوكة والقوة، والتعدد يذهب بالشوكة.

وفي القول بمنع تعدد الجماعات ـ بل حرمته ـ أدلة كثيرة، منها قوله تعالى: (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلا تَفَرَّقُوا) سورة آل عمران : (103) ، وقوله تعالى: (وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) سورة آل عمران : (105) ، وقال رسول الله ε: "لا ضرر ولا ضرار" رواه الدارقطني عن أبي سعيد، ورواه الحاكم عنه، وزاد فيه: "من ضَار ضره الله، ومن شَاقَّ شَقَّ الله عليه" [قلت: هذا الحديث اختلف في الحكم عليه، وهو مروي عن عدد من الصحابة، ذكر الزيلعي طرقه ولم يحكم عليه (نصب الراية ج 4 ص 384 ـ 386)، أما الذين حكموا عليه، فمنهم من قال لم يصح مسندا وغنما هو مرسل كما رواه مالك عن يحيى المازني مرسلا، وممن قال بهذا أبو عمر بن عبد البر، ومنهم من قال هو حديث حسن لكثرة طرقه التي يقوي بعضها بعضا، قال هذا ابن الصلاح والنووي وابن رجب (جامع العلوم والحكم ص 266)، وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم وأنكر الألباني عليه ذلك، ثم صححه الشيخ الألباني لكثرة طرقه وأشار إلى ما نقله المناوي في فيض القدير عن النووي وعن الحافظ العلائي (إرواء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل ج 3 ص

[1] انظر إلى أصل الكتاب (العمدة في إعداد العدة) .

[2] وبهذه المناسبة أنصح إخواني المجاهدين وخصوصاً أُمراء المجموعات وقياديي الجهاد أن يتعاونوا بعضهم مع بعض ويكونوا يداً واحدة وشوكة في نحور أعداء الله عز وجل ، وخصوصاً تجاه هذه الحملة الصليبية ضد المسلمين ، قال تعالى : (وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُواْ) .

408 ـ 414 حديث 896)، قلت فأي ضرر أشد بالمسلمين وأعم من تفرقهم، وإذا كان المسلمين مفرقين بين عشرات الجماعات فكيف تتكون لهم قوة وشوكة يواجهون بها أعداءهم، **وشوكة الإسلام لا تتكون إلا بالولاء الإيماني** بموالاة المسلمين بعضهم بعضا، كما قال المولى جل وعلا: (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ سَيَرْحَمُهُمْ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) سورة التوبة : (71). وتدبر هذه الآية تجد أن الله سبحانه قدَّم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة مع أنهما من أركان الإسلام الخمس، ولعل السر في هذا أن الصلاة والزكاة يمكن للمسلم أداؤها منفردا أو في جمع قليل، أما الأمر والنهي فيلزمه قوة وشوكة لا تتم إلا بموالاة المؤمنين بعضهم بعضا ولما افتتحت الآية بذكر موالاة المؤمنين ناسب أن يتقدم الأمر والنهي على الصلاة والزكاة **للتنبيه على أهمية الموالاة للقيام بالإمر والنهي،** وهذا يشبه قوله تعالى: (وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلاَّ تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ) سورة الأنفال : (73)، أي إن لم يوال المؤمنون بعضهم بعضا كما يفعل الكافرون تكن فتنة وفساد كبير، وذلك لأن الكافرين مجتمعين يواجهون المؤمنين فرادى فيقتلونهم ويعذبونهم ويفتنونهم عن دينهم ويُعْلُون أحكام الكفر فأي فتنة وفساد أعظم من هذا، وقد قال الله تعالى: (وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتْ الأَرْضُ) سورة البقرة : (251) ، فكيف تتأتى للمسلمين القوة اللازمة لدفع الكافرين وفسادهم والمسلمون متفرقون، فلا شك أن المسلمين بتفرقهم مسئولون عن قدر كبير من هذا الفساد، وقد قال الله تعالى: (وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ) سورة الشورى : (30).

فما العمل إذا كان التعدد واقعا؟ الذي أراه ـ والله تعالى أعلم ـ أن تُضَمَّ الجماعات الحديثة إلى الجماعة الأقدم، كذلك فإن الواجب على كل مسلم أن يعمل مع أقدم جماعة من المشتغلين بالجهاد وبيعة أي جماعة أحدث هي باطلة وإن جهلت بوجود الجماعة الأقدم، ودليلي في هذا حديث أبي هريرة مرفوعا "كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي، ولأنه لا نبي بعدي وستكون خلفاء فتكثر، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: **فوا ببيعة الأول فالأول،** وأعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم" متفق عليه ، وقد استندت فيما قلت إلى هذا الحديث، **إذ إن سبب منع تعدد الأئمة هو سبب منعنا لتعدد الجماعات، وهو الحفاظ على وحدة المسلمين،** وبَيَّنَ ε هذا السبب في أكثر من حديث، منها ما رواه مسلم عن عرفجة مرفوعا "إنه ستكون هَنَاتٌ وهَنَاتٌ، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان" ورَوَى أيضا مرفوعا "من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه". وروى مسلم عن أبي سعيد مرفوعا "إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما". فانظر إلى هذه الأحاديث التي أمرت بقتل الآخر ـ [إذا لم يندفع شره إلا بقتله] ـ فإنه يقتل وإن كان أفضل من الخليفة الأول، **فإن ظهور الفاضل لا يُبْطل بيعة المفضول المنعقدة** الماوردي ـ الأحكام السلطانية ص 8 ، وقتل الخليفة الآخر هو في ظاهره ضرر ومفسدة إذ إن قتل إنسان مستجمع لصفات الكمال مستحق لمرتبة الخلافة، ولكن ورد الأمر بارتكاب هذا **لدفع ضرر هو أشد وهو تفريق كلمة المسلمين، مما يبين لك عظم قدر هذه المصلحة الشرعية ألا وهي الحفاظ على وحدة المسلمين.** وهذا أحد الأمثلة التطبيقية لعدد من القواعد الفقهية منها

قاعدة (يُتَحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام) وقاعدة (الضرر الأشد يُزال بالضرر الأخف) وقاعدة (إذا تعارض مفسدتان روعي أعظمهما ضررا . تُمنع . بارتكاب أخفهما) وقاعدة (يُختار أهون الشرين) شرح القواعد الفقهية للشيخ أحمد الزرقا . طبعة 1403 هـ . قاعدة 25 . 28.

قال النووي في شرح حديث أبي هريرة السابق ["وستكون خلفاء فتكْثُر، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: فوا ببيعة الأول فالأول" قال: وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة لرسول الله ε ، ومعنى هذا الحديث إذا بويع لخليفة بعد خليفة، **فبيعة الأول صحيحة يجب الوفاء بها وبيعة الثاني باطلة يحرم الوفاء بها، ويحرم عليه طلبها**، وسواء عقدوا للثاني **عالمين بعقد الأول أو جاهلين**، وسواء كانا في بلدين أو بلد، أو أحدهما في بلد الإمام المنفصل والآخر في غيره، هذا هو الصواب الذي عليه أصحابنا وجماهير العلماء، وقيل تكون لمن عُقِدت له في بلد الإمام، وقيل يُقْرَع بينهم، وهذان فاسدان، واتفق العلماء على أنه لا يجوز أن يعقد لخليفتين في عصر واحد، سواء اتسعت دار الإسلام أم لا] (صحيح مسلم بشرح النووي) ج 12 ص 221، 222.

وقال الماوردي في الأحكام السلطانية: [ص 9:والصحيح في ذلك أن **الإمامة لأسبقهما بيعة وعقدا**].

قال أبو يعلى في الأحكام السلطانية: [ص 25: وإن كان العقد لكل واحد منهما على الانفراد نظرت، **فإن عُلِمَ السابق منهما بَطل عقد الثاني**].

من أجل هذا ذهبت إلى المنع من تعدد هذه الجماعات **لما فيه من تشتيت لشمل المسلمين** وإهدار لطاقاتهم وتحزيبهم وإثارة العداوة والبغضاء بينهم، وإذا أضفنا إلى هذا مخططات أعداء الإسلام اكتملت للمسلمين جميع مقومات الفشل، وهذا هو الواقع فعلا.

ولعل القارئ الكريم يلاحظ أنني لم أقل بمنع تعدد الجماعات قياسا على منع تعدد الخلفاء، إذ إن القياس لا يصح ها هنا لأن صفة الخليفة منتفية في حق أمراء الجماعات، وهذه الصفة هي عموم النظر في مصالح المسلمين، فهذا للخليفة دون غيره، ولهذا لم أُصَرِّح بالقياس لعدم اكتمال العلة. ولكني استندت إلى هذا الحديث "فوا ببيعة الأول فالأول" من ناحية اعتبار مقاصد الشريعة، أي **مقصد الشارع من هذا الحكم**، وهو ما يجب مراعاته في استنباط الأحكام فيما لا نص فيه، ومقصد الشارع من منع تعدد الخلفاء **هو الحفاظ على وحدة الأمة**، وهذا هو ما استندنا إليه في القول بمنع تعدد الجماعات ومن وجوب انضمام اللاحق إلى السابق، لما في التعدد من مفاسد لا تخفى على أحد، ويقول الشاطبي رحمه الله: [**النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعا**، كانت الأفعال موافقة أو مُخَالِفة أي مأذونا فيها أو منهيا عنها، وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو الإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل أ هـ. وساق رحمه الله الأدلة الدالة على أن المآلات معتبرة في أصل المشروعية (الموافقات في أصول الشريعة) ط دار المعرفة ج 4 ص 194 . 198.

وما ذكرته سابقا في العمل عند تعدد الجماعات من وجوب انضمام اللاحق للسابق، والجديد للقديم أرى أن يكون أصلا يُعمل به، ولا يصح اعتبار صفة أخرى كالكثرة أو زيادة العلم فهذه صفات متغيرة، فالطائفة الكثيرة يمكن أن تقوم بعدها طائفة أكثر منها عددا، والطائفة التي تضم بعض العلماء يمكن أن تكون هناك

أخرى مثلها أو تقوم بعدها، فهذه أوصاف متغيرة **وقاعدة الشريعة الإتيان بما ينحصر وينضبط**، ومن هنا قلنا إن العبرة بالأقدمية فهذا وصف ينحصر وينضبط، **ويتفق مع فضيلة السبق والمبادرة** كما في قوله تعالى: (لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُوْلَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنْ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا) سورة الحديد : (10)، على أن يكون الأقدم ذا أصول شرعية صحيحة راجع مسألة أصول الاعتصام بالكتاب والسنة في الإعداد الإيماني، وأن يكون صادقا في تنفيذها، وإذا اختُلِفَ في الأقدمية يُصَار إلى التحكيم. وهذا في سد لذريعة التحزب والتعدد الذي يذهب بشوكة المسلمين، ومحال أن تخلو الشريعة من حكم لمثل هذه الملِمَّة، وقد قال تعالى: (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ)سورة النساء : (59)، وهذه صيغة عموم تشمل كل ما يُتَنَازَع فيه.

هذا ما أراه في مسألة تعدد الجماعات في البلد الواحد خاصة، أما إذا تعدد البلدان فقد يكون هناك متسع لتعدد الجماعات العامة بقدر هذه البلدان، فقد قال النووي في صفة الطائفة المنصورة: [ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين بل قد يكونوا متفرقين في أقطار الأرض] (صحيح مسلم بشرح النووي) ج 13 ص 67 ، فإذا تعددت الجماعات بتعدد البلدان ثم غلبت إحداها على بلد وصار منها إمام المسلمين، فيجب على كافة الجماعات الأخرى الدخول في طاعته والهجرة إليه لنصرته وشد أزره، قال أحمد بن حنبل: [ومن غلب عليهم بالسيف حتى صار خليفة، وسمي أمير المؤمنين، فلا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيت ولا يراه إماما (الأحكام السلطانية) لأبي يعلى ص 23. وهذا الذي قاله الإمام أحمد نقل ابن بطال الإجماع عليه (فتح الباري) ج 13 ص 7.

قلت: فلا يصح تعدد الجماعات في ببلد واحد، ويحتمل التعدد بتعدد البلدان وإن كان الاتحاد هو الأولى، وإن حالت الأحوال دونه فليس أقل من أن تتعاون الجماعات في البلدان المتعددة في مجالات الخبرة وإعداد العدة، كذلك إذا كانت جماعة قد تحققت العجز عن التغيير ببلدها فعليها الهجرة قاله القاضي عياض، (صحيح مسلم بشرح النووي) ج 12 ص 229، وتهاجر لتساعد إخوانها بالبلد الذي يغلب على الظن نجاح التغيير الإسلامي فيه، إلا أن يأمرَ أميرُ هذه الطائفةِ القويةِ الطائفةَ العاجزةَ بالبقاء في بلدها لغرض شرعي صحيح من دعوة ونحوها، كما أمر النبي ε أبا ذر بذلك رواه البخاري حديث 3861. وإذا غلبت جماعة على بلد من البلدان ونصبت إماما للمسلمين، وجب على الكل الهجرة إليه ونصرته وطاعته، هذا ما أراه والله أعلم بالصواب.

وغني عن الذكر أن القديم الذي يضم إليه شرطه أن يكون على الحق، مستمسكا بالشريعة عاملا بها مجاهدا من أجل ظهورها على الدين كله، ولا يدخل في هذا: الجماعات المتلاعبة بشرع الله كالتي تسعى إلى حكم الإسلام عن طريق الديمقراطية الشركية والبرلمانات العِلمانية وأشباه ذلك مما سقط فيه الكثيرون باسم الدعوة إلى الإسلام فَضَلّوا وأضَلّوا كثيرا من الناس واتبعوا خطوات الشيطان وهو (يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمْ الشَّيْطَانُ إِلاَّ غُرُورًا) سورة النساء: (120) ، فأهدروا طاقات آلاف الشباب بجعلهم مستكينين مسالمين للحكام الطواغيت خلافا لما يقتضيه الشرع من وجوب قتالهم، فأي ضلال بعد هذا؟

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

(شبهة)[1]

يستدل البعض لإنكار جهاد الطلب بقوله تعالى: (وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا)سورة الأنفال : (61)، وأنه مادام الكافر مسالما فلا جهاد، ويستدلون بقول النبي ε: "لاتتمنوا لقاء العدو" متفق عليه. وهذا هو حال الذين يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض، الذين يستدلون بأحد أدلة المسألة ويتركون بقية الأدلة كما ذكرته في الأصل الرابع من أصول الإعتصام بالكتاب والسنة. والجواب على هذه الشبهة من أوجه:

الأول: أن رسول الله ε وصحابته الذين هم خير هذه الأمة رضي الله عنهم لم يحملوا هذه النصوص على الوجه الذي فهمه هؤلاء، بأنها تعني ترك جهاد الطلب فقد قاتل النبي ε العرب ثم خرج لقتال الروم في تبوك، وقد غزا ε تسع عشرة غزوة متفق عليه عن زيد بن أرقم، وقاتل بنفسه في ثمان منهن رواه مسلم عن بريدة أما البعوث والسرايا التي أرسلها ولم يخرج فيها فبلغت ستا وثلاثين في رواية ابن إسحاق وزاد غيره عن ذلك (فتح الباري 279/7 ـ 281) و(صحيح مسلم بشرح النووي 195/12). ثم غزا الصحابة من بعده ε الفرس والروم والترك والقبط والبربر وغيرهم مما هو معلوم، فهذا الذي استدل بهذه النصوص لإبطال جهاد الطلب نقول له:

هذا الذي فهمته شيء فهمه النبي ε وصحابته أم لا؟ فإن قال لم يفهموه. فنقول له فأنت فهمت ما لم يفهموه، وحكمت على نفسك بالضلالة وأن ما فهمته ليس من ديننا، لأن الدين اكتمل في حياته صلى الله عليه وسلم، قال الله تعالى: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) وفهمك هذا مردود ساقط "من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رَدٌّ"، وقد خَرَجْتَ بهذا الفهم الفاسد عن هدي الرسول ε وعن سبيل صحابته، قال تعالى: (وَمَنْ يُشَاقِقْ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) سورة النساء : (115).

أما إن قال بل فهموا ما فهمه هو، فنقول له: قد كانت سيرتهم بخلاف هذا الفهم، فإما أنه الحق وهم خالفوه ولا يقول بهذا إلا زنديق، وإما أنه الباطل والضلالة فليس هو فهمهم ولا عملهم.

الثاني: أما قول الله تعالى: (وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا) سورة الأنفال: (61)، فستأتي أقوال السلف فيها في الفقرة (10)[2] .

الثالث: وأما قول النبي ε: "لاتتمنوا لقاء العدو" فقد رواه البخاري عن عبد الله بن أبي أوفى "أن رسول الله ε في بعض أيامه التي لقي فيها، انتظر حتى مالت الشمس، ثم قام في الناس خطيبا فقال: أيها الناس لاتتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف، ثم قال: اللهم

---

[1] هذه الشبهة استدل بها دعاة التعايش مع الأمريكان في إبطال جهاد الطلب (انظر إلى بيانهم المخزي على أي أساس نتعايش) وحقيقة هؤلاء الدعاة أنهم يذكرون الجهاد كمسألة نظرية فقط ولا يريدون جهاداً عملياً مطبقاً على الواقع إلاَّ إذا تُعُديَ على أعراضهم وقتل أطفالهم وأُخذت أموالهم فإني احسن الظن فيهم بعد ذلك أنهم يريدون جهاداً عملياً ، أو إذا أمرهم طُغاتهم الذين كانوا في يوم من الأيام يسمونهم طغاة ، فإنهم اليوم لا يتعدون آرائهم ، ولهم جلسات خاصة معهم ولا حول ولا قوة إلا بالله ، فنسأل الله الثبات حتى نلقاه .

[2] انظر إلى أصل الكتاب (العمدة في إعداد العدة) .

منزل الكتاب ومجري السحاب، وهازم الأحزاب، اهزمهم وانصرنا عليهم" حديث 2965 و2966. قلت: واضح من نص الحديث أن النبي εقال في إحدى غزواته لقوله: (في بعض أيامه التي لقي فيها) أي العدو كما رواه مسلم، وقوله: "فإذا لقيتموهم فاصبروا" وقوله: "اهزمهم وانصرنا عليهم"، فكيف يستدل بهذا الحديث على ترك الجهاد وهو إنما قاله ε في أثناء الغزو؟ ثم إن الحديث مشتمل على الحض على القتال والالتحام بالعدو، وذلك في قوله: "واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف" ومعلوم أن المقاتل لا يكون تحت ظلال السيوف إلا عند الالتحام بعدوه حيث يعلو كل منهما صاحبه بسيفه (فتح الباري 33/6). فكونه ε قال هذا الحديث أثناء توجهه للقتال، وكونه حض على القتال في نفس الحديث، يدل على أن النهي عن تمني العدو ليس على إطلاقه وإنما هو من جهة خاصة، وهي التحذير من العُجْب والوثوق بالقوة، وما أشار إليه ابن حجر في شرحه لهذا الحديث قال: [إنما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه صورة الإعجاب والإتكال على النفوس والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام بالعدو، وكل ذلك يباين الاحتياط والأخذ بالحزم. وقيل: يحمل النهي على ما إذا وقع الشك في المصلحة أو حصول الضرر، وإلا فالقتال فضيلة وطاعة] (فتح الباري 156/6) ، وقال النووي مثله (صحيح مسلم بشرح النووي 45/12 ـ 46). قلت: ومما يدل على أن النهي عن تمني لقاء العدو ليس على إطلاقه، تمني أنس بن النضر τ لقاء العدو بمحضر من رسول الله ε ولم ينكر عليه، وذلك فيما رواه البخاري ومسلم عن أنس بن مالك τ قال: غاب عمي أنس بن النضر τ عن قتال بدر، فقال: يا رسول الله غبت عن أول قتال قاتَلْتَ المشركين، لئن الله أشهدني قتال المشركين لَيَرَيَن الله ما أصنع. فلما كان يوم أحد انكشف المسلمون فقال: اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء ـ يعني أصحابه ـ وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء ـ يعني المشركين ـ ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ فقال: يا سعد بن معاذ الجنة ورب النضر، إني أجد ريحها من دون أحد! قال سعد فما استطعت يا رسول الله ما صَنَعَ! قال أنس: فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف، أو طعنة برمح أو رمية بسهم، ووجدناه قد قُتِلَ ومَثَّلَ به المشركون، فما عَرَفه أحد إلا أخته بِبَنَانه. قال أنس: كنا نرى ـ أو نظن ـ أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه: (مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ) أ هـ. قلت فهذا الصحابي الجليل تمنى لقاء العدو، وصدق الله في ذلك، وبهذا ترى أن النهي عن تمني لقاء العدو إنما هو من جهة العُجْب والفخر وهما مذمومان، وبهذا ترى فساد هذه الشبهة التي يتعلل بها بعض الزائغين لإنكار جهاد الطلب الذي جعله الله تعالى وسيلة لإظهار الدين، قال تعالى: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ) سورة الأنفال : (39) ، وقال تعالى: (لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ)سورة التوبة: (33) سورة الصف: (9)، وقال تعالى: (حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ)سورة التوبة : (29). قال ابن القيم رحمه الله: [والمقصود من الجهاد إنما أن تكون كلمة الله هي العليا ويكون الدين كله لله] وقال: [فإن من كون الدين كله لله إذلال الكفر وأهله وصغاره وضرب الجزية على رؤوس أهله والرق على رقابهم، فهذا من دين الله، ولا يناقض هذا إلا ترك الكفار على عِزِّهم وإقامة دينهم كما يحبون بحيث تكون لهم الشوكة والكلمة] (أحكام أهل الذمة لابن القيم 1 / 18).

قلت: ولا تناقض بين ما سبق وبين قوله تعالى: (لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنْ الغَيِّ) سورة البقرة : (256)، فالقتال واجب حتى تكون كلمة الله هي العليا ولا يتأتى ذلك إلا بغلبة المسلمين لعدوهم وعلو أحكام

الإسلام على البلاد المفتوحة، أم عن أهل هذه البلاد فمن أسلم فيها ونعمت، ومن استمر على كفره فلا يُكره على اعتناق الإسلام، بل يبقى على كفره ولكن تحت حكم المسلمين، فالإكراه المنفي في سورة البقرة (لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ) هو الإكراه على الإيمان، أما الكراهة المثبتة في آية التوبة (لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ) فهي كراهيتهم لعلو حكم الإسلام عليهم مع بقائهم على دينهم.

وقد تقرر في الشريعة قَبول الجزية من أهل الكتاب ومَنْ في حكمهم (حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ) ولا يكرهون على الإسلام، أما عَبَدَة الأوثان ففي قبول الجزية منهم خلاف وراجع تفسير (لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ)في تفسير ابن كثير.

قلت: وينبغي أن يعلم المسلم أن الإيمان يكون جهاد الطلب واجبا على المسلمين معناه مصادمة القوانين الدولية المعاصرة التي تحرم اعتداء الدول بعضها على بعض وتمنع امتلاك أراضي الأرض الغير بالقوة، هذه القوانين التي يتحايل عليها الأقوياء الذين وضعوها. ولكن قال الله تعالى: (فَلاَ تَخْشَوُاْ النَّاسَ وَاخْشَوْنِ) سورة المائدة: (44) وقال تعالى: (وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنصُرُهُ)سورة الحج : (40) ، وهذه الأحكام كلها منوطة بالقدرة والاستطاعة.

وهذه الاستطاعة يجب تحصيلها حين العجز لتحقيق هذه الواجبات، قال تعالى: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لا تَعْلَمُونَهُمْ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لا تُظْلَمُونَ) سورة الأنفال: (60).

ولا يمنع المسلمين من الجهاد إلا العجز، ويجب الإعداد حينئذ :

وذلك لقوله تعالى: (فَلا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الأَعْلَوْنَ) سورة محمد : (35)، فما دامت بالمسلمين قوة وكانوا أعلى من عدوهم فلا سِلْم ولا هدنة ولا صلح، بل القتال حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله. وذلك لأن آخر ما نزل في الجهاد هو قوله تعالى: (فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) سورة التوبة : (5) ، فهذه الآية وآية الجزية بنفس الصورة أمر بالقتال العام، وهو من أواخر ما أنزل من القرآن، فلا ناسخ له، روى البخاري عن البراء τ قال: (آخر سورة نزلت براءة) حديث: 4654.

وهكذا فَعَل النبي ε والخلفاء من بعده في قتال المشركين وأهل الكتاب كما يأتي في الفقرة (13)[1]، ولا يمنع من هذا إلا العجز ولذلك ترى الكافرين يجتهدون في منع المسلمين من حيازة السلام، كما قال تعالى: (وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً) سورة النساء : (102). وقد كررت في هذه الرسالة أنه إذا منع من الجهاد عجزٌ وَجَب الاستعداد، للآية (وَأَعِدُّوا لَهُمْ)، وهكذا قال ابن تيمية رحمه الله (مجموع الفتاوى 28 / 259).

مما سبق تعلم أن الأصل في العلاقة بين المسلمين والكافرين هو القتال وأن الإستثناء منه هو السلم في صورة هدنة أو صلح وأنه لا يلجأ إلى هذا الاستثناء إلا لضرورة من عجز ونحوه، وذلك لقوله تعالى: (فَلا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الأَعْلَوْنَ) سورة محمد : (35).

[1] انظر إلى أصل الكتاب (العمدة في إعداد العدة) .

أما الآية المحتج بها فلا حجة فيها إذ إنها محمولة على جواز المسالمة بشرط حاجة المسلمين لذلك وهذا الشرط تبينه الآية الأولى (فَلا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ)سورة محمد : (35)، فآية الأنفال تختص بحال وهو كون المسالمة في مصلحة المسلمين ويحتاجون إليها، أما آية سورة محمد ε فهي تختص بحال آخر وهو كون المسالمة ليست في مصلحة المسلمين وذلك عندما تكون بهم قوة يقهرون بها عدوهم فإنه لا توجد المسالمة حينئذ لهذه الآية ولأن في هذا عدول عن الأصل المطلوب وهو إظهار دين الإسلام على ماعداه، لقوله تعالى: (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ) سورة الأنفال : (39) ، وقوله تعالى: (لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ) سورة التوبة : (33)، هذا هو الأصل المقصود: إظهار الإسلام بقتال المشركين فإما أن يسلموا ويعودوا إلى العبودية لله رب العالمين، وإما أن يظلوا على كفرهم مؤدين الجزية تحت حكم الإسلام يجري عليهم الصغار اللازم لكل من تمرد على العبودية للواحد القهار، قال تعالى: (حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ) سورة التوبة: (29)، وقال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ فِي الأَذَلِّينَ) سورة المجادلة: (20) .

قال ابن كثير في تفسير آية الأنفال (وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا)سورة الأنفال : (61)، قال: [قال ابن عباس ومجاهد وزيد بن أسلم وعطاء الخرساني وعكرمة والحسن وقتادة إن هذه الآية منسوخة بآية السيف في براءة (قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ) الآية، وفيه نظر أيضا، لأن آية براءة فيها الأمر بقتالهم إذا أمكن ذلك، فأما إن كان العدو كثيفا فإنه يجوز مهادنتهم كما دلت عليه هذه الآية الكريمة، وكما فعل النبي ε يوم الحديبية، فلا منافاة ولا نسخ ولا تخصيص والله أعلم]أهـ.

وقال ابن حجر في نفس الآية (وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا) قال: [هذه الآية دالة على مشروعية المصالحة مع المشركين . إلى قوله . ومعنى الشرط في الآية أن الأمر بالصلح مقيد بما إذا كان الأحظ للإسلام المصالحة، أما إذا كان الإسلام ظاهرا على الكفر ولم تظهر المصلحة في المصالحة فلا] فتح الباري 6 / 275 و276. فالآية المحتج بها دالة على **مشروعية المسالمة عند الحاجة لا وجوب المسالمة**.

قلت: ولا ينبغي أن يفهم مما سبق أن الإسلام لا يدعو إلى السلام، بل يدعو إليه ولكن من منظوره الخاص، بل هو يريد هذا بجميع الخلق، قال تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ) سورة الأنبياء : (107). وقال تعالى: (اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنْ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ) سورة البقرة : (257)، وقال تعالى: (وَلا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا) سورة الأعراف: (56 - 185)، وقال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنْ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ) سورة النحل : (90). هذا هو السلام في مفهوم الإسلام: الرحمة بالخلق وإخراجهم من الظلمات إلى النور والحض على مكارم الأخلاق وتحريرهم من العبودية للبشر (وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ) سورة آل عمران : (64)، والنهي عن الفساد في الأرض. فما لم يتحقق هذا وجب الجهاد (حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ).

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

والمسلمون أمة واحدة، والمسلم أخو المسلم وإن تباعدت ديارهما، ولكل حق النصرة

قال الله تعالى: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ)، وقال رسول الله ε : "المسلم أخو المسلم" متفق عليه، وقال رسول الله ε : "المؤمنون كرجل واحد إذا اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى" رواه مسلم عن النعمان بن بشير.

ولا تفاضل بين المسلمين إلا بالتقوى والعمل الصالح، قال الله تعالى: (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) سورة الحجرات: (13)، وقال رسول الله ε : "لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأبيض على أسود ولا لأسود على أبيض إلا بالتقوى، الناس من آدم وآدم من تراب" رواه أحمد، وصححه الألباني في شرح العقيدة الطحاوية وصحيح الجامع الصغير 1780.

والنصرة حق لكل مسلم على أخيه المسلم وإن تباعدت ديارهما، قال رسول الله ε : "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسْلِمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة رواه البخاري عن ابن عمر، وروى مسلم عن أبي هريرة مرفوعا: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يَخْذُله" فيجب على كل مسلم نصرة إخوانه المجاهدين وإن تباعدت الديار بحسب استطاعته، ولا يخذله أمام عدوه، ولا يسلمه لعدوه. كما قال القرطبي: [إنه يجب نفير الكل وذلك إذا تعين الجهاد بغلبة العدو على قطر من الأقطار أو بحلوله بالعُقْر، فإذا كان ذلك وجب على جميع أهل تلك الدار أن ينفروا ويخرجوا إليه خفافا وثقالا، شبابا وشيوخا، كل على قدر طاقته، من كان له أب بغير إذنه ومن لا أب له، ولا يتخلف أحد يقدر على الخروج، من مُقَاتِل أو مُكَثِّر. فإن عجز أهل تلك البلدة عن القيام بعدوهم **كان على من قاربهم وجاورهم أن يخرجوا** على حسب ما لزم أهل تلك البلدة، حتى يعلموا أن فيهم طاقة على القيام بهم ومدافعتهم. **وكذلك بكل من علم بضعفهم عن عدوهم** وعلم أنه يدركهم ويمكنه غياثهم لزمه أيضا الخروج إليهم، **فالمسلمون كلهم يد على من سواهم**] تفسير القرطبي 8 / 151.

وقال ابن عابدين: [وفرض عين إن هجم العدو على ثغر من ثغور الإسلام فيصير فرض عين على من قرب منه، فأما من وراءهم ببُعد من العدو فهو فرض كفاية إذا لم يُحْتَجْ إليهم، فإن احتِيج إليهم بأن عجز من كان من قرب العدو عن المقاومة مع العدو أو لم يعجزوا عنها ولكنهم تكاسلوا ولم يجاهدوا فإنه يفترض على من يليهم فرض عين كالصلاة والصوم لا يسعهم تركه، وثُمَّ وثُمَّ إلى أن يفترض على جميع أهل الإسلام شرقا وغربا على هذا التدريج]أهـ حاشية ابن عابدين 3 / 238، وعلى هذا القول فقهاء المذاهب الأربعة.

قلت: ومن هذا ترى أن الرابطة الشرعية التي تربط بين المسلمين هي رابطة الإنتماء لدين الإسلام، ولهذه الرابطة تبعات كالتعاون والتعاطف والنصرة وغيرها. ولإضعاف هذه الرابطة الشرعية وبالتالي تفتيت وحدة المسلمين وتفريق شملهم اخترع الكافرون روابط بديلة:

كرابطة الأرض (الوطن)، وهي ما تسمى بالرابطة الوطنية، وتفضي بانتماء الناس لبلدهم وعدم التفريق بينهم على أساس دياناتهم، وتقضي هذه الرابطة بأم مصلحة الوطن مقدمة على كل شيء، وهذا باطل شرعا،

فلا ينبغي أن يكون انتماء المسلم وولاءه لقطعة أرض، لأنه قد يجب عليه في وقت ما هجرة هذه الأرض في سبيل الله، بل قد تَوَعَّد الله سبحانه من قدَّم حب الوطن على ما فيه رضا الله ورسوله ε في قوله تعالى: (قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ) سورة التوبة : (24)، فرابطة الوطن هي المشار إليها في قوله تعالى: (وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا). وقال النبي ε : "أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين" رواه أبو داود عن جرير وصححه الألباني.

وتقضي الرابطة الوطنية بالمساواة بين المسلم وغير المسلم في البلد الواحد وهذا منكر، قال ε : "الإسلام يَعْلو ولا يُعْلى" رواه الدارقطني عن عائذ بن عمرو، وحسنه الألباني، كما تقضي الرابطة الوطنية بأن المسلم من غير أبناء البلد أجنبي عن المسلم فيه، وهذا من أنكر المنكرات فالمسلم أخو المسلم وإن تباعدت ديارهما.

ومن الروابط الجاهلية، رابطة القومية، وهي الإنتماء لجنس معين وقوم بأعينهم، يغضب لهم المرء ويقاتل من أجلهم ويعلى هذه الرابطة على ما سواها، وهذه هي دعوى الجاهلية التي قال فيها رسول الله ε : "دعوها فإنها خبيثة" رواه البخاري عن جابر ، وحَكَم ε على أن من قاتل من أجلها بأن "ميتته ميتة جاهلية" رواه مسلم، وهذه الرابطة القومية هي المشار إليها في آية التوبة السابقة بقوله تعالى: (وَعَشِيرَتُكُمْ) وفيها الوعيد على من قدمها على مرضاة الله ورسوله ε . وقد ضرب الله سبحانه لنا مثلا بأنبيائه لما تبرأوا من أقوامهم الكافرين، قال تعالى: (قَالَ يَانُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ) سورة هود : (46)، وقال تعالى: (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ) سورة الممتحنة : (4). وهذه الآيات تبين أن الرابطة الشرعية هي الإيمان بالله وحده ولا اعتبار لأي رابطة سواها، فالموالاة والمعاداة متعلقتان بالإيمان (حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ).

ومن الروابط الجاهلية رابطة اللغة الواحدة أو اللون أو المصالح المشتركة وهي المذمومة في قوله تعالى: (وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا) سورة التوبة : (24)، كل هذه الروابط لا اعتبار لها خاصة عندما تتعارض مع ما تقتضيه أحكام الشريعة. وما أُبْرِزَت هذه الروابط إلا بأيدي الكافرين لتفريق المسلمين وإشعال العداوات بينهم، وهو ما حذرنا الله تعالى منه بقوله: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِنْ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ . إلى قوله تعالى . يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا . إلى قوله تعالى . وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) سورة آل عمران : (100 - 105)، وقال تعالى: (إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ) سورة آل عمران : (149).

المقصد مما سبق: أن يعلم المسلم أن الموالاة والنصرة والبذل كل هذا يتعلق بالرابطة الإيمانية فقط، ولا اعتبار لأي رابطة أخرى من روابط الجاهلية في هذا المقام، فيحرم على المسلم أن يوالي أو يُقَاتِل على مثل هذه

الروابط. وأن المسلم في أقصى المشرق هو أخو المسلم في أقصى المغرب وإن اختلف لونه أو قومه أو لغته، ونصرته ومعاونته في الحق واجبة قدر الإستطاعة.

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

ويجب البدء بقتال العدو الأقرب[1].

لقول الله تعالى: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنْ الْكُفَّارِ). قال ابن قدامة: [مسألة "ويقاتل كل قوم من يليهم من العدو": والأصل في هذا قول الله تعالى: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنْ الْكُفَّارِ)، ولأن الأقرب أكثر ضررا، وفي قتاله دفع ضرره عن المقابِل له وعمن وراءه، والاشتغال بالبعيد عنه يُمَكِّنه من انتهاز الفرصة في المسلمين لإشتغالهم عنه ـ إلى أن قال ـ إذا ثبت هذا فإن كان له عذر في البداية بالأبعد لكونه أخوف أو المصلحة في البداية به لقربه وإمكان الفرصة منه، أو لكون الأقرب مهادنا أو يمنع من قتاله مانع فلا بأس بالبداية بالأبعد لكونه موضع حاجة] أهـ المغني والشرح الكبير ج 10 ص 372 ـ 373.

وقال ابن كثير في تفسير الآية المذكورة: [أمر الله تعالى المؤمنين أن يقاتلوا الكفار أولا فأولا الأقرب فالأقرب إلى حوزة الإسلام، ولهذا بدأ رسول الله ε بقتال المشركين في جزيرة العرب، فلما فرغ منهم وفتح الله عليه مكة والمدينة والطائف واليمن واليمامة وهجر وخيبر وحضر موت وغير ذلك من أقاليم جزيرة العرب ودخل الناس من سائر أحياء العرب في دين الله أفواجا شرع في قتال أهل الكتاب فتجهز لغزو الروم الذين هم أقرب الناس إلى جزيرة العرب ـ إلى أن قال ـ وقام بالأمر بعده وزيره وصديقه وخليفته أبو بكر الصديق τ وقد مال الدين مَيْلة كاد أن ينجفل فثبته الله تعالى به فوطد القواعد وثبت الدعائم، ورد شارد الدين وهو راغم، ورد أهل الردة إلى الإسلام، وأخذ الزكاة ممن منعها من الطعام، وبين الحق لمن جهله. وأدى عن رسول الله ما حمله، ثم شرع في تجهيز الجيوش الإسلامية إلى الروم عَبَدَة الصلبان، وإلى الفرس عَبَدَة النيران، ففتح الله ببركة سفارته البلاد، وأرغم أنف كسرى وقيصر ومن أطاعهما من العِبَاد، وأنفق كنوزهما في سبيل الله كما أخبر بذلك رسول الله، وكان تمام الأمر على يدي وصيه من بعده، وولى عهده الفاروق الأواب، شهيد المحراب، أبي حفص عمر بن الخطاب τ، فأرغم الله به أنوف الكفرة الملحدين، وقمع الطغاة والمنافقين، واستولى على الممالك شرقا وغربا. ـ إلى أن قال ـ وكلما علوا أمة انتقلوا إلى من بعدهم ثم الذين يلونهم من العتاة الفجار امتثالا لقوله تعالى: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنْ الْكُفَّارِ)]أهـ.

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] قلت : وأعجب من بعض شباب الإسلام ينظرون إلى العدو البعيد ويتمنون أن يذهبوا إلى تلك الجبهات والعدو الصليبي قد حاصرنا من جميع الجهات بل إنه يسرح ويمرح بين أظهرنا ولا أحدٌ منهم يحدث نفسه بقتالهم فلا حول ولا قوة إلا بالله .

والحرب خدعة

اتفق الناس جميعا مؤمنهم وكافرهم على أصلين من أصول الحرب، وهما السرية والخداع على تباين في الفهم، فالخداع في الحرب لا يجوز فيه الغدر ونقض العهود عند المؤمنين بخلاف الكافرين.

قال رسول الله ε: "الحرب خُدعة"[1] متفق عليه،وهذا من أساليب حصر المبتدأ "الحرب" في الخبر "خدعة" أي أن أساس الحرب وأهم أركانها الخداع،كقوله ε : "الحج عرفة" أي أهم ما في الحج، مع أن هناك أركان أخرى للحج، وكقوله ε: "الدين النصيحة".

قال النووي: [اتفق العلماء على جواز خِداع الكفار في الحرب، وكيف أمكن الخداع، إلا أن يكون فيه نقض عهد أو أمان فلا يحل] صحيح مسلم بشرح النووي 12 / 45.

وقال ابن حجر: [وأصل الخداع إظهار أمر وإضمار خلافه. وفيه التحذير على أخذ الحذر في الحرب، والندب إلى خداع الكفار، وأن من لم يتيقظ لذلك لم يأمن أن ينعكس عليه، قال النووي: واتفقوا على جواز خداع الكفار كيفما أمكن، إلا أن يكون فيه نقض عهد أو أمان فلا يجوز، قال ابن العربي، الخداع في الحرب يقع بالتعريض وبالكمين ونحو ذلك. وفي الحديث إشارة إلى استعمال الرأي في الحرب: بل يحتاج إليه آكد من الشجاعة ولهذا وقع الإقتصار على ما يشير إليه هذا الحديث، وهو كقوله: «الحج عرفة» قال ابن المنير: معنى الحرب خدعة أي الحرب الجيدة لصاحبها الكاملة في مقصودها إنما هي المخادعة لا المواجهة، وذلك لخطر المواجهة وحصول الظفر مع المخادعة بغير خطر] فتح الباري 6 / 158.

قلت: وفي الحديث وجوب أخذ الحذر في الحرب فعدوك يريد أن يخدعك كما تريد (نيل الأوطار: 8 / 57)، وقال تعالى: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ) سورة النساء : (71)، وقال تعالى: (وَخُذُوا حِذْرَكُمْ) سورة النساء : (102)، وإذا كان هذا هو حال الدول والجيوش مع بعضها البعض فكيف بالمسلمين في ضعفهم وقلتهم؟، لاشك أنهم أحوج ما يكونون إلى استخدام الخداع والحيلة والابتكار في مواجهة أعدائهم.

والخداع له صور فنية يعرفها المختصون كالإخفاء والتمويه والحيل الحربية والتوقيت وغير ذلك، ولن نتعرض لهذه الأمور هنا، فهذه الرسالة في الأمور الشرعية لا الفنية، ولكنا هنا نتعرض لبعض الأمور الشرعية المتعلقة بالخداع، هذه الأمور هي الكذب والاغتيال ثم نتكلم عن السرية وبينها وبين الخداع عموم وخصوص.

---

[1] قلت : ويجوز في الجهاد ما لا يجوز في غيره من المحرمات ، والأدلة كثيرة في ذلك ، منها :

1- حديث محمد بن مسلمة عندما أستأذن النبي ε أن يكذب عندما أراد قتل طاغوت اليهود كعب بن الأشرف فأذن له ، وبوب البخاري على هذه القصة (الكذب في الحرب) ، والشاهد من الحديث جواز الكذب في حال الجهاد وهو من كبائر الذنوب .

2- مشية أبو دُجانة وهي مشية خيلاء وتبختر ، فقال النبي ε إن هذه المشية يُبضغها الله ورسوله إلا في هذا الموطن ، فدل على جوازها في الجهاد .

3- أيضاً النبي ε كان إذا أراد غزوة ورّى بغيرها ، انظر البخاري (7/4) .

4- الصبغ بالسواد نقل غير واحد من أهل العلم الإجماع بالصبغ بالسواد في حال الحرب .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

أولا: الكذب على الأعداء

ولم أقل الكذب في الحرب لأنه يجوز الكذب على العدو في الحرب وفي غير الحرب، كما سأدلل عليه إن شاء الله تعالى:

أ – **أما في الحرب**، ففيه حديث أم كلثوم بنت عقبة قال: (لم أسمع رسول الله ε يرخص في شيء من الكذب مما تقول الناس إلا في الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها) رواه أحمد ومسلم وأبو داود، وروى الترمذي مثله عن أسماء بنت يزيد.

قال النووي: [صح في الحديث جواز الكذب في ثلاثة أشياء أحدها في الحرب، قال الطبري إنما يجوز من الكذب في الحرب المعاريض دون حقيقة الكذب فإنه لا يحل، هذا كلامه، والظاهر إباحة حقيقة نفس الكذب لكن الإقتصار على التعريض أفضل والله أعلم] صحيح مسلم بشرح النووي 12 / 45.

وقال ابن حجر: [قال النووي: الظاهر إباحة حقيقة الكذب في الأمور الثلاثة، لكن التعريض أولى. وقال ابن العربي: الكذب في الحرب من المستثنى الجائز بالنص رِفْقا بالمسلمين لحاجتهم إليه وليس للعقل فيه مجال، ولو كان تحريم الكذب بالعقل ما انقلب حلالا. انتهى] فتح الباري 6 / 159.

ب – **وأما الكذب على العدو في غير حالة الحرب** فيجوز لأسباب منها ما فيه مصلحة دينية أو مصلحة دنيوية للمؤمن أو تَخَلُّص من أذى الكافرين ودليله:

- قصة إبراهيم عليه السلام ، قال رسول الله ε : "لم يكذب إبراهيم عليه السلام إلا ثلاث كذبات: ثنتين منهن في ذات الله عز وجل : قوله (إِنِّي سَقِيمٌ) سورة الصافات : (89) ، وقوله (بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا) سورة الأنبياء : (63)، وقال: بَيْنا هو ذات يوم وسارة إذ أتى على جبار من الجبابرة فقيل له: إن ها هنا رجلا معه امرأة من أحسن الناس، فأرسل إليه فسأله عنها فقال: من هذه؟ قال: أختي. فأتى سارة قال: يا سارة ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك، وإن هذا سألني عنك فأخبرته أنك أختي، فلا تكذبيني" الحديث رواه البخاري عن أبي هريرة: 3358. قال ابن حجر في شرحه: [وإلا فالكذب المحض في مثل تلك المقامات يجوز، وقد يجب لتحمل أخف الضررين دفعا لأعظمهما، وأما تسمية إياها كذبات فلا يريد أنها تُذَم، فإن الكذب وإن كان قبيحا مخلا لكنه قد يحسن في مواضع وهذا منها. قوله: "ثنتين في ذات الله" خصما بذلك لأن قصة سارة وإن كانت أيضا في ذات الله لكن تضمنت حظا لنفسه ونفعا له بخلاف الثنتين الأخرتين فإنهما في ذات الله محضا، وقد وقع في رواية هشام بن حسان المذكورة "إن إبراهيم لم يكذب قط إلا ثلاث كذبات كل ذلك في ذات الله" وفي حديث ابن عباس عند أحمد "والله إنْ جادل بهن إلا عن دين الله"] فتح الباري 6 / 392.

قلت: فهذا الكذب منه ما فيه مصلحة دينية ومنه ما فيه فرار من أذى الكافرين.

- وقصة أصحاب الأخدود، وقد ورد ما رواه مسلم عن صهيب τ أن رسول الله ε قال: "كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ، فَلَمَّا كَبِرَ قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ فَابْعَثْ إِلَيَّ غُلامًا أُعَلِّمْهُ السِّحْرَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلامًا يُعَلِّمُهُ وَكَانَ فِي طَرِيقِهِ إِذَا سَلَكَ رَاهِبٌ، فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلامَهُ فَأَعْجَبَهُ، وَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ

مَرَّ بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ، فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ فَقَالَ: إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ حَبَسَنِي أَهْلِي، وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ" الحديث.

قال النووي في شرحه: [وفيه جواز الكذب في الحرب ونحوها وفي إنقاذ النفس وغيرها من الهلاك سواء نفسه أو نفس غيره ممن له حرمة] صحيح مسلم بشرح النووي 18 / 130 ، قلت: وهذه لم تكن حالة حرب ولكن النووي ـ أظنه ـ يشير إلى أنه إذا جاز الكذب على الكافر في غير الحرب ففي الحرب أولى. والحديث السابق وحديث إبراهيم عليه السلام فيهما جواز الكذب للنجاة من بطش الكافرين. وقال النووي في موضع آخر: [قالوا ولا خلاف أنه لو قَصَدَ ظَالِمٌ قَتْلَ رجلٍ هو عنده مُخْتَفٍ وجب عليه الكذب في أنه لا يعلم أين هو] صحيح مسلم بشرح النووي 16 / 158.

- ويجوز الكذب على الكافر لأجل المصلحة الدنيوية، وفيه قصة الحجاج بن عِلَاط أشار إليها ابن حجر في (باب الكذب في الحرب) قال: [ويقويه ما أخرجه أحمد وابن حبان من حديث أنس في قصة الحجاج بن عِلاط الذي أخرجه النسائي وصححه الحاكم في استئذانه النبي ε أن يقول عنه ما شاء لمصلحته في استخلاص ماله من أهل مكة وأذن له النبي صلى الله عليه وسلم، وإخباره لأهل مكة أن أهل خيبر هزموا المسلمين وغير ذلك مما هو مشهور فيه، ـ إلى أن قال ـ قصة الحجاج بن عِلاط أيضا لم تكن في حالة الحرب] فتح الباري 6 / 159 ، وقد أورد ابن كثير قصة الحجاج هذا مطولة في البداية والنهاية (4 / 215).

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

ثانيا: جواز اغتيال الكافر المحارب

المحارب أي الذي لا عهد له، وقد وردت السنة بذلك مع من اشتد إيذاؤهم لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم، ووردت الإشارة إلى ذلك في قوله تعالى: (فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ) سورة التوبة : (5) ، قال القرطبي: [(وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ) أي اقعدوا لهم في موضع الغرة حيث يُرصدون، **وهذا دليل على جواز اغتيالهم قبل الدعوة**] أ هـ، قلت: قول القرطبي ''قبل الدعوة'' أي لمن بلغته الدعوة من قبل، وهذه الآية (وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ) فيها دليل على مشروعية الرصد والاستطلاع والتجسس على العدو.

أما السنة فقد أمر رسول الله ε بقتل كعب بن الأشرف وأبي رافع بن أبي الحُقَيْق، وهما من اليهود.

- **أما كعب فكان يحرض المشركين على المسلمين** وكان يهجو النبي ε بشعره وتشبب (تغزل) بنساء المسلمين، وقد روى قصة اغتياله البخاري ومسلم، فرواه البخاري عن جابر، "قال رسول الله ε : مَنْ لكعب بن الأشرف؟ فإنه أذى الله ورسوله". فقام محمد بن سلمة فقال: يا رسول الله، أتحب أن أقتله؟ قال: "نعم"قال: فأذن لي أن أقول شيئا. قال: قل. فأتاه محمد بن سلمة" الحديث: 4037. وفي الحديث أن محمدا بن سلمة ومن معه أوهموا كعبا بضيقهم بالنبي ε واحتالوا عليه حتى قتلوه، وكان في حصن منيع.
 قال ابن حجر: [وفي مرسل عكرمة "فأصبحت يهود مذعورين، فأتوا النبي ε فقالوا قتل سيدنا غيلة، فذكرهم النبي ε صنيعه وما كان يحرض عليه ويؤذي المسلمين" زاد سعد "فخافوا فلم ينطقوا" . إلى أن قال ابن حجر . وفيه جواز قتل المشرك بغير دعوة إذا كانت الدعوة العامة قد بلغته. وفيه جواز الكلام الذي يحتاج إليه في الحرب ولو لم يقصد قائله إلى حقيقته] فتح الباري 7 / 340. وقد أخرج البخاري هذا الحديث في كتاب الجهاد (باب الكذب في الحرب) و(باب الفَتْك بأهل الحرب).

قلت: فمن وَصَفَ اغتيال الكافرين المحاربين لله ورسوله ε بأنه غدر ونحو ذلك أو أن الإسلام يحرم ذلك **فهو ضال مكذب بالكتاب والسنة**، وقد قال النووي: [قال . القاضي عياض . ولا يحل لأحد أن يقول إن قتله كان غدرا، وقد قال ذلك إنسان في مجلس علي بن أبي طالب τ فأمر به فضرب عنقه] صحيح مسلم بشرح النووي 12 /160. وهذه القصة الأخيرة أشار إليها القرطبي في تفسير قوله تعالى: (فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ) سورة التوبة : (12)، وأوردها ابن تيمية في كتابه (الصارم المسلول على شاتم الرسول). وذكر قصة وقعت بين معاوية وبين محمد بن مسلمة رضي الله عنهما.

- وأما **ابن أبي الحُقَيْق فهو يهودي من خيبر**، وهو تاجر الحجاز، كان قد ذهب إلى مكة وأَغْرى قريشا بالنبي ε حتى حزبوا الأحزاب، وكانت غزوة الأحزاب هو موقد نارها. روى البخاري عن البراء بن عازب قال: "بعث رسول الله ε إلى أبي رافع اليهودي رجالاً من الأنصار، فأَمَّر عليهم عبد الله بن عتيك، وكان أبو رافع يؤذي رسول الله ε ويعين عليه، وكان في حصن له بأرض الحجار" الحديث: 4039، ورَوَى عنه أيضا قال: "بعث رسول الله ε رهطا إلى أبي رافع، فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته **ليلا وهو نائم**

فقتله" الحديث: 4038. وقد احتال ابن عتيك بشتى الحيل حتى قتله، فاحتال حتى دخل الحصن ثم أغلق أبواب بيوت اليهود من خارجها، ثم سار إلى أبي رافع لا يدخل بابا إلا أغلقه من داخله، وغير صَوْتَه حتى لا يُعرف. قال ابن حجر: [وفي هذا الحديث من الفوائد: **جواز اغتيال المشرك الذي بلغته الدعوة وأصر**، وقَتْل من أعان على رسول الله ε بيده أو ماله أو لسانه وجواز التجسيس على أهل الحرب وتطلب غرتهم، والأخذ بالشدة في محاربة المشركين، وجواز إبهام القول للمصلحة، **وتعرض القليل من المسلمين للكثير من المشركين]** فتح الباري 7 / 345 وأخرجه البخاري في كتاب الجهاد (باب قتل النائم المشرك).

- وفي هذه المسألة يقول الشيخ عبد الرحمن الدوسري رحمه الله، عند ذكره لمراتب العبودية في تفسيره لقول الله تعالى: (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) سورة الفاتحة : (5)، قال: [**ثم إن إعداد القوة حسب المستطاع من واجبات الدين ولوازم إقامته**، فالعابد الصحيح لله لا يَعْتَوِرُه التسويف في هذا فضلا عن تركه أو التساهل فيه، وأيضا فالعابد لله المصمم على الجهاد في ذاته **يكون منفذا للغيلة في أئمة الكفر من دعاة الإلحاد والإباحية وكل طاعن في وحي الله** أو مسخر قلمه أو دعايته ضد الدين الحنيف لأن هذا مؤذٍ لله ورسوله صلى الله عليه وسلم، لا يجوز للمسلمين في بقاع الأرض من خصوص وعموم أن يَدَعوه على قيد الحياة، لأنه أضر من ابن الحقيق وغيره ممن ندب رسول الله ε إلى اغتيالهم فترك اغتيال ورثتهم في هذا الزمان تعطيل لوصية المصطفى ε **وإخلال فظيع بعبودية الله وسماح صارخ شنيع للمعاول الهدامة في دين الله،** ولا يفسر صدوره إلا من عدم الغيرة لدين الله والغضب لوجهه الكريم، وذلك نقص عظيم في حب الله ورسوله وتعظيمهما، لا يصدر من محقق لعبودية الله بمعناها الصحيح المطلوب]أ هـ من صفوة الآثار والمفاهيم من تفسير القرآن العظيم للشيخ عبد الرحمن الدوسري ط دار الأرقم 1401هـ ج 1 ص 268.

قلت: وهنا تبرز مسألة، وهي إذا لم يمكن قتل الكافر إلا بقتل من معه من النساء والولدان، هل يجوز أم لا؟ الجواب: يجوز قتلهم وإن لم يقاتلوا أو يعينوا، وذلك **إذا لم يمكن قتل الكافر إلا بذلك، وعلى ألا يتعمد قتلهم**، والمسألة فيها حديثان:

- حديث ابن عمر قال: "وُجِدَتِ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ تلك مَغَازِي، فَنَهَى رَسُولُ اللهِ ε عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ" وفي رواية (فأنكر) بدل (فنهى) متفق عليهما.

- وحديث الصَّعب بن جَثَّامة قال: "سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ε عَنِ الذَّرَارِيِّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يُبَيَّتُونَ فَيُصِيبُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ **فَقَالَ: هُمْ مِنْهُمْ**" متفق عليه، وفي رواية: "أَنَّ النَّبِيَّ ε قِيلَ لَهُ لَوْ أَنَّ خَيْلًا أَغَارَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصَابَتْ مِنْ أَبْنَاءِ الْمُشْرِكِينَ قَالَ هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ" رواه مسلم.

قال النووي: [هم من آبائهم أي لا بأس بذلك لأن أحكام آبائهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك والمراد إذا لم يُتَعمدوا من غير ضرورة. وأما الحديث السابق في **النهي عن قتل النساء والصبيان فالمراد به إذا تميزوا** وهذا الحديث الذي ذكرناه من جواز بَيَاتهم وقتل النساء والصبيان في البَيَات هو مذهبنا ومذهب مالك وأبي حنيفة والجمهور، ومعنى البيات ويبيتون أن يُغَار عليهم بالليل بحيث لا

يُعْرَف الرجل من المرأة والصبي، وأما الذراري فبتشديد الياء وتخفيفها لغتان التشديد أفصح والمراد بالذراري هنا النساء والصبيان. وفي هذا الحديث **دليل لجواز البيات وجواز الإغارة على من بلغتهم الدعوة من غير إعلامهم بذلك** وفيه أن أولاد الكفار حكمهم في الدنيا حكم آبائهم، وأما في الآخرة ففيهم إذا ماتوا قبل البلوغ ثلاثة مذاهب] صحيح مسلم بشرح النووي 12 / 48 ـ 50.

وقال ابن قدامة: [ويجوز تَبْيِيت الكفار وهو كَبْسُهم ليلا وقتلهم وهم غارون. قال أحمد لا بأس بالبيات وهل غزو الروم إلا بالبيات؟ وقال ولا نعلم أحداً كَرِه بَيَات العدو ـ وقرأ عليه سفيان عن الزهري عن عبد الله عن ابن عباس عن الصّعب بن جثّامة قال سمعت رسول الله ε يُسئل عن الديار من المشركين نبيتهم فنصيب من نسائهم وذراريهم فقال: "هُمْ مِنْهُمْ" فقال إسناد جيد، فإن قيل فقد نهى النبي ε عن قتل النساء والذرية قلنا هذا محمول على التعمد لقتلهم، قال أحمد أما أن يتعمد قتلهم فلا. قال وحديث الصعب بعد نهيه عن قتل النساء لآن نهيه عن قتل النساء حين بعث إلى ابن أبي الحقيق، وعلى أن الجمع بينهما ممكن: **يُحْمَل النهي على التعمد، والإباحة على ماعداه**] المغني والشرح الكبير 10 / 503.

قلت: وقد أشار ابن حجر في شرحه لحديث الصَّعب إلى احتمال نسخه لزيادة وردت فيه مُدْرجة من قول الزهري، في سنن أبي داود، فإنه قال في آخره: (قال سفيان قال الزهري ثم نهى رسول الله ε بعد ذلك عن قتل النساء والصبيان) وقال ابن حجر: [وكأن الزهري أشار بذلك إلى نسخ حديث الصعب] على أن الرواية اختلفت في تاريخ هذا النهي فقيل لما بعث إلى ابن أبي الحقيق، رواه أبو داود، وقبل يوم حنين رواه ابن حبان (فتح الباري 6 / 147).

وقد أورد أبو بكر الحازمي هذين الحديثين وقال ذهبت طائفة إلى أن الأول ناسخ للثاني وطائفة إلى عكس ذلك وطائفة إلى الجمع بينهما، ثم أورد قول الشافعي ـ بما يؤيد الجمع ـ [قال الشافعي حديث الصّعب كان في آخر عُمرة النبي صلى الله عليه وسلم، فإن كان في عمرته الأولى فقد قتل ابن أبي الحقيق من غير شك والله أعلم، قال الشافعي رحمه الله ولم نعلمه رَخَّص في قتل النساء والولدان ثم نهى عنه، ومعنى نهيه عندنا والله أعلم عن قتل النساء والولدان أن يقصدهم بقتل وهم يُعرفون متميزين ممن أمر بقتله منهم، ومعنى قوله "منهم" أنهم يجمعون خصلتين أن ليس لهم حكم الإيمان الذي يمنع به الدم، ولا حكم دار الإيمان الذي يمنع به الغرة على الدار، ولذا أباح النبي ε البَيَات والغارة على الدار وأغار على بني المصطلق غارين، والعلم يحيط أن البيات والغارة إذا حَلاَّ بإحلال رسول الله εلم يُمْنع أحد بَيَّت أو أَغَارَ من أن يُصيب النساء والولدان فيسقط المأثم فيهم والكفارة والعقل والقود عمن أصابهم إذا أبيح أن يُبَيِّت ويُغَيِّر، وليست لهم حرمة الإسلام، ولا يكون له قَتْلَهم عامدا لهم متميزين عارفا بهم، وإنما نهى عن قتل الولدان لأنهم لم يبلغوا كفرا فيعملوا به فيقتلوا به، وعن قتل النساء لأنه لا معنى فيهن لقتال وأنهن والولدان مُتَخَوَّلون فيكونون قوة لأهل دين الله عز وجل]أ هـ الإعتبار في الناسخ والمنسوخ للحازمي ط مطبعة الأندلس بحمص 1386هـ ص 215.

قلت: خلاصة قول الشافعي ـ وهو ما ذكره النووي من قبل ـ أنه لا إثم في قتل الذراري إذا لم يتميزوا عمن يُراد قتله من الكافرين[1]، على ألا يتعمد قتلهم. والله تعالى أعلم.

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] قلت : ويجوز قتل نساءهم وأطفالهم ورجالهم ، أي الكفار ، كأن يعاقب المسلمون الكفار بنفس ما عوقبوا به فإذا كان الكفار يستهدفون النساء والأطفال والشيوخ من المسلمين بالقتل كما هو الحاصل اليوم ، فإنه يجوز في هذه الحالة أن يُفعل معهم الشيء نفسه ، لقوله تعالى : (فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ) وقوله (وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ) ، انظر إلى (إرشاد الحيارى في إباحة دماء النصارى في جزيرة العرب) لكاتبه حفيد أبو بصير τ ص32 وذكرة الشيخ يوسف العييري رحمة اللة في كتابة حقيقة الحرب الصليبية

السرية في الأعمال العسكرية

قلت إن الأصل في الدعوة هو الجهر والاستثناء هو الإسرار، أما الأعمال العسكرية فعكس ذلك، الأصل فيها السرية، وكيفما أمكن إخفاء المعلومات والأسرار والتحركات فهو واجب، وهذا كله بهدف تحقيق عنصر المباغتة ومفاجأة الخصم، وهو من أهم أسباب النصر.

أما أدلة السرية في الأعمال العسكرية فهي:

- ما رواه البخاري عن كعب بن مالك في قصة تخلفه عن غزوة تبوك قال: (ولم يكن رسول الله ε **يريد غزوة إلا ورى بغيرها**، حتى كانت تلك الغزوة غزاها رسول الله ε في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا، وعدوا كثيرا، فجَلَّى للمسلمين أمورهم ليتأهبوا أهبة غزوهم، فأخبرهم بوجهه الذي يريد) الحديث: 4418. فقوله (ولم يكن رسول الله ε يريد غزوة إلا ورى غيرها) يدل على أن الأصل في الأعمال العسكرية أن تكون سرية. ورواه أبو داود وزاد فيه (وكان يقول: الحرب خُدعة) وهذا الحديث فيه فائدة فيما يتعلق بالسرية، وهي **انه يجوز للأمير أن يخرج بالجيش للغزو ومعظم الجيش لا يعلم بجهة الغزو**، بدليل قول كعب (فجلى للمسلمين أمرهم ...... فأخبرهم بوجهه الذي يريد) وذلك في غزوة تبوك دون غيرها، وقد ذكرت هذه الفائدة حتى لا يقول أحد الجنود لا أخرج للغزو حتى أعلم الجهة. وفي ا لحديث فائدة أخرى، وهي أن إخفاء المعلومات **ليس عن العدو فقط بل وعن الصديق أيضا**، والهدف حصر المعلومات في أضيق دائرة ومنع تسربها ما أمكن فللعدو عيون وقد يتكلم الصديق وفي الحكمة "سِرّك من دمك فانظر أين تضعه".
- ومن ذلك أيضا **بيعة العقبة** مع الأنصار كانت سرية (البداية والنهاية 3 / 160).
- ومن ذلك أيضا **هجرة النبي** ε من مكة إلى المدينة كانت سرية قال تعالى: (إلا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا) سورة التوبة : (40) ، وقال أبو بكر τ : (قلت للنبي ε وأنا في الغار: لو أن أحدهم نظر تحت قدميه لأبصرنا، فقال: ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما) رواه البخاري حديث 3653 ، وقال النبي ε لسراقة بن مالك حين تَبِعَهم: "إخف عنا" رواه البخاري 3906.
- ومن السرية أيضا ما صنع النبي ε مع **سَرِية عبد الله بن جحش** كتب له كتابا وأمره ألا يفتحه إلا بعد مسيره يومين ثم ينفذ ما فيه، وستأتي القصة في الباب الخامس إن شاء الله تعالى.
- ومن السرية في الأعمال العسكرية **التجسس على العدو**، وقد كان النبي ε يبعث العيون على عدوه كما بعث حذيفة إلى معسكر الأحزاب، وبعث الزبير طليعة وحده وغير ذلك مما ثبت بالأحاديث الصحيحة.
- ومن ذلك كتمان نعيم بن مسعود لإسلامه حتى أوقع بين الأحزاب وبين قريظة يوم الأحزاب [قال ابن إسحاق: إن نعيما بن مسعود أتى رسول الله ε فقال: يا رسول الله إني قد أسلمت وإن قومي لم يعلموا

بإسلامي فمُرْني بما شئت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما أنت فينا رجل واحد، فَخَذِّل عنا إن استطعت، فإن الحرب خدعة"]البداية والنهاية 4 / 111 وفتح الباري 7 / 402.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنه يجوز بل قد يجب على المسلم التشبه بالمشركين في الهَدْي الظاهر كاللباس ونحوه لمثل هذه المصالح، قال رحمه الله: [ومما يوضح ذلك: أن كل ما جاء من التشبه بهم، إنما كان في صدر الهجرة، ثم نُسِخَ ذلك: لأن اليهود إذ ذاك، كانوا لا يميزون عن المسلمين لا في شعور ولا في لباس، ولا بعلامة ولا غيرها].

ثم إنه ثبت بعد ذلك في الكتاب والسنة والإجماع، الذي كَمُل ظهوره في زمن عمر بن الخطاب τ ، ما شرعه الله من مخالفة الكافرين ومفارقتهم في الشعار والهَدْي.

وسبب ذلك: أن المخالفة لهم لا تكون إلا مع ظهور الدين وعلوه كالجهاد وإلزامهم بالجزية والصغار. فلما كان المسلمون في أول الأمر ضعفاء لم تُشرع المخالفة لهم، فلما كمل الدين وظهر وعلا، شُرِع ذلك.

ومثل ذلك اليوم: لو أن **المسلم بدار حرب**، أو **دار كفر غير حرب**، لم يكن مأمورا بالمخالفة في الهدي الظاهر، لما عليه في ذلك من الضرر، **بل قد يستحب للرجل، أو يجب عليه، أن يشاركهم أحيانا في هديهم الظاهر**، لما عليه في ذلك من الضرر، إذا كان في ذلك **مصلحة دينية** من دعوتهم إلى الدين، والإطلاع على باطن أمورهم، لإخبار المسلمين بذلك، أو دفع ضررهم عن المسلمين، ونحو ذلك من المقاصد الصالحة.

فأما في دار الإسلام والهجرة التي أعز الله فيها دينه، وجعل على الكافرين بها الصَّغار والجزية ففيها شُرعت المخالفة. وإذا ظهر أن الموافقة والمخالفة لهم تختلف باختلاف الزمان والمكان ظهرت حقيقة الأحاديث في هذا] أهـ (اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية تحقيق د/ ناصر العقل ط 1404هـ ج 1 ص 418. 419).

قلت: هذا بما يتعلق بالسرية في الإسلام مؤيدا بالأدلة الشرعية، ومنه تعلم **خطأ من يقول إن الإسلام لا يقر العمل السري**، فمما يؤسف له أن بعض من يَتَصَدون للدعوة الإسلامية ينكرون على غيرهم الأخذ بالسرية، وهذا الإنكار يدل على أن الإعداد للجهاد في سبيل الله لم يخطر ببال هؤلاء المنكرين، وإلا لعلموا معنى السرية. فتأمل هذا. قال تعالى: (وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً)سورة التوبة: (46) ، وهذا آخر ما نذكره في فقرة (الحرب خدعة).

ويمكن أيضا صياغة هذه الفقرة هكذا (والمقصد الأصلي للجهاد هو إظهار الدين لا الاستشهاد).

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

وما النصر إلا من عند الله

قال تعالى: (وَمَا النَّصْرُ إِلا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ)سورة آل عمران: (126) سورة الأنفال:(10)، اشتملت هذه الآية على ما يعتبر أقوى أساليب الحصر وهو النفي (ما) المتبوع بالاستثناء (إلا)، وهو يفيد هنا حصر النصر في الله وحده، فالنصر يتنزل بإذنِه سبحانه وحده لا شريك له، لا بعدد ولا عدة إلا أن يشاء الله. ولَمّا غاب هذا المعنى عن بعض المسلمين في غزوة حنين وأعجبوا بكثرتهم كانت الهزيمة **ليعلموا أن العدد والعدة لا تغني شيئا إلا بإذن الله**. قال تعالى: (لَقَدْ نَصَرَكُمْ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ)[1] سورة التوبة: (25-26) ، فذكَّرهم سبحانه أنه نصرهم في مواطن كثيرة دون هذه الكثرة التي أعجبوا بها، وأنهم لما أعجبوا وركنوا إلى الكثرة لم تغن عنهم شيئا فهُزِموا، ثم نصرهم الله بعد الهزيمة ليبين لهم أن النصر من عنده لا بالكثرة التي لم تغن، **فردهم سبحانه بالهزيمة إلى الأمر الذي غاب عن البعض**، ذلك الأمر هو (وَمَا النَّصْرُ إِلا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ).

ومثل هذا قوله تعالى: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنْ الآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلا قَلِيلٌ إِلا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ إِلا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ) سورة التوبة: (38 -40)، فحضهم المولى سبحانه على النفير وحذرهم من القعود، وأنه قادر على أن يستبدل غيرهم (وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) ثم ذكَّرهم ببعض آثار قدرته، وهي أنه سبحانه نصر رسوله ε . دون عدد وعدة . على كفار مكة أثناء هجرته، **فردّهم سبحانه بهذا أيضا إلى الأمر الأول** الذي ينبغي ألا يغيب عن الأذهان وهو (وَمَا النَّصْرُ إِلا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ).

ومثل هذا قوله تعالى: (فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى) سورة الأنفال: (17) ، فنسب الله سبحانه الرمي إليهم (إِذْ رَمَيْتَ) تنبيها على وجوب الأخذ بالأسباب، ونسب سبحانه التسديد والإصابة إليه جل وعلا (وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ)، (وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى) **ليبين سبحانه أن النصر منه وحده، والتوفيق منه وحده لا بالأسباب فإنها وإن وجبت لا تغني شيئا بنفسها**.

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

ولنا هنا تنبيهان

[1] قلت : وفي هذا رد على دعاة التعايش المنهزمين والمخذِّلين والمنبطحين ، الذين يُصرحون ويقولون كيف نواجه الدول العظمى وعلى رأسها أمريكا ، ليعلم هؤلاء ومن صفق لهم واعتذر عنهم أن الرسول ε وأصحابه في غزواتهم لم يكونوا في يوم من الأيام متكافئين في العدد والعدَّة وإنما يقاتلون بإيمان ودين عظيم حتى يوم حنين ليس هناك تكافؤ على نهج العصرانيين .
وأنصح شباب الأمة أن لا يغتروا بأسمائهم البراقة ولابمكانتهم بمكانتهم عند الناس ، فهم يمشون على نهج يريده الطغاة .

الأول: أنه إذا كان النصر بيد الله وحده، فإن ما عند الله تعالى لا يؤخذ إلا **بالأسباب التي شرعها في هذا المقام**، وذَكَرنا في أول موضوع الإعداد الإيماني أن الله سبحانه تكفل بنصر المؤمنين الذين ينصرون دينه، قال تعالى: (وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ) سورة الروم: (47) ، وقال تعالى: (وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنصُرُهُ) سورة الحج:(40) ، وذكرت هناك أنه **يلزم إعدادان** (إيماني ومادي) كشرط لاستحقاق هذا النصر، وهذا معناه جهد وبذل ودعوة وصبر متواصل أردت من هذا **تنبيه الغافلين القاعدين الكسالى الذين يتمنون على الله الأماني** ويرجون نصر الله وهم لم ينصروا دينه بشيء، كما أردت تنبيه أولئك الزائغين الذين يتصدون للعمل الإسلامي في هذا الزمان ولا يسلكون سبيل الجهاد المتعين ولا يأخذون بالأسباب التي شرعها الله لنصرة الدين، قال تعالى: (وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا)سورة الإسراء : (19) .

التنبيه الثاني: وهو لأولئك الآيسون من رحمة الله، الذين آيسوا من أن ينهض المسلمون مما هم فيه من الذل والهوان، **الذين آيسوا من أن يتمكن المسلمون من التغلب على قوى الكفر العالمية المتربصة بهم**، ترى أحدهم يقول كيف تقوم للمسلمين دولة ومعظم البلدان الآن خاضعة لأمريكا أو لروسيا؟، ويقول إن الدول العظمى الكافرة تمتلك الطعام والسلاح وتمتلك الصواريخ العابرة للقارات والأسلحة المنصوبة في السماء لتأديب من يخرج عن طوعهم، ويقول إن أجهزة استخباراتهم في الأرض وأقمارهم الصناعية في السماء تعلم بكل حركة وكل همسة، فكيف يتسنى لنا العمل والجهاد إنهم سيدمرون أي عمل في مهده؟ ويقول كيف تقوم للمسلمين دولة وصندوق النقد الدولي والرأسمالية العالمية يمكنهم تدمير اقتصاد أي دولة في ساعات؟ وغير ذلك من الكلام الذي يثبط المسلمين ويفت في عضدهم ويجعلهم يستسلمون للأمر الواقع، ومما يؤسف له أن هذه الأراجيف يشيعها بعض من يتصدون للدعوة الإسلامية في هذا الزمان، ولذلك فلا تستغرب مواقفهم المخزية من الطواغيت ومن قوى الكفر المختلفة.

أما نحن فنقول إن من يظن أن قوى الكفر العالمية بكل مقدراتها يمكنها أن تحول دون قيام دولة للمسلمين **إسلامية الشكل والمضمون**، فقد ضل ضلالا مبينا، بل هو مكذب بآيات الله تعالى وبوعده الصادق.

قال تعالى: (إِنَّهُ لا يَيْئَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ)سورة يوسف: (87).

وقال تعالى: (وَمَا النَّصْرُ إِلا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ)سورة آل عمران: (126) وسورة الأنفال: (10)، فليس النصر بيد أمريكا ولا بيد روسيا، وقد قال تعالى: (مَا يَفْتَحْ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ)سورة فاطر: (2).

ومهما بلغت قوى الكفر العالمية من قوة، فلن تستعصي على قدرة الله جل وعلا، وقد قال تعالى: (وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا إِنَّهُمْ لا يُعْجِزُونَ ۝ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ)سورة الأنفال: (59-60) ، إنهم لا يعجزون ربنا، ولا يسبقون قدره وتدبيره، وإن الله مع أوليائه المؤمنين ناصرهم على عدوهم، قال تعالى: (ذَلِكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ الْكَافِرِينَ ۝ إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ وَإِنْ تَنتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَعُودُوا نَعُدْ وَلَنْ تُغْنِيَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ)سورة الأنفال: (18-19)، وقال تعالى: (ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لا مَوْلَى لَهُمْ) سورة محمد: (11).

وقد أمرنا المولى جلت قدرته بإعداد ما نستطيعه من القوة، **هذا هو واجبنا** وعملنا، ثم تكفل سبحانه لنا بالمدد فقال سبحانه لنبيه ε "(واغزهم نغزك، وأنفق فسننفق عليك، وابعث جيشا نبعث خمسة مثله)" (رواه مسلم عن عياض بن حمار) ، كما تكفل سبحانه بتخذيل الكافرين، وقال تعالى: (ذَلِكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ الْكَافِرِينَ)سورة الأنفال: (18)، وقال تعالى: (فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا)سورة النساء: (76)، وتكفل سبحانه بمعونتنا، فقال تعالى: (وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا)سورة الفتح: (21).

إن الذين أفزعتهم جنود الكافرين[1] وجيوشهم، نسوا قول الله تعالى (وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا)سورة الفتح: (7)، وإن الذين أفزعتهم أموال الكافرين وسيطرتهم نسوا قول الله تعالى (وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لا يَفْقَهُونَ) سورة المنافقون : (7) ، وإن الذين أفزعتهم حصون الكافرين وآلاتهم المانعة نسوا قول الله تعالى (وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَاأُولِي الأَبْصَارِ)سورة الحشر: (2)، ونسوا قول الله تعالى (وَأَنْزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ¯ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَئُوهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا)سورة الأحزاب: (26-27) ، وإن الذين أفزعتهم استخبارات الكافرين نسوا قول الله تعالى (وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ)سورة البقرة: (19)، وقوله تعالى (وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا) سورة النساء: (126)، وقوله تعالى (وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ)سورة الأنفال: (47).

لقد كان عبد المطلب ـ على كفره ـ أعلم بالله وبقدرته من هؤلاء، وذلك عندما قال لأبرهة (إن للبيت ربا سيمنعه)، وعندما هلك جيش أبرهة بالطير الأبابيل وفر بعضهم هاربين، قال دليلهم:

أيـــن المفـــر والإلـــه الطالـــب ... والأشـــرم المغلـــوب لـــيس الغالـــب

الأشرم هو أبرهة (سيرة ابن هشام ط صبيح 1 / 33 ـ 35) .

قال تعالى: (وَفِرْعَوْنَ ذِي الأَوْتَادِ ¯ الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْبِلادِ ¯ فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ ¯ فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ ¯ إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ) سورة الفجر: (10- 14)، كم قتل فرعون من أبناء بني إسرائيل خشية على نفسه وملكه، ثم ربى في بيته من كان هلاكه على يديه، ولا يغني حذر من قدر، والله من ورائهم محيط، قال تعالى: (وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ)سورة يوسف: (21)، وقال تعالى: (كَتَبَ اللَّهُ لأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ)سورة المجادلة: (21).

إن حصون الكافرين من الله لا تمنع، وإن الجيوش مع بطشه لا تنفع، وإن الأموال عنده لا تشفع، وإن المكر والخديعة لقدرته لا تدفع، قال تعالى: (وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لا يَشْعُرُونَ ¯ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ

[1] ليعلم ذلك زعماء الصحوة الجديدة وهم دعاة التعايش والمرجفون في الأرض .

مَكْرِهِمْ أَنَّا دَمَّرْنَاهُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ) سورة النمل: (50 - 52) .

وأعوذ فأذكِّر بأن فشلنا ذاتِيّ الأسباب في المقام الأول (وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ)وبأن التغيير لابد أن يبدأ أيضا من الذات، قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ) سورة الرعد : (11). إن الله تعالى إنما سلط علينا الكافرين لما عملنا بمعاصيه كما سلط كفار المجوس على بني إسرائيل لما عملوا بمساخط الله، قال تعالى: (فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولا)سورة الإسراء: (5).

ويلزمنا للتغيير والإصلاح أمور ثلاثة: منهج صواب، وصدق في اتِّباع هذا المنهج، وإخلاص النية في هذا كله.

وقد حاولت أن أبين معالم هذا المنهج الصواب . فيما أرى والله تعالى أعلم . في هذه الرسالة كما ذكرته في أصول الإعتصام بالكتاب والسنة (منهج أهل السنة والجماعة) وكما ذكرته في (معالم أساسية في الجهاد).

هذا وقد قال الله تعالى: (إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ)سورة غافر: (51) ، هذا وعد صادق لا ريب فيه. وقال تعالى: (إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنْ الْمُحْسِنِينَ)سورة الأعراف: (56).

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

الخاتمة

أخي المسلم بعد أن عرفت أن الإعداد واجب على كل مسلم فأعدَّ نفسك لقوله سبحانه (وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ) .

ولا تضيع الوقت عليك فإنك اليوم تستطيع وغداً لا تدري ماذا تصير الأمور عليه ، لا تشغلك دنياك عن الإعداد لأن العدو الصليبي يصرح ليل نهار بضرب المسلمين وتقسيم أراضيهم .

وقد أعجبني كلام الشيخ سليمان أبو غيث في خطبة له ، قال حفظه الله : (اليهود والنصارى يُعلِّمون بناتهم على حمل السلاح ونحن مازلنا نخوف أبناءنا من عود الكبريت) فصدق والله إنه واقع المسلمين اليوم .

ولا يغرك أخي كلام المنهزمين والمخذلين من (ما الفائدة من إعداد العدَّة) فهؤلاء لن يستيقضوا من غفلتهم إلا إذا دخل العدو عقر دارهم ، ووالله الذي لا إله غيره لو داهم العدو بيوت المسلمين لتجد كثيراً من الرجال لا يستطيع حمل السلاح ، فليتقوا الله هؤلاء ولا يضيعوا الوقت على أنفسهم (فَسَتَذْكُرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ) .

وأُذكر أخي الذي يريد الجهاد ولم يجد ما يعينه ويشجعه وهو وحيداً بين الناس بقوله تعالى :(فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللهِ لاَ تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ) .

وأذكر أخي الذي فتنه ماله وقصره وأهله وعشيرته بقوله سبحانه :(قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ) .

وأُبشّر إخواني المجاهدين بقوله سبحانه :(إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ)سورة غافر: (51) ، وقوله سبحانه (وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ) .

وأُذكر أخي الأسير في سجون الطغاة بقوله : (وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ) .

وأذكر أخي الفار من ظلم الطغاة بقوله ε :"أحفظ الله يحفظك ، أحفظ الله تجده تجاهك ، إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله ، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك ، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك ، رفعت الأقلام ، وجفت الصحف" .

وأُذكر العالِم بقوله سبحانه : (وَإِذَ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ).

وأُذكر أخي المبتلى بقوله ε: حينما سُئِل أي الناس أشد بلاء ؟ قال : "الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل ، يُبتلى الرجل على قدر دينه ، فإن كان صلب الدين اشتد بلاؤه ، وإن كان في دينه رقة ابتلي على قدر ذلك ، فما يبرح بالعبد حتى يمشي على الأرض وما عليه من خطيئة" .

وأُحذر شباب المسلمين من فتنة علماء السوء ودعاة الضلال بقوله ع: "وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين" .

وأُنبه أخي داعية التوحيد بأن لا يلتفت للنتائج لقوله صلى الله عليه وسلم: "ويأتي النبي يوم القيامة وليس معه أحد".

وأُخاطب أصحاب الثروات ومن أعطاه الله مالاً بأن يتقوا الله عز وجل وينفقوا في سبيل الله للجهاد والمجاهدين ، قال تعالى :(مَّثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّئَةُ حَبَّةٍ وَاللّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاء وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ) .

وأُخاطب كل من وقع في يده مالاً من صدقات وزكوات بأن ينفقوها للمجاهدين لأن إخوانكم المجاهدين بحاجة ماسة لمواجهة أعنف وأشرس وأخبث حملة صليبية تواجه العالم الإسلامي اليوم .

وأُخاطبك أنت أخي المسلم ماذا قدمت ما هو موقعك من نصرة الإسلام وأهله لماذا لا تبذل نفسك رخيصة في سبيل الله عز وجل ، لا نريد كلاماً نريد تضحيات في سبيل الله عز وجل .

وأسأل الله عز وجل بأسمائه الحسنى وصفاته العلا أن يُهلك اليهود والنصارى ومن وقف معهم أو أعتذر عنهم أو جعلهم أصدقاء له .

اللهم دمر أمريكا تدميراً ، اللهم أغرق بارجاتها وطائراتها ، اللهم دمّر قواتها يا رب العالمين ، اللهم اجعلنا وإخواننا المسلمين ممن ينصر هذا الدين بالغالي والرخيص ، اللهم فرج عن إخواننا في سجون الطواغيت ، اللهم أجعل للمجاهدين من كل ضيقٍ مخرجاً ومن كل همٍ فرجا ، اللهم أنصرهم نصراً مؤزرا ، اللهم أيدهم بجنود السماء والأرض .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

تم الفراغ : 1423/11/25هـ

كتبه الفقير إلى ربه :

أبو عبد الرحمن الأثري

سلطان بن بجاد العتيبي

حوار هادئ

مع

العلوان

﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العلمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، أما بعد :

فإن الناظر في الواقع اليوم يرى النكبات والمضايقات التي تحل بإخواننا الأبطال الشجعان الذين أدبوا الروس في أفغانستان وفي الشيشان وأدبوا الأمريكان على أرض أفغانستان وأدبوهم حتى في عقر دارهم فلله درَّهم ، حتى آل الأمر إلى أن العلماء ـ أي علماء السلطان ـ اتهموهم بأنهم يقتلون الأبرياء وبالتطرف والإرهاب وقام دعاة التعايش المخذولين المنهزمين ولمزوهم وتنقصوهم وخطئوهم حتى خرج علينا من وصفهم بأقبح الأوصاف وتكلم عليهم وأعلنها صريحةً مدوية تصم آذان الموحدين ، فقال : "يا بوش إن عدلتم في القضية فسوف تجدوننا معكم بلا تحفظ" ، ناهيك عما يحصل للمجاهدين الأبطال من قتل وتشريد وسجن وتعذيب من قِبل هُبل العصر أمريكا وعملائها الحكام الخونة .

واليوم يقف عالماً لم يُعهد منه مثل هذا من قبل في وجوه المجاهدين ويُخرج فتوى مخزية جائرة ضد إخواننا الشجعان ، وهو سليمان بن ناصر العلوان .

وسوف أتعرض للرد عليها في هذه الورقات لعل الله أن يلهمني الحق والصواب ويبعدني عن الزلل والخطأ إنه ولي ذلك والقادر عليه وصلى الله على نبينا محمد وسلم تسليماً كثيراً .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

تـمـهــيـد

في اتباع الحق وإن خالفه الناس

قال الله عز وجل : (فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ) سورة النساء: (59) .

وقال تعالى : (فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ) سورة النحل: (43-44) .

إذاً أخي القارئ المهم الدليل من كتاب ربنا أو سنة نبينا ε ، وكما قال ابن مسعود : (الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك) .

وقال الإمام مالك رحمه الله : (كلنا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر) يعني رسول الله ε .

وقال الإمام الشافعي رحمه الله : (أجمع المسلمون على أن من استبانت له سنة رسول الله εلم يكن له أن يدعها لقول أحد) .

وقال سهل بن عبد الله : (عليكم بالأثر والسنة ، فإني أخاف أنه سيأتي عن قليل زمان إذا ذكر إنسان النبي ε والإقتداء به في جميع أحواله ذموه ونفروا عنه وتبرؤوا منه وأذلوه وأهانوه).

وليعلم ذلك العلوان ومن همَّ بإخراج بيان مخزي أو فتوى جائرة ضد المجاهدين والمسلمين ، إننا ما دام كتاب ربنا وسنة نبينا بين أيدينا فسوف نقف له بالمرصاد مادام أنه خالف الحق ، ولن نقدس الأشخاص ونعظمهم مهما كانت أسمائهم أو مسمياتهم .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

نص الحوار

يقول العلوان :

فلا نعالج ظلم الصليبيين بالتفجير في بلاد المسلمين وترويعهم وزعزعة أمنهم وتعطيل كثير من المصالح

.

قلت :

التفجير في بلاد المسلمين ، ماذا تقصد يا علوان من هذه العبارة ؟! هل أنت تظن أن المجاهدين إذا فجروا في بلاد المسلمين ضد الصليبيين أنهم يقصدون تخويف المسلمين وترويعهم لا أظن أنك تعتقد هذا ، إذاً فماذا تقصد بالتفجير .

التفجير في بلاد المسلمين ضد مصالح العدو الصليبي والصهيوني من جهاد الدفع فكيف يخرج العدو الصليبي من بلاد المسلمين إذا لم يُفعل به مثل هذا ، وقد أفتيت سابقاً للمجاهدين بجواز العمليات الإستشهادية وخصوصاً في فلسطين ، فعلى حد تعبيرك هذا لا يجوز العمليات الإستشهادية في فلسطين لأنها في بلاد مسلمين ، وأيضاً في أفغانستان فإن المجاهدين يضربون العدو الصليبي في بلاد المسلمين حتى يكف عن عدوانه وأيضاً في الشيشان وغيرها إلاَّ إذا كنت تفرق بين بلدك وبلاد المسلمين .

ونقول للعلوان : العدو الصليبي قد أنشأ على أرضك . بلاد الحرمين . قواعد عسكرية ، بل وصل الأمر إلى أن مشروع التمليك للأمريكان في بلاد الحرمين قد بدأ منذ سنوات .

ولن يخرج العدو الصليبي من بلاد الحرمين حتى يذوق ما ذاقه في فيتنام وغيرها ، ثم نقول يُفهم من كلامك أن كل ضربات المجاهدين التي مضت مثل : كول ، وضربة العليا والخبر ، أنها خطأ لأنها في بلاد المسلمين .

وقولك : **وتعطيل كثير من المصالح** أي مصلحة تقصدها ، فحدود الله قد عُطلت وحرماته تنتهك ومحاربة الله يُجهر بها في بلاد الحرمين ، وأحكام الجاهلية نُشرت وحُكم بها في دماء المسلمين وأولياء الله قُذِفوا في السجون ، والمجاهدون الأبطال عُذِبوا وأوذوا وسُلِموا إلى هُبل العصر أمريكا ، ما هي المصالح التي تقصدها .

وأريد أن أُذكرك بقول إمام من أئمة الدعوة النجدية وهو الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله يقول : "فلو اقتتلت البادية والحاضرة حتى يذهبوا لكان أهون من أن ينصبوا في الأرض طاغوتاً يحكم بخلاف شريعة الإسلام"[1] .

وقولك :

ولا ندفع بشباب الأمة إلى المواجهة المسلحة والحرب الداخلية وتعريضهم للفتنة وسفك الدماء .

قلت :

يا علوان شباب المسلمين وأقصد المجاهدين الأبطال لا يريدون أصلاً المواجهة مع رجال الأمن ، وشباب الجهاد قد هجروا بيوتهم وديارهم هروباً من المواجهة .

وقولك : **تعريضهم للفتنة** هم أصلاً منذ أن طوردوا معرضون للفتنة من قِبل رجال الأمن .

---

[1] الدرر السنية 510/10.

وقولك :

ونحذر شباب الأمة من هذه الأفكار الدخيلة .

قلت :

لا أدري من أين جئت بكلمة **دخيلة ؟!** من نائب وزير الداخلية أو من زعيم دعاة التعايش الذي تجالسه لكي تدعوه إلى الحق ، وأظن أن ثمار مجالستك لهؤلاء بدأت تظهر وتخرج .

وقولك :

ونرى ضرورة التقيد بحكم الله والأدلة الشرعية وقت السراء والضراء .

قلت :

والله الذي لا إله غيره ولا رب سواه أن المجاهدين ما خرجوا إلى تلك الأراضي وتلك الجبهات إلاَّ أنهم يريدون حكم الله وشرعه وأحسبهم والله حسيبهم ، ولا أُزكي على الله أحداً ، ولا ندعي العصمة لهم ولكن خطأهم مغمور في جهادهم ضد أعداء الملة والدين يوم أن قعدنا عن الجهاد بحجج **واهية .**

وقولك :

ومواجهة رجال الجهات الرسمية بالقتال والسلاح .

قلت :

رجال الجهات الرسمية الذين تتحدث عنهم أصلاً ليسوا رجالاً وتكرم الرجولة عنهم . وهم المباحث . لأنهم يأتون الأبطال وهم في غفلة من أمرهم ، بل يداهمون البيوت ويكشفون العورات وينتهكون الحرمات ، وتذكرت مقولةً لأبي جهل فرعون هذه الأمة عندما قيل له لماذا لا نتسور على محمد بيته ، فقال : "لا والله لا أفعل فتتحدث العرب عني أني أُروع بنات محمد" ، وهو أبو جهل طاغوت قريش ، فهؤلاء الأنذال الذين تغلب عليهم صفات المنافقين يفجعون البيوت وهم كثيرين ومدججين بالسلاح ثم يأتون ذلك الرجل الصالح الذي ما هي جريمته ؟! هل يفعل الزنا ؟ هل يشرب الخمر ؟ جريمته هي الجهاد في سبيل الله لأنه غبر قدميه في سبيل الله عز وجل ، ومع ذلك تريده لا يدافع عن نفسه وأنت تعلم جيداً ماذا يُفعل بالمجاهد في السجون ، مع العلم أن المجاهدين لم يقاتلوا هؤلاء الأنذال ابتداءً .

وقولك عن حديث من قتل دون ماله :

فمن قتل حين يمتنع عن بذل ماله فهو شهيد وليس معناه أن يقاتل حتى يُقتل .

قلت :

عجيب هذا الفهم من أين أتيت به ؟! من نائب وزير الداخلية أم من زعيم دعاة التعايش .

وقولك :

فإن قتل رجالات الجهات الرسمية على افتراض ظلمهم وبغيهم ليس من باب دفع الصائل في شيء.

قلت :

قولك **على افتراض ظلمهم وبغيهم** ، يُفهم من هذه العبارة أنهم لا يظلمون ولا يبغون ، وهذا تلبيس على الأمة وتضليلٌ للشعوب فهم ورب الكعبة أهل الظلم بعينه .

وأما : **ليست من دفع الصائل** ، فهذه المسألة التي أُريد أن أوضح الأمر فيها .

إن كل دين نزل من عند الله جاء للحفاظ على الضروريات الخمس : الدين والنفس والعرض والعقل والمال

.

ولذا فيجب المحافظة على هذه الضروريات بأي وسيلة ، ومن هنا شرع الإسلام دفع الصائل[1] ، والصائل : هو الذي يسطو على غيره قهراً يريد نفسه أو ماله أو عرضه .

والصائل على العرض : ولو كان مسلماً إذا صال على العرض وجب دفعه باتفاق الفقهاء ولو أدى إلى قتله ، ولذا فقد نص الفقهاء على أنه لا يجوز للمرأة أن تستسلم للأسر ولو قتلت إذا خافت على عرضها.

أما الصائل على المال أو النفس فيجب دفعه عند جمهور العلماء ، ويتفق مع الرأي الراجح في مذهبي مالك والشافعي ولو أدى إلى قتل الصائل المسلم ، ففي الحديث الصحيح : (من قتل دون ماله فهو شهيد ، ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد)[2] حديث صحيح رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي .

قال الجصاص بعد هذا الحديث : "لا نعلم خلافاً أن رجلاً لو شهر سيفاً على رجل ليقتله بغير حق أن على المسلمين قتله"[3] .

وفي هذه الحالة (الصيال) إذا قُتل الصائل فهو في النار ولو كان مسلماً وإذا قُتل العادل فهو شهيد .

هذا حكم الصائل المسلم فكيف إذا صال الكفار على أرض المسلمين حيث يتعرض الدين والعرض والنفس والمال للذهاب والزوال ألا يجب في هذه الحالة على المسلمين دفع الصائل الكافر والدولة الكافرة !؟[4]

فهؤلاء الذين سميتهم رجال أمن يسطون على المسلم قهرا يريدون نفسه أوعرضه

وقصة عبد الله بن عمرو وهي في صحيح الإمام مسلم ، لما أراد السلطان أن يأخذ أرضه أشهر السيف في وجهه ، وهذا الصحابي هو راوي من قتل دون ماله فهو شهيد وفعله فسر معنى ما روى .

ونقل ابن حزم بعد هذه القصة إجماع الصحابة لأنهم لم ينكروا على عبد الله بن عمرو .

ثم من المستفيد من هذه الفتوى ؟!

---

[1] جامع الأحكام 150/8 .

[2] حاشية ابن عابدين 383/5 ، والزيلعي 110/6 ، ومواهب الجليل 323/6 ، تحفة المحتاج 124/4 ، الاقناع 290/4 ، والروضة البهية 371/2 ، والبحر الزخار 268/6 ، وتاج العروس صحيح الجامع الصغير للألباني 6321 .

[3] أحكام القرآن للجصاص 2402/1 .

[4] انظر الى الدفاع عن اراضي المسلمين للشيخ عبدالله عزام رحمه الله

المستفيد الأول من هذه الفتوى أمريكا وعملائها من الحكام الخائنين ، والمتضرر الأول هم المجاهدون في سبيل الله عز وجل .

وألا تعلم يا علوان أنه بهذه الفتوى سوف يقف الناس من العوام وطلبة العلم ضد المجاهدين الذين يريدون أن يحمون أنفسهم وأعراضهم من هذا العدو الصائل .

ألا تعلم أن أهل المجاهد بعد هذه الفتوى المخزية سوف يقفون غصة في حلقه حتى يُسلم نفسه[1] للعدو بل قد يغدرون به ويسلموه للضُلال الفجرة الذين سميتهم على حد تعبيرك رجالاً ! .

وقد بلغني كثيراً أن العلوان يريد دولة إسلامية ويريد جهاداً ويريد ويريد و... وهو جالس في بيته .

فنقول له لا تأتي هذه الأمور إلا بالتضحيات في سبيل الله والقتال وإراقة الدماء في سبيل الله ، فاخرج يا علوان في سبيل الله مرَّة وذق حلو الطريق ومرَّه وإلاَّ فلا تفكر بدون تضحيات .

وقولك : **وتوحيد صفوفهم ضد العدو الأكبر** .

لتعلم يا علوان فائدة ، وهي أن بوش إذا أراد القبض عليك فلن يرسل إليك طائرة بي 52 ولن يرسل كومندوز أمريكي ، إنه سوف يأمر عميله وخليله بالقبض عليك وسوف تأتي الفرقة التي سميتها على حد تعبيرك رجال الأمن وخسئوا ورب الكعبة من كلمة رجال ، وسوف يقبضون عليك ، وإذا كنت تريد أن توحد الصفوف ضد العدو الأكبر كما ذكرت فأخرج لهم فتوى إن كنت تحتمل الأذى من أجلهم كما ذكرت في جواز قتل الأمريكان في جزيرة العرب ، وسوف تعرف عندئذٍ من هم الرجال ومن هو نائب وزير الداخلية جيداً .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

[1] واعلم يا علوان أن هناك من المجاهدين من لديه أسرار تهم المسلمين .

هناك أمور لبَّس فيها العلوان على القارئ في فتواه الجائرة أردت التنبيه عليها

1 – نزَّل حديث :" إذا التقا المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار" ، على واقع المجاهدين الذين تطاردهم الأنظمة الحاكمة العميلة في بلاد المسلمين ، وهذا غلط فالحديث في الفتن بين المسلمين وليس في القتال دون الدين والعرض .

2 – وأنزل حديث : "من قُتل دون ماله فهو شهيد" في غير محله ، إذ أن المجاهدين لا يدافعون من أجل المال ولو دافعوا لحق لهم ذلك ، ولكن دافعوا عن أنفسهم لكي لا يفتنوا في دينهم وأعراضهم .

ويُفسر هذا الحديث بالحديث الآخر وهو : جاء رجل إلى النبي صلى اله عليه وسلم فقال : أرأيت إن جاء رجل يُريد مالي ؟ قال "لا تعطه مالك" ، قال : أرأيت إن قاتلني ؟ قال : "قاتله" ، قال أرأيت إن قتلني ، قال : "فأنت شهيد" .

ونقول للذين لا يريدون المجاهدين أن يدافعوا عن أنفسهم وأعراضهم ودمائهم مستدليين بحديث : "وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك" ، فهذا الحديث في أئمة الجور المسلمين ، ولا يُقال في هؤلاء الطواغيت المشرعين المستبدلين بشرع الله القوانين الوضعية .

ونقول لهم أيضاً لو أراد هذا الإمام ابنك أو ابنتك ليفعل فيها ما يغضب الله ، فهل يجوز أن تعطيه أم تدافع ؟ ، فالمجاهدين لهم أعراض وحرمات مثل ما غيرهم له حرمات .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

التناقضات في هذه الفتوى

قولك : **ومواجهتهم بكل وسيلة ممكنة لكف شرّهم ودفع عدوانهم** .

وهذا متناقض مع قولك : **فلا نعالج ظلم الصليبيين بالتفجير في بلاد المسلمين** .

إذ كيف نكف شرّهم وعدوانهم إلا بالتفجير ضدهم ، وأنت صرحت : **مواجهتهم بكل وسيلة** ، وهذه من أعظم الوسائل الممكنة لدفع شرهم .

قولك : **نحن نحارب هذا الفكر** .

كيف تقول مواجهتهم بكل وسيلة ثم تقول نحاربكم .

يعني يا علوان الذين يفجرون المصالح الأمريكية واليهودية في بلاد المسلمين أنت تحاربهم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

والتناقض الثاني في الفتوى :

قولك : **فإن قتل رجالات الجهات الرسمية على افتراض ظلمهم وبغيهم** .

وهذا يعني أنهم ليسوا ظلمة .

وقولك في آخر الفتوى : **كما نوجه نداءً للحكومات والمسئولين بوأد الفتنة والكف عن مطاردة المجاهدين وملاحقتهم في كل مكان** إلى أن قال : **وحبسهم الشهور الطويلة** .

كيف بالله يا علوان تقول على افتراض ظلمهم وهم يطاردون المجاهدين ويلاحقونهم في كل مكان ويحبسونهم الشهور الطويلة كما صرحت في آخر الفتوى غريب أمرك والله .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

وختاماً

نقول للعلوان : اتقي الله عز وجل وراقب الله عز وجل في كل كلمة تخرجها وكل فتوى توقعها ، والحق ضالة المؤمن أينما وجده أخذه ، والتمادي في الباطل هو الهلاك ولا حول ولا قوة إلا بالله .

ونقول لإخواننا المجاهدين الشجعان :

لا يهمكم أمر المخذِّلين وأُلئك الذين لا يريدون الجهاد في هذا الوقت ، ويقولون لم يأتي وقته ، إن هؤلاء الذين يعطلون الجهاد بعذر أو شبهة ، هم الجبناء وأنتم الشجعان ، إن هؤلاء ركنوا إلى الدنيا يوم أن خرجتم في سبيل الله ، إن هؤلاء جلسوا بين الأولاد والنساء والقصور أمَّا أنتم فذهبتم تحمون ثغور المسلمين ، فلله دركم .

فيا شباب الجهاد إن القافلة تسير والكلاب تنبح ، فسيروا على بركة الله ، واصلوا طريقكم ، ونحنُ معكم ، فلا تحزنوا وأنتم الأعلون .

وأسأل الله عز وجل بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يمكن للمجاهدين من عروش الكافرين .

اللهم عليك بأمريكا وحلفائها ، اللهم دمرهم تدميراً .

اللهم احفظ المجاهدين وقادتهم من كل شرٍّ ومكروه .

اللهم يسر لهم ما يريدون ، واجعل لهم من كل همٍ فرجاً ومن كل ضيقٍ مخرجاً .

اللهم عليك بمن آذاهم أو ضيق عليهم أو عذبهم .

اللهم أشدد وطأتك على كل منافق وجاسوس .

اللهم اسحقهم سحقاً وأهلكهم ودمرهم يا رب العالمين .

اللهم مجري السحاب ومنزل الكتاب وهازم الأحزاب أهزمهم وانصرنا عليهم .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

أبو عبد الرحمن الأثري

سلطان بن بجاد العتيبي

شهر ذي الحجة 1423هـ

رسـالة
إلى طالب العلم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن أقتفى أثره واستن بسنته إلى يوم الدين أما بعد :

فهذه رسالة أوجهها إلى أخي طالب العلم ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

يا طالب العلم: هذه كلمات ووصايا كتبتها تذكيراً ونصحاً لك وبراءةً للذمة ، أسأل الله عز وجل أن تصلك رسالتي وأنت في أتم نعمة وعافية وصحة .

يا طالب العلم: احذر أن يكون طلبك للعلم الشرعي لوظيفة أو لدنيا فقد ثبت عنه ε أنه قال :"تعس عبد الدينار تعس عبد الدرهم تعس عبد الخميصة تعس عبد الخميلة تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش" إلى آخر الحديث ، وقد قال الله عز وجل :" من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون" .

وقد بوب شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد على هذه الآية (باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا) ، وقد تكلم الشيخ عبد الرحمن بن حسن في شرحه لكتاب التوحيد على هذا الباب في قرة عيون الموحدين ، قال رحمه الله : (وهذا كحال أئمة المساجد وأهل المدارس والمجاهدين الذين يتقاضون مقابل جهادهم أجراً) .

فاحذر من هذا رزقني الله وإياك الإخلاص .

يا طالب العلم: انوي النية في الطلب أن ترفع الجهل عن نفسك لتعبد الله على بصيرة وأن ترفع الجهل عن الأمة لتعلمهم دين الله عز وجل .

يا طالب العلم: اعلم أن حفظ كتاب الله عز وجل أجر وفضل وغنيمة ولكن العمل بكتاب الله فرض وواجب متحتم عليك ، فإنا نرى أقواماً في هذا الزمان جعلوا حفظه فرض والعمل به فضل ، فاحذر من هذا ، فإن هؤلاء قد عطلوا كثيراً من النصوص .

وأُذكرك بقول الصحابي τ الذي قال كنا نتعلم عشر آيات من القرآن لا نجاوزها حتى نفقهها ونعمل بها فلله درُ أولئك .

يا طالب العلم: إياك ثم إياك ثم إياك من التقليد فإنه داءٌ عضال وعليك بالكتاب والسنة على فهم السلف الصالح وإن رفضك الناس .

قال الشافعي رحمه الله : (أجمع العلماء سلفاً وخلفاً أن من استبانت له سنة رسول الله ε لا يجوز أن يتركها لقول أحد) .

يا طالب العلم: احذر تقديس الرجال وتعظيمهم واجعل تعظيم كتاب الله وسنة رسول الله مقدمة على كل أحد كائناً من كان ، ولا تهتم بالأسماء ولا بالمسميات .

يا طالب العلم: احذر العُجب بالنفس والغرور فإنه مهلكة الصالحين .

يا طالب العلم: اعلم أن أهم المهمات وأوجب الواجبات هو التوحيد فاجعل جُلَّ اهتمامك به ، تعلَّمه علماً وعملاً ودعوةً فإن قدوتك محمد ε كان جُلَّ دعوته .

يا طالب العلم: كن صادقاً مع إخوانك من الطلاب فإني رأيت أناساً من طلاب العلم الكذب ديدنهم والتورية معروفة عنهم ، رأيناهم يقابلوننا بوجه ويقابلون الآخرين بوجه آخر ، يقولون لك كلاماً ويقولون لإخوانك كلاماً آخر ، يثبتونه هنا وينكرونه هناك ، فاحذر هؤلاء ولا تجالسهم فإن الجليس له تأثير عليك .

يا طالب العلم: إن ساحات الجهاد تفتقدك ومعسكرات التدريب تبحث عنك فأين أنت من نصرة المستضعفين .

يا طالب العلم: إن من حولك يرونك قدوة لهم فلا يكن جلوسك تثبيطاً لهم .

يا طالب العلم: احذر أن تعتذر بأعذار لم تقبل من أصحاب محمد ε وكن صريحاً فإن الله مطلع عليك ويعلم السرائر .

يا طالب العلم: أين أنت من قول الله عز وجل :(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُواْ فِي سَبِيلِ اللهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ أَرَضِيتُم بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلاَّ قَلِيلٌ إِلاَّ تَنفِرُواْ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلاَ تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) سورة التوبة: (38-39) .

وقوله تعالى : (انْفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالاً وَجَاهِدُواْ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ) سورة التوبة: (41) .

يا طالب العلم: اعلم أن الشجاعة لها دور عظيم لمن عَلِمَ العلم ، فكن شجاعاً صادعاً بالحق لا تداهن أحداً .

واعلم حفظك الله تعالى من كل مكروه أن مجرد كتمان الحق والسكوت علية متوعدٌ صاحبه عند الله ، بل حكم عليه باللعنة ولا حول ولا قوة إلا بالله فكيف بمن قال الباطل .

واذكرك بقوله تعالى : (وَإِذَ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلاَ تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاء ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْاْ بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ) سورة آل عمران: (187) .

ولقد رأينا أقواماً رزقهم الله علماً وحفظاً ويشار لهم بالبنان قد أصابهم الجبن والخور والخوف ، فما فائدة العلم إن لم يُعمل به وقد ضَلُّوا أُناساً كثيراً ، وصدق ε: " أخوف ما أخاف عليكم الأئمة المضلين" .

يا طالب العلم: احذر الدخول على السلاطين ، فقد ثبت عن نبينا عليه الصلاة والسلام أنه قال :" من دخل على السلطان فقد افتتن" ، فما بالك يا طالب العلم بهؤلاء الطواغيت الذين تجبروا وحكموا الناس بالقوة ونحوا شرع الله وناصروا النصارى ضد المسلمين في كل مكان وحكّموا القوانين في رقاب المسلمين وعطلوا الحدود .... وغيرها من افعال الردة والزندقة ، فاحذر هؤلاء واحذر كل من جالسهم من أحبار ورهبان الحكومات اللذين دنسوا علمهم بمجالسة أعداء الله بل شاركوهم بتزييف الحقائق وتضليل الشعوب وتحسين الباطل .

يا طالب العلم: لا تكن من أولئك اللذين اهتموا بالشباب إما في الحلقات أو الاستراحات أو المخيمات أو الدروس فخدروا عقول الشباب حتى لا يذهبوا إلى الجهاد في سبيل الله أو حتى لا يقولوا كلمة الحق لعلةٍ أو لأخرى أو حتى لا يقولوا للظالم يا ظالم وللكافر يا كافر .

وأنصحك إن كنت من المسؤولين عن الشباب أن تحرض المؤمنين على القتال إما هنا أو هناك واصدع بالملة وبين العلة وإلاَّ فافتح المجال لغيرك ولا تكن من المخذلين وأنت لا تعلم ، ووالله لأن تموت وأنت مسؤول عن نفسك خير لك من أن تموت وأنت مسؤول عن شباب الإسلام أمام الله إما بالتلبيس أو بالصد عن الجهاد ولا حول ولا قوة إلا بالله .

واذكرك بموقف قدوتك عليه الصلاة والسلام وهو يطوف بالكعبة وهو وحده مستضعف لما لمزوه وغمزوه قال : يا معشر قريش لقد جئتكم بالذبح ، وهذه القصة في مسند الإمام أحمد .

يا طالب العلم: أقولها لك باختصار إن اقتديت بنبيك عليه الصلاة والسلام في كل شيء وصدعت وبينت فسوف تبتلى والإبتلاء على قدر الإيمان ، كما أخبر بذلك رسول الله ε ، وقال تعالى : (أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ) سورة العنكبوت: (2) .

اعلم وقتها أنه سوف يُحذر منك من قِبَل طلاب العلم الآخرين ومن قِبَل أحبار ورهبان الحكومات ، وسوف تُهجر وسوف تُلمز وتُغمز ، وسوف يقال لك أنك من الخوارج ، وغيره من الكلام الذي يقال اليوم لدعاة التوحيد المضطهدين ، فاصبر إن مع العسر يسرا إن مع العسر يسرا.

يا طالب العلم: احذر دعاة التعايش مع الكفار ، احذر أولئك المخذلين المنهزمين أمام أعداء الله احذرهم ولا تغتر بكلماتهم المعسولة التي تُدس في السم الزعاف ولا تغتر بدروسهم وبمن يحضر عندهم ، احذرهم فإن هؤلاء أقل أحوالهم أن نعاملهم معاملة أهل البدع ، وقد حذرنا سلفنا الصالح من أهل البدع ، وانظر على سبيل المثال كتاب البدع لأبن وضاح .

يا طالب العلم: أدم النظر في كتاب ربنا وفي سنة نبينا عليه الصلاة والسلام وتأملهما جيداً فإن فيهما خيراً كثيراً .

يا طالب العلم: احرص على مذاكرة المسائل والمناقشة مع إخوانك فإن رسوخ المسائل لا تأتي إلا بالمذاكرة .

يا طالب العلم: ليكن لك وقت تخلو فيه مع ربك وتقرأ كلامه وتناجيه وتتضرع إليه فإن الدعاء من أعظم العبادة كما صح عنه عليه الصلاة والسلام :"الدعاء هو العبادة" .

يا طالب العلم: احذر علماء السوء واحذر مجالستهم وحلقاتهم فإنهم أهل سوء وضلال لبسوا على المسلمين دينهم وضلَّلوا على الشعوب وشاركوا الحكام في بيع أراضي المسلمين ومقدساتهم .

فها هي القدس منذ أكثر من خمسين عاماً في أيدي اليهود ، ماذا عمل علماء السلاطين .

تلك الهيئات التي تسمى بهيئة كبار العلماء وبـ اللجنة الدائمة من وضعها ومن اختارهم ومن رشحهم ؟ إنهم الحكام الخائنين .

يا طالب العلم: هؤلاء العلماء اللذين تعلق فيهم أكثر الشباب منهم من يصرح ويقول ليس بين المسلمين والآخرين عداوة ، والآخر يذهب إلى بلاد النصارى ليوحد البرلمانات وتستقبله عاهرات أوروبا ، وكأن شيئاً لم يكن ، والآخر يقول لو ذهب الناس للجهاد من يبقى يبيع في المحلات ، والآخر يتألى على الله عز وجل ويقول من يُقتل في أفغانستان ولم يأذن له ولي . الخمر . ليس بشهيد ، ورئيسهم وكبيرهم يقول أن الأمريكان أبرياء ، وذلك الآخر يقول إن التبرع بالدم للأمريكان جائز ، وآخر وآخر وآخر .

والآخرين يتسابقون على التصوير مع الطواغيت كل أسبوع .

ولقد أتينا هؤلاء وإخوانهم الكبار وناصحناهم وناقشناهم وتكلمنا معهم فما هناك فائدة ولا حول ولا قوة إلا بالله .

فيا طالب العلم أسألك بالله هذا حال علماء الإسلام أم هي حال عمالة الطواغيت والتزلف إلى الحكام .

وأخيراً اسأل الله عز وجل أن ينفع بهذه الكلمات قارئها وأن يجعل لها القبول في الأرض .

واسأله سبحانه أن يرزقك البصيرة والعمل بها وأن يجعلك مباركاً أينما كنت وأن يجعلك ممن يقول كلمة الحق .

وفي الختام اسأله سبحانه شهادةً في سبيله يرضى بها عنا ويضحك بها منا إنه سميعٌ مجيب وجوادٌ كريم وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

أبو عبد الرحمن الأثري

سلطان بن بجاد العتيبي

تم الفراغ : ليلة الجمعة

1424/7/28هـ

هم العدو فاحذرهم

بسم الله الرحمن الرحيم

(وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ **هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ** قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ)

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين ، أما بعد :

إن أمتنا الإسلامية وخصوصاً في جزيرة العرب لهي تواجه حملةً شرسةً ضروساً من قبل أعداء الله جل وعلا ، عدوٌ خارجي وهم اليهود والنصارى الذين استباحوا أرض الإسلام ومهد الرسالة وأصبحوا يسكنون المستوطنات ويتحصنون بأسلحتهم بأنواعها في القواعد العسكرية في شمالها وجنوبها وشرقها وغربها ونجدها وما يخفى أشد وأعظم من ذلك وهذا العدو الصهيوصليبي الآن يطارد شباب الإسلام بأيدي الخونة والمرتزقة من أبناء البلد ممن باع دينه ورجولته وشهامته من أجل دراهم بخسٍ معدودة وهذا العدو ينهب ثروة المسلمين والمنطقة الشرقية خير شاهدٍ على ما أقول ناهيك عن تقتيله لأطفالنا في فلسطين على أيدي اليهود واستباحته لأعراضنا في العراق ومحاولته للقضاء على الدولة الإسلامية في أفغانستان .

وأما العدو الداخلي فهم طواغيت آل سعود الذين يسومون شباب الإسلام سوء العذاب في سجون الظلام والظلم في الحاير والرويس وعليشه وغيرها من المعتقلات التي وضعت لحرب الدين وأهله وأثقلوا على كاهل المسلمين الديون من الضرائب والمكوس حتى ينشغل الناس عن دينهم ويلتهوا بلقمة العيش وتسديد ديونهم ، ناهيك عن تنحيتهم لكثيرٍ من شرع الله عزوجل وتمكينهم لليهود والنصارى في أرضنا ومقدساتنا وثرواتنا وهم في حقيقة أمرهم خدمٌ للصليبيين وفي الوقت نفسه فتحوا الأبواب للعلمانيين والحداثيين والمخنثين والمفسدين والانهزاميين والصوفية والرافضة في المدينة خير شاهدٍ على ما أقول وهؤلاء أشكالهم سُحنةٌ عربية وقلوبٌ إفرنجية وكما أخبر ε بقلوب شياطين على صورة رجال .

فأخاطب أمتي المسلمة بأن الحل لردِّ كيد الكفار وإفشال مخططاتهم هو الجهاد في سبيل الله ، جهادهم بالسلاح لأن الجهاد يقضُّ مضاجع الكفار وأعداء الله يعرفون جيداً معنى الجهاد قال الله تعالى :(فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللّهِ لاَ تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُواْ وَاللّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلاً) فبقتال الكفار يظهر الدين ، وتحرر الأراضي ، وينهزم الأعداء ، ويُرغم أنف الكفار في التراب ، كيف لا .. وهو ذروة سنام الإسلام فنقاتلهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله وعلى المسلمين أن يعلموا أنه لن يقوم لهم دين ولن تقوم لهم دعوة إلا بجهادٍ يحميها من أعدائها .

فأخاطب أبناء أمتي ممن يريد العزة والكرامة ، ويرفع لا إله إلا الله بأن يتسلحوا ويعدوا العدة لقتال الأعداء قال تعالى :(وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدْوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ) ، وقال ε :"أغزو باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله" رواه مسلم .

وعلى شباب الإسلام أن لا يغتروا وينخدعوا بعلماءٍ وضعهم ونصبهم النظام الذي أباح بلاد الحرمين لليهود والنصارى ونصب المنافقين والمرتدين والعلمانيين في البلد فالذي نصَّب هؤلاء هو الذي نصَّب هؤلاء فقد صدق الصادق المصدوق ε لما قال : " أخوف ما أخاف عليكم الأئمة المضلين" نعم هم أئمة ؛ ولكن أئمة في الضلال قال تعالى : (وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ) ، وقال عمر بن الخطاب τ : "أخاف عليكم زلة العالم ، وجدال المنافق بالقرآن" ، وأخبر ε أن أكثر منافقي أمتي قُرَّاؤها **وكذا يا شباب الإسلام لا تنغرُّوا بأولئك** الذين يُقال عنهم زعماء الصحوة فإن هؤلاء كانوا في يومٍ من الأيام يدينون بكفر هؤلاء الحكام واليوم يتعاونون معهم لمطاردة شباب الأمة في البلاد فلن ننسى سفر الحوالي يوم أن كان يُقرِّر في دروسه كفر هؤلاء الحكام وخبثهم ، واليوم يُخاطب إلههم الذي يعبدونه من دون الله في رسالةٍ مفتوحة ويقول له : (يا بوش إن عدلتم في القضية فنحن معكم بلا تحفظ) وفي الوقت نفسه يُسلِّط لسانه لحرب المجاهدين ، ويزور الآن عوائل المجاهدين المطلوبين ليُقنعهم بتسليم أبنائهم إلى الحكام الذين كان يكفرهم ويتبرأ منهم ويذهب إلى السجون في الحاير وغيره ليغيِّر مبادئ المجاهدين وأفكارهم التي قامت على الكتاب والسنة .

ولن ننسى ناصر العمر ومحاضرته النذير العريان الذي جعل التفجير ضد اليهود والنصارى في بلاد الإسلام ليس من الجهاد في شيء وكأن دين الله مُلكاً له يجعله في فلسطين جهاد وهنا ليس من الجهاد مع العلم أنه لا ينصح بالذهاب إلى الجهاد البتة ، وكأنه يُريد أن يحذو حذو رفيق دربه سلمان العودة ولم يكتفي بخُذلان المجاهدين حتى جعل الذي يتعاطف ويتعاون معهم أنه مثلهم على خطرٍ عظيم ، ولن ننسى الضوء الأخضر الذي أُعطي له من قِبل الفُويسق محمد بن جلاَّد الجزيرة ليتكلم فيهم بكلمةٍ أو كلمتين ليكسب جمعاً من شباب الإسلام ويُبعدهم عن الجهاد في سبيل الله ولن ننسى شريطه (دروسٌ في التوحيد) قبل سنوات وهو يُبيِّن فيه أن هيئة الأمم ومحكمة العدل الدولية ومجلس الأمن والنظام العالمي الجديد أن هذه طواغيت يُتحاكم لها من دون الله تعالى ولن ينسى هو أن ولاة أمره عضوٌ مؤسِّس في هذه الهيئة الطاغوتية وأنهم يتحاكمون لها من دون الله ولما أراد شيخنا ورفيق دربنا عبد الله الرشود – حفظه الله – مناقشته والحوار معه في قضية بيان التعايش مع الكفار وهي التي لا تخفى على عوام الموحدين فضلاً عن علمائهم تهرَّب ورفض الحوار أمام طُلاَّبه ، فما دام يزعم أنه على الحق فلماذا لا يقبل الحوار والمناقشة العلمية الهادئة .فلن ننسى له هذا كله ، فحسبنا الله ونعم الوكيل ونسأله الثبات على هذا الدين .

ولن ننسى ذلك الأحمق الأرعن الأخرق الذي دخل في الضلال من أبوابه محسن العواجي ذلك الذي فرَّغ جُلَّ وقته لتسليم شباب الإسلام إلى الخونة في الرياض الذي سلم منه اليهود وهم اليهود ولم يسلم منه أبناء التوحيد .

ولن ننسى ذلك المغرور المخذول سليمان الدويش الذي بدأ يفتخر بمساعدة محسن العواجي ووزارة الداخلية وهي التي وضعته بالأمس في السجن وسامته سوء العذاب ، ويدعوا المجاهدين اليوم بتسليم أنفسهم إلى هذه السجون ، أين دينك وأين عقلك أيها المغرور .

ولن ننسى محقق الرياض الكبير الذي خرج على حقيقته على شاشات التلفزة والصحف وهو عائض القرني بالأمس يتهمه الحكام بالخسة والدناءة ، واليوم يُبجِّلهم ويُهذري بهم .ولن ننساك يا سلمان العودة يامن تتودَّد

للرافضة والنصارى والزنادقة وتُريد العيش مع الأمريكان وتُطلق لسانك في المجاهدين الأبطال ، لن ننسى لك تلك الصورة وأنت بين الرافضي والصوفي فنقول لكم جميعاً حسبنا الله ونعم الوكيل لن ننساكم فأنتم الذين أحلتم بين شباب الأمة والجهاد وأنتم الذين وقفتم مع الطواغيت ضد المجاهدين الموحدين بألسنتكم وأفكاركم الهدَّامة .

فيا شباب الإسلام هؤلاء حقيقة أفعالهم اليوم كضباط الاستخبارات ، هذا في نجد ، وذاك في الحجاز ، وهذا محقِّق وهم يُمثِّلون اليوم الطابور الخامس للأمة فعلى شباب الإسلام أن يفيقوا من غفلتهم ، ويعلموا ماذا يُحاك لأُمتهم فإن الأمر خطير والخطب جلل

فإن أعداء الإسلام في الداخل والخارج يريدون أن يمسخونا من عقيدتنا وقيمنا وأخلاقنا وأعراضنا والواقع خيرُ شاهد .

فأصبح شباب الجهاد ممن يُريد أن يرفع رأسه بالدين غريباً في بلاده وبلاد الإسلام عموماً ، لماذا ؟ لأن العدو في الداخل والخارج قد اتفق على حرب الدين وأهله .

فيا شباب الإسلام لا تؤجروا عقولكم لهؤلاء المنهزمين ، وأُذكركم بتلك القصة العظيمة لما تأخَّر إسلام خالد بن الوليد قيل له : (يا خالد أين كان عقلك ، ودهاؤك لماذا لم تُسلم في أول الإسلام) قال كلمته المشهورة : (إننا ننظر إلى أُناس أحلامهم كالجبال) يقصد أن الذي ردَّه عن الإسلام إعجابه بكُبراء صناديد قُريش ، فلا يكن أيها الشاب سبب تأخرك لإلتحاقك بمنهج محمدٍ ε ومشاركتك إخوانك في الجهاد في جزيرة العرب هؤلاء الرجال الذين ترى أحلامهم كالجبال فخابت والله صحوةٌ هؤلاء منظروها وزعماؤها ، وأنعم بصحوةٍ مُنظرها وقائدها في هذا العصر الشيخ أسامة بن لادن – حفظه الله – .

اللهم اهدِ شباب الإسلام وردهم إليك ردًّا جميلاً ، اللهم ردهم إلى الجهاد في سبيلك ، اللهم اقذف في قلوب شباب الإسلام الشجاعة والإقدام ، اللهم أرح العباد والبلاد من الطواغيت وأذنابهم ، اللهم حرِّر بلاد محمدٍ ε من كيد الأعداء ، اللهم اجعل دمار أمريكا على أيدينا ، اللهم اهدنا وسددنا ، واحفظنا وثبتنا حتى نلقاك ، وانصرنا على القوم الظالمين ، والحمد لله رب العالمين .

كتبه

سلطان بن بجاد العتيبي

المدينة النبوية

أحد المطلوبين 26

رسالة

إلى جريح

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على الضحوك القتَّال محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن اقتفى أثره واستنَّ بسنته إلى يوم الدين أما بعد:

فقد شرفني الله جل وعلا بصحبةٍ ممن باعوا أنفسهم رخيصةً في سبيل الله ومن أجل مرضاة الله ونصرة المستضعفين في الأرض.

وقد ابتلى الله جل وعلا بعضهم بجراحٍ في سبيله فأردت في هذه الرسالة القصيرة أن أزف إليهم هذه الكلمات هديةً لهم لأفرحهم بالأجر والغنيمة التي حصلت لهم وأُصبرهم وأُشجعهم على هذا الطريق فأقول مستعيناً بالله:

إلى الذين هجروا الأهل والخلان.

إلى الذين تركوا القصور والزوجات.

إلى الذين شرفهم الله واختارهم لنصرة دينه.

إلى الذين صبروا وصابروا ورابطوا.

إلى الذين يتألمون بجراحهم ويتصبرون على ذلك.

إلى الذين يطاردهم حماة الصليب.

إلى الذين لم يهدأ لهم بال ولم يقرَّ لهم قرار.

إلى الذين لم يروا أهليهم الشهور الطوال.

إلى الذين أقلقوا أعداء الله.

إلى الذين روعوا الصليبيين في حصونهم.

إلى الذين يعصيهم أكثر ممن يطيعهم.

قال الله تعالى: (وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُواْ لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا اسْتَكَانُواْ وَاللّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلاَّ أَن قَالُواْ ربَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ فَآتَاهُمُ اللّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ وَاللّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ).

قال الطبري في تفسيره على هذه الآية: (القول في تأويل قوله: (فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ في سَبِيلِ اللهِ وَمَا ضَعُفُوا وَما اسْتَكانُوا وَاللهُ يُحِبّ الصّابِرِينَ).

يعني بقوله تعالى ذكره: (فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ في سَبِيلِ اللهِ): فما عجزوا لما نالهم من ألم الجراح الذي نالهم في سبيل الله , ولا لقتل من قتل منهم عن حرب أعداء الله , ولا نكلوا عن جهادهم. (وَما ضَعُفُوا) يقول: وما ضعفت قواهم لقتل نبيهم. (وَما اسْتَكانُوا) يعني: وما ذلوا فيتخشعوا لعدوّهم بالدخول في دينهم, ومداهنتهم فيه, خيفة منهم, ولكن مضوا قُدُماً على بصائرهم ومنهاج نبيهم, صبراً على أمر الله وأمر نبيهم وطاعة الله, واتباعاً لتنزيله ووحيه. (وَاللهُ يُحِبّ الصّابِرِينَ) يقول: والله يحبّ هؤلاء وأمثالهم من الصابرين لأمره وطاعته, وطاعة رسوله, في جهاد عدوّه, لا من فشل ففرّ عن عدوّه, ولا من انقلب على عقبيه فذلّ لعدوّه لأن قتل نبيه أو مات, ولا من دخله وهن عن عدوّه وضعف لفقد نبيه.

وبنحو ما قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك: ثم ذكر بسنده عن قتادة: (فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ في سَبِيلِ اللهِ وَمَا ضَعُفُوا وَما اسْتَكانُوا) يقول: ما عجزوا, وما تضعضعوا لقتل نبيهم, (وَمَا اسْتَكَانُواْ) يقول: ما ارتدّوا عن نصرتهم ولا عن دينهم, بل قاتلوا على ما قاتل عليه نبيّ الله حتى لحقوا بالله.

ثم ذكر بسنده, عن الربيع في قوله: (فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ في سَبِيلِ اللهِ وَمَا ضَعُفُوا) يقول: ما عجزوا, وما ضعفوا لقتل نبيهم, (وَما اسْتَكانُوا) يقول: وما ارتدّوا عن نصرتهم, قاتلوا على ما قاتل عليه نبيّ الله ε حتى لحقوا بالله.

القول في تأويل قوله تعالى: (فَآتَاهُمُ اللهُ ثَوَابَ الدّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ وَاللهُ يُحِبّ الْمُحْسِنِينَ)

يعني بذلك تعالى ذكره: فأعطى الله الذين وصفهم بما وصفهم من الصبر على طاعة الله بعد مقتل أنبيائهم, وعلى جهاد عدوّهم, والاستعانة بالله في أمورهم, واقتفائهم مناهج إمامهم, على ما أبلوا في الله (ثَوَابُ الدُّنْيَا) يعني: جزاء في الدنيا, وذلك النصر على عدوّهم وعدوّ الله, والظفر والفتح عليهم, والتمكين لهم في البلاد (وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ) يعني: وخير جزاء الآخرة, على ما أسلفوا في الدنيا من أعمالهم الصالحة, وذلك الجنة ونعيمها، ثم ذكر بسنده عن قتادة في قوله: (وَما كانَ قَوْلَهُمْ إلاّ أنْ قالُوا رَبّنا اغْفِرْ لَنا ذُنُوبَنا) فقرأ حتى بلغ: (وَاللهُ يُحِبّ المُحْسِنِينَ): أي والله لآتاهم الله الفتح والظهور والتمكين والنصر على عدوّهم في الدنيا, (وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخرة) يقول: حسن الثواب في الآخرة: هي الجنة..

و عن ابن جريج, في قوله: (فَآتاهُمُ اللهُ ثَوَابَ الدّنيا) قال: النصر والغنيمة, (وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ) قال: رضوان الله ورحمته.

وعن ابن إسحاق في قوله: (فآتاهُمُ اللهُ ثَوَابَ الدّنْيا): حسن الظهور على عدوّهم, (وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ): الجنة, وما أعدّ فيها. وقوله: (وَاللهُ يُحِبّ الـمُحْسِنِينَ) يقول تعالى ذكره: فعل الله ذلك بإحسانهم, فإنه يحب المحسنين, وهم الذين يفعلون مثل الذي وصف عنهم تعالى ذكره أنهم فعلوه حين قتل نبيهم).

وأبشر يا من جرحت في سبيل الله..

روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة τ عن النبي ε قال: "لا يُكلم أحدٌ في سبيل الله والله أعلم بمن يُكلم في سبيله إلا جاء يوم القيامة وجرحه يثعبُ اللون لون الدم والريح ريح المسك" وفي لفظٍ آخر عند البخاري ومسلم أن رسول الله ε قال: "كل كلم يُكلمه المسلم في سبيل الله ثم تكون يوم القيامة كهيئتها إذ طُعنت تفجر دماً اللون لون الدم والعَرْف عرْف المسك"

قال ابن دقيق العيد رحمه الله: (الحكمة من مجيئه يوم القيامة مع سيلان الدم من جرحه الشهادة على العدو الظالم الذي جرحه وإظهار شرفه لأهل الموقف كلهم بما يخرج من جرحه من ريح المسك).

وروى أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه عن معاذ بن جبل τ عن النبي ε قال: "من قاتل في سبيل الله فُواق ناقة فقد وجبت له الجنة، ومن سأل الله القتل من نفسه صادقاً ثم مات أو قُتل فإن له أجر شهيد، ومن جُرح جُرحاً في سبيل الله أو نُكب نكبةً فإنها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت لونها لون الزعفران وريحها ريح المسك، ومن خرج به خُرَّاج في سبيل الله فإن عليه طابع الشهداء"

وروى الترمذي عن أبي أُمامة τ عن النبي ε قال: "ليس شيءٌ أحبَّ إلى الله من قطرتين وأثرين: قطرة دموعٍ من خشية الله، وقطرة دمٍ يُراق في سبيل الله، وأما الأثران: فأثرٌ في سبيل الله، وأثرٌ في فريضةٍ من فرائض الله".

وقال الحسن البصري رحمه الله: (قطرتان وجُرعتان: فما جُرعةٌ أحب إلى الله من جرعة غيظ يكظمها عبدٌ بحلمٍ يبتغي بذلك وجه الله عز وجل، وجرعة مصيبةٍ موجعة يصبر عليها عبد الله، وما قطرةٌ أحب إلى الله من قطرة دمٍ في سبيل الله، أو قطرة دمعٍ من عبدٍ ساجد في جوف الليل لا يرى مكانه إلا الله).

وهوّن عليك يا أُخي فإن قدوتك محمد ε كسرت رباعيته يوم أحد وشج في رأسه فجعل يسلت الدم عنه ويقول: "كيف يفلح قوم شجوا نبيهم وكسروا رباعيته" وهو يدعوهم إلى الله فأنزل الله: (ليس لك من الأمر شيء) رواه مسلم.

وهوّن عليك يا أُخي فإن من يُمرّضك وينشغل في حاجتك له أجر من شهد المعركة فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: (إنما تغيَّب عثمان عن بدر فإنه كانت تحته بنت رسول الله ε - أي رقية رضي الله عنها – وكانت مريضةً فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "إن لك أجر رجل ممن شهد بدراً وسهمه") رواه البخاري.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان أبو بكر τ إذا ذكر يوم أُحد قال: (ذلك يومٌ كله لطلحة) – يعني طلحة بن عبيد الله –كنت أول من فاء فرأيت رجلاً يُقاتل مع رسول الله ε دونه فقلت: كن طلحة. حيث فاتني هذا الموقف. فإذا بطلحة بضعٌ وسبعون بين طعنةٍ ورميةٍ وضربة، فأصلحنا من شأنه.

وقال قيس بن أبي حازم: (رأيت يد طلحة شلاَّء، وقى بها رسول الله ε يوم أُحد).

وقال عروة بن الزبير رضي الله عنهما: (كان في الزبير ثلاث ضرباتٍ بالسيف إحداهنَّ في عاتقه، وإن كنت لأُدخل أصابعي فيها ضُرب ثنتين يوم بدر، وواحدةٌ يوم اليرموك).

وقال أنس بن مالك τ: (رمى أبو دجانة τ بنفسه يوم اليمامة إلى داخل الحديقة فانكسرت رجله فقاتل وهو مكسور الرِّجل حتى قُتل).

وهوِّن عليك يا أُخي فإن الله جل وعلا يكتب لك أجر ما كنت تعمل صحيحاً مقيماً فعن أبي موسى τ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا مرض العبد أو سافر المسافر كُتب له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً) رواه البخاري.

واعلم رحمك الله أن الطريق طويل، مرة لك ومرة عليك قال ابن القيم رحمه الله: (الحالة الثالثة: أن يكون الحرب سجالاً ودولاً بين الجندين، فتارةً له وتارةً عليه، وتكثر نوبات الانتصار وتقِل، وهذه حال أكثر المؤمنين الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً، وتكون الحال يوم القيامة موازنةً لهذه الأحوال الثلاث سواءً بسواء، فمن الناس من يدخل الجنة ولا يدخل النار، ومنهم من يدخل النار ولا يدخل الجنة، ومنهم من يدخل النار ثم يدخل الجنة، وهذه الأحوال الثلاث هي أحوال الناس في الصحة والمرض، فمن الناس من تقاوم قوته داءه فتقهره ويكون السلطان للقوة، ومنهم من يقهر داؤه قوته ويكون السلطان للداء، ومنهم من الحرب بين دائه وقوته نوباً فهو متردِّدٌ بين الصحة والمرض، ومن الناس من يصبر بجُهدٍ ومشقة، ومنهم من يصبر بأدنى حملٍ على النفس ومثال الأول كرجلٍ صارع رجلاً شديداً فلا يقهره إلا بتعبٍ ومشقة، والثاني كمن صارع رجلاً ضعيفاً فإنه يصرعه بغير مشقة فهكذا تكون المصارعة بين جنود الرحمن وجنود الشيطان، ومن صرع جند الشيطان صرع الشيطان)[1].

وعن جابر بن عبد الله τ يرفعه: (يودُّ أهل العافية يوم القيامة أن لحومهم كانت تُقرض بالمقاريض لما يرون من ثواب الله تعالى لأهل البلاء).

[1] عدة الصابرين 34

فاصبر يا أُخي على آلام الجراح وعلى فراق الأحباب، وانطرح بين يدي الله جلَّ وعلا لعلَّ الله أن يرحمك، واعلم أن أجر الصابرين ليس له حدٌّ في الثواب، قال تعالى: (إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ) وقال تعالى: (وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ).

وعن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي ε أنه قال:"ما يصيب المسلم من نصبٍ ولا وصبٍ ولا همٍّ ولا حزنٍ ولا أذى ولا غمٍّ حتى الشوكة يُشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه" رواه البخاري.

وعن أنس τ قال: قال رسول الله ε:"إذا أراد الله بعبده خيراً عجَّل له العقوبة في الدنيا، وإذا أراد الله بعبده الشرَّ أمسك عنه بذنبه حتى يوفي به يوم القيامة" رواه الترمذي وقال: حسن غريب.

وقال ε : "إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط" رواه الترمذي.

وروي في الخبر لما نزل قوله تعالى (من يعمل سوءً يُجز به) قال أبو بكر الصديق τ : يا رسول الله كيف الفرح بهذه الآية ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "غفر الله لك يا أبا بكر أليس تمرض ؟ أليس يصيبك الأذى ؟ أليس تحزن ؟" قال: بلى يا رسول الله، قال: "فهذا ما تُجزون به" يعني جميع ما يُصيبك من سوءٍ يكون كفارةً لك.

وروي عن رسول الله ε أنه قال:"ثلاثٌ من رُزقهنَّ فقد رُزق خيري الدنيا والآخرة الرضا بالقضاء، والصبر على البلاء، والدعاء في الرخاء، وقد ابتُلي أنبياء الله ورسله فصبروا على البلاء ورضوا بالقضاء"

وقيل: العسر يعقبه اليسر، والشدة يعقبها الرخاء، والتعب يعقبه الراحة، والضيق يعقبه السعة، والصبر يعقبه الفرج، وعند تناهي الشدة تنزل الرحمة، والموفق من رزقه الله صبراً وأجراً، والشقي من ساق القدر عليه جزعاً ووزرا.

وقال بعض الرواة: دخلت مدينة يقال لها "دفار" فبينما أنا أطوف في خرابها إذ رأيت مكتوباً بباب قصر خربٍ بماء الذهب هذه الأبيات:

يا من ألحَّ عليه الهمُّ والفِكرُ	وغيَّرت حاله الأيام والغِيرُ
أما سمعت بما قد قيل في مثل	عند الإياس فأين الله والقدر
ثم للخطوب إذا أحداثها طرقت	فاصبر فقد فاز أقوامٌ بما صبروا
وكل ضيقٍ سيأتي بعده سَعَةٌ	وكُلُّ فوتٍ وشيك بَعْدَه الظفر

وقال الثوري رحمه الله: (لم يفقه عندنا من لم يَعُدَّ البلاء نعمة، والرخاء مُصيبة).

وقال وهب بن مُنبه رحمه الله: (إذا سُلك بك طريق البلاء سُلك بك طريق الأنبياء).

وقال تعالى: (سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْراً) وقال تعالى: (فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً).

وقال صلى الله عليه وسلم:"واعلم أن النصر مع الصبر وأن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسرا" رواه الإمام أحمد.

فاعلم رحمك الله أن الجنة طريقها مليءٌ بالابتلاءات والتعب والنصب والهم والحزن فاصبر وما صبرك إلا بالله فإن الجنة محفوفةٌ بالمكاره.

وقال الطبري في تفسير قوله تعالى: (إنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ) يقول: (إن تكونوا أيها المؤمنون تَيْجَعون مما ينالكم من الجراح منهم في الدنيا. (فإنّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُون) يقول: فإن المشركين ييجعون مما ينالهم منكم من الجراح والأذى, مثل ما تيجعون أنتم من جراحهم وأذاهم فيها. (وتَرْجون) أنتم أيها المؤمنون(مّنَ اللهِ) من الثواب على ما ينالكم منهم, (مَا لاَ يَرْجُونَ) هم على ما ينالهم منكم. يقول: فأنتم إذ كنتم موقنين من ثواب الله لكم على ما يصيبكم منهم بما هم به مكذّبون, وأولى وأحرى أن تصبروا على حربهم وقتالهم منهم على قتالكم وحربكم, وأن تجدّوا من طلبهم وابتغائهم لقتالهم على ما يهنون هم فيه ولا يجدّون, فكيف على ما جَدّوا فيه ولم يهنوا؟).

وقال الطبري رحمه الله أيضاً: (القول في تأويل قوله تعالى: (إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مّثْلُهُ وَتِلْكَ الأيّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللهُ الّذِينَ آمَنُواْ وَيَتّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ وَاللهُ لاَ يُحِبّ الظّالِمِينَ).

بمعنى: إن يمسسكم القتل والجراح يا معشر أصحاب محمد, فقد مسّ القوم من أعدائكم من المشركين قرح قتل وجراح مثله..

ثم ساق بسنده عن مجاهد في قوله: (إنْ يَمسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسّ القَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ) قال: جراح وقتل.

وعن الحسن, في قوله: (إنْ يَمسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسّ القَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ) قال: إن يقتلوا منكم يوم أُحد, فقد قتلتم منهم يوم بدر.

وعن قتادة, قوله: (إنْ يَمسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسّ القَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ). والقرح: الجراحة, وذاكم يوم أُحد, فشا في أصحاب نبي الله ε يومئذٍ القتل والجراحة, فأخبرهم الله عزّ وجلّ أن القوم قد أصابهم من ذلك مثل الذي أصابكم, وأن الذي أصابكم عقوبة.

وعن الربيع في قوله: (إنْ يَمسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسّ القَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ) قال: ذلك يوم أُحد, فشا في المسلمين الجراح, وفشا فيهم القتل, فذلك قوله: (إنْ يَمسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسّ القَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ) يقول: إن كان أصابكم قرح فقد أصاب عدوكم مثله, يعزّي أصحاب محمد ε ويحثهم على القتال.

وعن السديّ في قوله: (إنْ يَمسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسّ القَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ) والقرح: هي الجراحات.

وعن ابن إسحاق: (إنْ يَمسَسْكُمْ قَرْحٌ) أي جراح, (فَقَدْ مَسّ القَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ): أي جراح مثلها.

وعن ابن عباس, قال: نام المسلمون وبهم الكلوم. يعني يوم أُحد. قال عكرمة: وفيهم أنزلت: (إنْ يَمسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسّ القَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلكَ الأيّامُ نُداوِلهَا بينَ الناسِ) وفيهم أنزلت: (إنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فإنّهُمْ يأْلَمُونَ كَما تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللهِ مَا لا يَرْجُونَ).

وقال الطبري في تفسيره: (القول في تأويل قوله تعالى: (وَتِلكَ الأيّامُ نُدَاوِلهَا بَيْنَ النّاسِ).

يعني تعالى ذكره بقوله: (وتِلْكَ الأيّامُ نُدَاوِلُها بَيْنَ النّاسِ) أيام بدر وأُحد, ويعني بقوله: (نُدَاوِلُها بَيْنَ النّاسِ): نجعلها دولاً بين الناس مصرفة, ويعني بالناس: المسلمين والمشركين. وذلك أن الله عزّ وجلّ أدال المسلمين من المشركين ببدر, فقتلوا منهم سبعين, وأسروا سبعين, وأدال المشركين من المسلمين بأُحد, فقتلوا منهم سبعين سوى من جرحوا منهم, يقال منه: أدال الله فلاناً من فلان فهو يديله منه إدالة إذا ظفر به فانتصر منه مما كان نال منه المدال منه.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل. ذكر من قال ذلك:

حدثني محمد بن سنان, قال: حدثنا أبو بكر الحنفي, عن عباد, عن الحسن: (وَتِلْكَ الأيّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النّاسِ) قال: جعل الله الأيام دولاً, أدال الكفار يوم أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ثم ساق بسنده عن قتادة, قوله: (وَتِلْكَ الأيّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ الناسِ): إنه والله لولا الدول ما أوذي المؤمنون, ولكن قد يدال للكافر من المؤمن, ويبتلى المؤمن بالكافر ليعلم الله من يطيعه ممن يعصيه ويعلم الصادق من الكاذب.

وعن الربيع, قوله: (وَتِلْكَ الأيّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ الناسِ) فأظهر الله عزّ وجلّ نبيه ε وأصحابه على المشركين يوم بدر, وأظهر عليهم عدوّهم يوم أُحد. وقد يدال الكافر من المؤمن, ويبتلى المؤمن بالكافر, ليعلم الله من يطيعه ممن يعصيه ويعلم الصادق من الكاذب, وأما من ابتلي منهم من المسلمين يوم أُحد, فكان عقوبة بمعصيتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وعن السديّ: (وَتِلْكَ الأيّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ الناسِ): يوماً لكم, ويوماً عليكم.

حدثنا القاسم, قال: حدثنا الحسين, قال: ثني حجاج, قال: قال ابن جريج: قال ابن عباس: (نُدَاوِلُهَا بَيْنَ الناسِ) قال: أدال المشركين على النبيّ ε يوم أُحد.

وعن ابن عباس قوله: (وَتِلْكَ الأيّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ الناسِ) فإنه كان يوم أُحد بيوم بدر, قتل المؤمنون يوم أُحد, اتخذ الله منهم شهداء, وغلب رسول الله ε يوم بدر المشركين, فجعل له الدولة عليهم.

وعن ابن عباس, قال: لما كان قتال أُحد, وأصاب المسلمين ما أصاب, صعد النبيّ ε الجبل, فجاء أبو سفيان, فقال: يا محمد, يا محمد, ألا تخرج, ألا تخرج؟ الحرب سجال, يوم لنا, ويوم لكم! فقال رسول الله ε لأصحابه: "أَجِيبُوهُ!" فقالوا: لا سواء لا سواء, قتلانا في الجنة, وقتلاكم في النار. فقال أبو سفيان: لنا عزّى, ولا عزّى لكم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قُولُوا: اللهُ مَوْلانا وَلا مَوْلَى لَكُمْ". فقال أبو سفيان: اعل هبل! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم, "قُولُوا: اللهُ أعلَى وأجَلّ". فقال أبو سفيان: موعدكم وموعدنا بدر الصغرى. قال عكرمة: وفيهم أنزلت: (وَتِلْكَ الأيامُ نُداوِلُهَا بَيْنَ النّاسِ).

وعن ابن عباس, في قوله: (وَتِلْكَ الأيامُ نُداوِلُهَا بَيْنَ النّاسِ): فإنه أدال على النبيّ ε يوم أحد.

حدثنا ابن حميد, قال: حدثنا سلمة, عن ابن إسحاق: (وَتِلَكَ الأيّامُ نُدَاوِلُهَ بَيَنَ النّاسِ): أي نصرفها للناس بالبلاء والتمحيص.

وقال الشنقيطي في تفسيره أضواء البيان على قوله تعالى: (وَلاَ تَهِنُواْ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ إِن تَكُونُواْ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمونَ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لاَ يَرْجُونَ) نهى الله تعالى المسلمين في هذه الآية الكريمة عن الوهن، وهو الضعف في طلب أعدائهم الكافرين، وأخبرهم بأنهم إن كانوا يجدون الألم من القتل والجراح فالكفار كذلك، والمسلم يرجو من الله من الثواب والرحمة ما لا يرجوه الكافر، فهو أحق بالصبر على الآلام منه

أسأل الله جل وعلا أن يشافي جريحنا وأن يعافي مبتلانا وأن يرد غائبنا وأن يأوي طريدنا وأن يتقبل قتيلنا وأن يجبر كسرنا ويفك أسيرنا وأسأله سبحانه أن يجعل لنا من كل هم فرجا ومن كل ضيقٍ مخرجاً ومن كل عسرٍ يسرا.

كتبه: أبو عبد الرحمن الأثري

سلطان بن بجاد العتيبي

صبيحة الأربعاء

9 / 3 / 1425 هـ

أيُّـهـا الـطَّـو اغِيتْ : لا اسـتسلام ..!!

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ...أما بعد :

لقد استمعنا لخطاب خائن الحرمين الذي كتبه أحد أحباشه والذي قرأه الأحمق ولي عهده ومفاده إنَّ على المجاهدين أن يسلموا أنفسهم في مدة أقصاها شهر من تاريخ الخطاب ؛ ونريد أن نقول لهؤلاء الطواغيت وأوباشهم وأحباشهم وجندهم وأحبارهم ورهبانهم وعملائهم : إننا ما سلكنا هذا الطريق مغررا بنا أو من أجل أحد من الناس ،كلا بل إننا قرأنا في كتاب الله عز وجل (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ انفِرُواْ فِي سَبِيلِ اللهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الأَرْضِ أَرَضِيتُم بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الآخِرَةِ فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلاَّ قَلِيل) .

فنفرنا في سبيل الله ورأينا أراضي المسلمين مغتصبة ومقدساتها قد دنسها اليهود والنصارى والرافضة والمشركون وخصوصاً بلاد الحرمين فجاهدنا فيها .

أيُّها الطواغيت إنَّ الجهاد في سبيل الله شعيرة من شعائر الإسلام قد سلكه الأبطال من أبناء الأمة طريقاً لهم لرفع الظلم عنهم وإثخاناً في أعدائهم وتطلعاً لخلافة راشدة ، إنَّ الجهاد عقيدة تمشي في دمائنا وتتدفق من قلوبنا .

أيُّها الطواغيت إنَّ الجهاد الذي ذكره الله عز وجل في كتابه في آيات كثيرة لن تستطيعوا طمسه من قلوبنا بإذن الله .

أيُّها الطواغيت قال الله تعالى : (مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لاَ إِلَى هَؤُلاء وَلاَ إِلَى هَؤُلاء وَمَن يُضْلِلِ اللهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً) ، وأنتم متذبذبون ، فمنكم من يقول : لا حوار مع الإرهابيين (المجاهدين) ويقول : ليس بيننا إلا البندقية والسيف ، ومنكم من يقول : سلموا أنفسكم وحكموا عقلكم ، وآخر ما ظهر من تخبطاتكم ما عرضه كبيركم الأحمق من مهلة شهر ، يعني : العفو عمن يسلم نفسه فيه , وهذا ولله الحمد والمنة على قلة إمكانياتنا إلا أنَّه انهزام منكم وتخبط , وهذا الجهاد كشف لنا منافقين وعملاء ومرجفين ومخذلين نسأل الله العفو والعافية في الدنيا والآخرة .

أيُّها الطواغيت هذا الطريق الذي سلكناه هو دين ندين الله به لن نتركه ولن نتخاذل عنه ونسال الله أن يثبتنا عليه .

أيُّها الطواغيت إنَّنا في عبادة إن قُتلنا فشهداء نسأل الله أن يتقبلنا وإن حيينا فسعداء ولله الحمد والمنة .

أيُّها الطواغيت إنَّ دماء خيارنا الذين قتلوا ناصر الراشد و راكان الصيخان وعبدالعزيز المقرن وفيصل الدخيل وإخوانهم على أرض بلاد الحرمين لن تضيع أبداً .

أيُّها الطواغيت إننا ما التحقنا بهذا الطريق ونحن نجهله ، كلا بل نعلم مصاعبه وخطورته ونرجوا من الله أجره وذخره فالصحابي الجليل أسعد بن زرارة لما جاء الأنصار يبايعون رسول الله ε يوم بيعة العقبة قال لهم : رويداً يا أهل يثرب إنَّا لم نضرب إليه أكباد المطي إلاَّ ونحن نعلم أنَّه رسول الله وإنَّ إخراجه اليوم مفارقة العرب كافة وقتل خياركم وأن تعضَّكم السيوف ، ونحن نقول للطواغيت وأحباشهم وأوباشهم وإننا ما التحقنا بهذا الطريق

إلا وقد وضعنا في أذهاننا أنَّه سوف يأتي اليوم الذي يحاربنا فيه كثير من الناس وبالفعل أيها الطواغيت فقد فزع معكم – في حربكم معنا من أجل أمريكا – أحبار ورهبان حكومتكم العفنة وجندكم المرتزقة .

أيُّها الطواغيت ليس بيننا وبينكم بيعة ولا سمع ولا طاعة , وليس بيننا إلا القتال في سبيل الله ، والله مولانا ولا مولى لكم .

أيُّها الطواغيت لقد كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء ابدا حتى تؤمنوا بالله وحده

أيُّها الطواغيت لا استسلام بل قتال , لا دنية بل منية , لا انهزام بل جهاد في سبيل الله .

أيُّها الطواغيت أي شريعة تريدون أن تحاكمونا إليها ؟ شريعة (تقنين) المحاكم التجارية (الغرفة التجارية) . أو شريعة إباحة الربا وحراستها (البنوك الربوية) ، أو شريعة إباحة بلاد الحرمين لماجنات الروم ومخنثي اليهود والنصارى ، أي شريعة ؟ شريعة تمكين أئمة الكفر والضلال في سجون الحاير والرويس وعليشة من الموحدين المجاهدين ؟! ، أي شريعة تؤاخون فيها بيننا وبين اليهود والنصارى ؟! .

إنَّ شريعة الاسلام التي جاء بها محمد ε هي الكفر بجميع ما يعبد من دون الله ، والبراءة والعداوة والبغضاء من الكفر وأهله ، وتحكيم شرع الله في جميع الحياة حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله .

أيُّها الطواغيت إن الله وعدنا إما النصر أو الشهادة وأنتم وعدتمونا العفو ثم السجن فلن نترك وعد الله من أجل وعدكم والله أصدق حديثا ، ووعد الله خيرٌ وأحسن تأويلاً .

أيُّها الطواغيت إنَّ القضية بيننا وبينكم قضية كفر وإيمان وشرك واسلام قضية عقيدة .

أيها الناس .. إن جرائم ابن سعود وجنده وآخرها : هدم مسجد الشيخ الزاهد عبد الكريم الحميد في بريدة ومطاردتهم للمجاهدين ووضع الملايين لمن يأتي بخبر مجاهد من أجل أن يُسلم إلى أمريكا لهي دليل على ضلال وفجور القوم وحربهم للإسلام وأنهم أعداء لنا فيا من في قلبه غيرةٌ وإيمان كيف ترضون بهؤلاء حكاماً عليكم وأولياء أمور لكم ؟! (فَفِرُّوا إِلَى اللهِ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ) وقال تعالى : (وَلاَ تَرْكَنُواْ إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللهِ مِنْ أَوْلِيَاء ثُمَّ لاَ تُنصَرُونَ)

أيُّها الطواغيت إنَّ المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين كما أخبر رسول الله ε وأنَّ خيانة أبيكم عبد الإنجليز لأجدادنا الاخوان في السبلة لن تتكرر معنا بإذن الله .

⊥ ⊥ ⊥ ⊥ ⊥

الـفـهـرس

مقدمة المجموع 1
من سلطان بن بجاد العتيبي إلى من يراه من المسلمين........ 4
أحد المطلوبين الـ(26) 4
الحق واليقين في عداوة الطُغاة و المرتدين 8
المقدمة........ 9
الباب الأول : في وجوب إتباع الكتاب والسُنّة 11
فصل : في إنكار السلف لمن خالف الأحاديث بالآراء........ 13
فصل : في ذم التقليد........ 15
مقتضيات الشهادة بالنبوة ولوازمها 17
الحذر... الحذر... من شرك الطاعة 19
الباب الثاني : حقيقـة الإسـلام 20
الفصل الأول : حقيقة التوحيد........ 20
أصل دين الإسلام........ 20
النطق بكلمة التوحيد من غير علم بمعناها ولا عمل بمقتضاها غير نافع بالإجماع :........ 20
معنى الإله : 23
عدم قصد الشرك لا يُغني عن أصحابه : 23
المرء مُكلف بمعرفة التوحيد ونقيضه من الشرك الذي لا يُغفر ، ولا عُذر فيه بالجهل ولا التقليد : . 24
الفصل الثاني : الكُفر بالطاغوت........ 25
أهمية الكفر بالطاغوت 25
معنى الطاغوت : 26
معنى الكفر بالطاغوت : 27
السكوت على المنكر مع القدرة على إنكاره ، دليل على الرضا به ، فكيف بمن ظاهر وأعان عليه !! 29
الفصل الثالث : البراءة من المشركين وتكفيرهم........ 30
لا يستقيم الإسلام إلاَّ بموالاة أولياء الله ومعاداة أعدائه :........ 30
مودّة الكافر : 31
موقف الصحابة مع واقعهم : 31
لا يحصل الدخول في الإسلام إلاَّ ببغض المشركين ومعاداتهم وتكفيرهم : 32
الباب الثالث : التكفير وأحكامه 36
متى يكون التلفظ بالشهادتين مانعاً من التكفير ؟........ 36
الحكم بمقتضى الظاهر : 36
إلصاق تهمة التكفير للموحِدين : 36
الفصل الأول : الـردّة 38
تعريف الردّة وذكر بعض صورها :........ 38
الردّة تُحبط الأعمال إجماعاً إذا مات صاحبها عليها : 39
الفصل الثاني : الحكم بغير ما أنزل الله........ 40
ويكون الحكم بغير ما أنزل الله كُفراً ناقلاً عن الملّة في عدة صور وحالات ، نذكر بعضها على النحو التالي :........ 40
كل من دعا إلى تحكيم غير الله ورسوله فقد دعا إلى تحكيم الطاغوت : 43
التحاكم إلى القوانين تحاكم إلى الطاغوت : 43
قد يحتج الطواغيت بالإكراه على أفعالهم :........ 44
تحكيم القوانين كُفر ناقل عن الملّة ، وإن قال أصحابُه أخطأنا وحكم الشرع أعدل :........ 44
البلدة التي تحكم بالقانون ليست بلد إسلام : 45
منع الجهاد في سبيل الله كفر صريح يُقاتل عليه بلا خلاف عند العلماء : 45
طاعة الطواغيت المُكفرة : 46

الفصل الثالث : الشك في كفر الكافر 47
الفصل الرابع : في من سبَّ النبي ε ، أو استهزأ بحكم من أحكامه ، أو دفع شيئاً مما جاء به 49
الفصل الخامس : العُذر بالجهل.. 51
عدم إعذار أهل الفترة الفاقدة للحجة والبرهان ، دليل على عدم الإعذار في وجود القرآن والسُنّة من باب أولى : 56
الغالب على كل مشرك شبهة عُرضت له اقتضت كفره : 57
العذر بالخطأ في الشرك الأكبر يلزم منه عدم تكفير طوائف من الكُفار والزنادقة قد أجمعت الأمّة على كفرها وكفر من شك في كُفرها : 58
الكفر غير خاصاً بالمعاند بل يشمل من ارتكب الكفر جاهلاً : 58
الأدلة على عدم العذر بالجهل في أصل الدين : 59
الشبهة التي يستدل بها دائماً المخالفون : 60
الفصل السادس : قيام الحُجة 62
الفصل السابع : إظهار الدين المبيح للإقامة بين أظهر المشركين 68

بعض شبهات المعاصرين والردّ عليها 71

الشبهة الأولى : شبهة من أحتج بقول أحد من الناس وترك الدليل الشرعي 72
الشبهة الثانية : شبهة من يقول ما كلفني الله بتكفير الطواغيت والمشركين ولن يسألني الله عنهم.. 74
الشبهة الثالثة : شبهة من يعتذرون للطواغيت المشرعين برواية (كفر دون كفر) 76
الشبهة الرابعة : شبهة (من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما) 77
الشبهة الخامسة : من يرتكب المحظور من أجل الإصلاح والدعوة ، وهو مخالف لهدي النبي ε 80
الشبهة السادسة : شبهة أن الإمام أحمد قال : (لو لي دعوة مستجابة لصرفتها للسلطان) 82
الشبهة السابعة : شبهة من يعتذرون لعلماء الحكومات ويقولون لو أن العلماء قالوا الحق لحصلت فتنة عظيمة وقتال وأمور لا تُحمد عُقباها ، فهم ساكتون من أجل ذلك... 83
الشبهة الثامنة : شبهة من يتوقف في كفر الطواغيت ، يحتج بأن الإمام أحمد لم يُكفر المأمون وهو يقول بخلق القرآن.. 84
الشبهة التاسعة : حديث النبيε:" من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات ، مات ميتةً جاهلية " وفي رواية أُخرى :" من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر ، فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات ، فميتةً جاهلية ".. 85
فصل : في الغربة 86
أنواع الغربة... 88
كلام شيخ الإسلام رحمه الله على الغربة : 90
من أقوال السلف في الغُربة وأهلها : 91

الأدلة الساطعة وَ البراهين الواضحة في تحريم العسكرية المعاصرة أو رسالة إلى عسكري 95

المقدمة.. 96
تمهيد 97
فصل : في ذم التقليد... 98
فصل : في الحذر من شرك الطاعة 99
ما في العسكرية من منكرات وخيمة 100
المنكر الأول : التشبه بالكفار في اللبس 101
المنكر الثاني : تعليمات الجند.. 103
المنكر الثالث : التشبه بأعداء الله بلبس البرنيطة... 104
المنكر الرابع : التشبه بأعداء الله في تدريب الجنود 111
المنكر الخامس : التشبه بأعداء الله في الإشارة بالأصابع عند السلام وكذلك الإشارة بالأكُف 112
المنكر السادس : التشبه بأعداء الله بالقيام على الملوك وهم قعود.. 114
المنكر السابع : التشبه بأعداء الله بشد الوسط بما يُشبه الزنار.. 117
المنكر الثامن : أنكم من أعوان الظلمة.. 118
المنكر التاسع : المحكمة العسكرية 119

المنكر العاشر : تعليق الصور والتصوير 120
المنكر الحادي عشر : الخلطة الفاسدة 122
المنكر الثاني عشر : تحية العلم والتحية العسكرية 123
المنكر الثالث عشر : الطابور العسكري وضرب الطبول والموسيقى........ 125

بعض شُبه العسكريين والردّ عليه 126

الشبهة الأولى : أن هُناك من العلماء من أفتوا لنا بالجواز........ 127
الشبهة الثانية : شبهة من يقول أين نذهب إذا تركنا هذه العسكرية 128
الشبهة الثالثة: من شبه القوم الغريبة الضعيفة أن أكثر الناس يعملون هذا ولا يعلمون أنه محرم... 129
الشبهة الرابعة : من شبه القوم انهم يقولون أننا ندعو إلى الله ونُصلح ، فلو تركنا هذا المكان لأتى مكاننا دُعاة فساد وعلمانيين فلا نتركها لهم........ 130
الشبهة الخامسة : أيضاً من شُبه القوم يقول أحدهم أنا لا أتشبه بالكفار ولكن أطيع النظام 132
الشُبهة السادسة : من يقول أنا مُكره في دخول الطابور الموسيقي ، وفي فعل منكرات العسكرية 133
الخاتمة 134

القول المُحتدّ على من لم يُكفِّر المرتد........ 135

المقدمة........ 136
يترددون في تكفيرهم بأربعة أُمور 137
أما مسألة أن عندهم علماء يفتون لهم بذلك 138
أما مسألة أن لا يُكفروا بأعيانهم 140
فهذه مسألة تكفير المُعيَّن 140
أما مسألة أن الحجة لم تقم عليهم........ 148
فهذه مسألة قيام الحجة 148
وأما مسألة أنهم جهلة........ 148
فهذه مسألة العُذر بالجهل........ 148
الخاتمة........ 149

رسالة في الطواغيت 150

المقدمة........ 151
1 ـ التحاكم لهيئة الأُمم 152
2 ـ تحكيم القوانين الوضعية بين المسلمين 153
أما رواية (كفر دون كفر) فإنها ضعيفة........ 162
الرد على من شكك في إجماع ابن كثير 163
وعلى القول بصحة رواية (كفر دون كفر) جدلاً........ 165
3 ـ الاستحلال العملي........ 169
4 ـ منع الجهاد في سبيل الله 170
5 ـ الردّة الجديدة 171
6 ـ موالاة اليهود والنصارى 173
وجوب الكفر بالطاغوت........ 174
صفة الكفر بالطاغوت : 175
نداء 177
الخاتمة........ 179

الزِّنـــــاد في وجوب الإعداد 180

بسم الله الرحمن الرحيم 184
المقدمة........ 184
معلومة يجب أن يعلمها جميع المسلمين جزيرة العرب حاصرها العدو الصليبي من جميع الجهات. 185
مشروعية الجهاد وفضله 186
تذكِرة في الإخلاص والاحتساب 193
مسألة 200

أهمية التدريب العسكري للمسلمين 203
حكم التدريب العسكري للمسلمين 205
على مَنْ يجب التدريب العسكري؟ 207
والخلاصة: على من يجب التدريب العسكري؟ 210
أصحاب الأعذار الشرعية 212
الأعذار غير الشرعية 214
النفقة في سبيل الله 216
مسألة 219
تنبيه : الرد على شبهة (لا جهاد بلا إمام) 222
مسألة 224
(ما الموقف من تعدد الجماعات العاملة للإسلام؟) 224
(شبهة) 229
والمسلمون أمة واحدة، والمسلم أخو المسلم وإن تباعدت ديارهما، 233
ولكل حق النصرة 233
ويجب البدء بقتال العدو الأقرب. 236
والحرب خدعة 237
أولا: الكذب على الأعداء 239
ثانيا: جواز اغتيال الكافر المحارب 241
السرية في الأعمال العسكرية 245
وما النصر إلا من عند الله 246
ولنا هنا تنبيهان 247
الخاتمة 251
حوار هادئ مع العلوان 253
المقدمة 254
تمهيد 255
نص الحوار 256
هناك أمور لبَّس فيها العلوان على القارئ في فتواه الجائرة أردت التنبيه عليها 260
التناقضات في هذه الفتوى 261
وختاماً 262
رسالة إلى طالب العلم 263
هم العدو فاحذرهم 268
رسالة إلى جريح 271
أيُّها الطَّواغِيتْ : لا استسلام ..!! 281
الفهرس 283